

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ

[فاطر: ١٠]

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية : ٢٢٣٦ لسنة ٢٠١٧م

TeL. +9647732257173 - +9647808155070

[http: alalama.alhilli@yahoo.com](http://alalama.alhilli@yahoo.com)

Email:mal.muhaqeq@yahoo.com

جمهورية العراق
وزارة الثقافة
العتبة الحسينية المقدسة



الملحق الهاشمي

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ
تُعْنَى بِالدِّرَاسَاتِ وَالْبُحُوثِ عَنْ حَوَازَةِ الْحِلَّةِ الْعِلْمِيَّةِ
مُعْتَمَدَةً لِأَعْرَاضِ التَّرْقِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ

تَصَدَّرُ عَنْ
مَرْكَزِ الْعِلَامَةِ الْحَقِّ
إِلْحِيَاءُ تَرَاثِ حَوَازَةِ الْحِلَّةِ الْعِلْمِيَّةِ

السنة الخامسة/المجلد الخامس
العدد الثاني عشر ١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م

بطاقة فهرسة

مكتبة العتبة الحسينية المقدسة

مصدر الفهرسة:	IQ-KaPLI ara IQ-KaPLI rda
رقم تصنيف: LC	BP١، ١.M٨٤
المعنوان:	المحقق: مجلة علمية فصلية محكمة تعنى بالدراسات والبحوث تصدر عن حوزة الحلة العلمية
بيان المسؤولية:	العتبة الحسينية المقدسة، مركز العلامة الحليّ لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية.
بيانات الطبع:	الطبعة الأولى.
بيانات النشر:	كربلاء، العراق: العتبة الحسينية المقدسة، مركز العلامة الحليّ لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية، ٢٠١٧/١٤٣٨هـ
الوصف المادي:	مجلد.
سلسلة النشر:	(العتبة الحسينية المقدسة).
سلسلة النشر:	(مركز العلامة الحليّ لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية).
تكرارية الصدور:	فصلية.
نمط تاريخ الصدور:	السنة الأولى، العدد الأول (٢٠١٧/هـ١٤٣٨)
تبصرة بيلوجرافية:	الوصف مأخوذ من: السنة الأولى، العدد الثاني (٢٠١٧/هـ١٤٣٨م).
مصطلح موضوعي:	الإسلام - دوريات.
مصطلح موضوعي:	المدارس الدينية - العراق - الحلة - دوريات.
مصطلح موضوعي:	علماء الشيعة الإمامية - العراق - الحلة - دوريات.
موضوع جغرافي:	الحلة (العراق) - الحياة الفكرية - دوريات.
اسم هيئة اضافي:	العتبة الحسينية المقدسة (كربلاء، العراق)، مركز العلامة الحليّ لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية. جهة مصدرة.

تمت الفهرسة قبل النشر في مكتبة العتبة الحسينية المقدسة

رئيس التحرير

أ.م.د. عباس هادي الجراح

مدير التحرير

م.د. كزار حسن حمادي

معتمد اللغة العربية

أ.م.د. ضياع حسين هاشم

معتمد اللغة الإنكليزية

وحدة الترجمة
مركز العلامة الخليلي

**التصميم والإخراج الفني
وحدة المجلة**

شيف باسمة ناجي


الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة / مكتب السيد الأمين العام

م/ مجلة المحقق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة الى كتابكم المرقم ٧٥٣٩ والمؤرخ في ٢٠١٩/٣/٣١ المتضمن طلب الموافقة على اعتماد **مجلة المحقق** التي تصدر عن مركز العلامة الحلي لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية لأغراض النشر والترقيات العلمية ، حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي على اعتماد المجلة المذكورة أعلاه لأغراض النشر والترقيات العلمية وتسجيلها في موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية الذي تشرف عليه دائرتنا .
راجين تسمية مخول عن المجلة لمراجعة دائرتنا بغية تزويده بإسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجيلها ضمن موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية وفهرسة أعضائها .

... مع وافر التقدير



أ.د. غسان حميد عبدالمجيد
المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠١٩/٩/ ١١

نسخة منه اليه:

- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي / إشارة الى موافقة سيادته بتاريخ ٢٠١٩/٩/١١ المثبتة على اصل منكرتنا المرقمة ب ت ٤ / ٦٣٥٧ في ٢٠١٩/٩/١١ / للتفضل بالاطلاع مع التقدير .
- قسم إدارة المشاريع الرائدة / شعبة المشاريع الإلكترونية / للتفضل بالعلم ... مع التقدير .
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر والترجمة / مع الأولويات
- الصادرة

م.م. محمد رياض
١١ / أيلول

هيئة التحرير

أ.د. محمد كريم ابراهيم

العراق - بابل

أ.م.د. عادل عبد الجبار الشاطي

العراق - النجف الأشرف

أ.د. سعيد جاسم الزبيدي

سلطنة عمان

أ.م.د. محمد نوري الموسوي

العراق - بابل

أ.د. عبد المجيد محمد الإسدائي

جمهورية مصر العربية

أ.م.د. حميد جاسم الغرابي

العراق - كربلاء المقدسة

أ.د. حميد عطائي نظري

إيران - أصفهان

أ.م.د. قاسم رحيم حسن

العراق - بابل

أ.م.د. جبار كاظم الملا

العراق - بابل

د. عماد الكاظمي

العراق - بغداد

أ.م.د. بدر ناصر السلطاني

جامعة بابل

د. وسام عباس السبع

مملكة البحرين

سياسة النشر

(١) مجلة (المحقق) مجلة محكمة، تصدر ثلاث مرات سنوياً عن مركز العلامة الحلي التابع للعتبة الحسينية المقدسة، تستقبل البحوث والدراسات من داخل العراق وخارجه التي تكون ضمن المحاور الآتية:

- * القرآن وعلومه (التفسير والمفسرون، علوم القرآن، القراءات القرآنية).
- * الفقه وأصوله (فقه مقارن، فقه استدلالي، أصول الفقه).
- * الحديث وعلم الرجال (علم الرجال، حديث المعصوم).
- * العلوم العقلية (منطق، علم الكلام، فلسفة).
- * علوم اللغة العربية (دراسة صوتية وصرفية، دراسة تركيبية، دراسة دلالية، دراسات أدبية وبلاغية).

- * الدراسات التاريخية (تراجم، أحداث ووقائع).
- * الأخلاق والعرفان (أخلاق، تصوف، عرفان).
- * معارف عامة (معارف صرفة، معارف إنسانية).
- * تحقيق النصوص (نصوص محققة، نصوص مجموعة).
- * الببلوغرافيا والفهارس.

(٢) يكون البحث المقدم للنشر ملتزماً بمنهجية النشر العلمي وخطواته المتعارف عليها عالمياً.

(٣) أن لا يكون البحث قد نُشر سابقاً أو حاصلاً على قبول للنشر، أو قُدِّم إلى مجلة أخرى، ويوقع الباحث تعهداً خاصاً بذلك.

(٤) لا تنشر المجلة البحوث المترجمة إلا بعد تقديم ما يثبت موافقة المؤلف الأصلي وجهة النشر على ترجمة البحث ونشره.

(٥) يتحمل الباحث المسؤولية الكاملة عن محتويات بحثه المرسل للنشر، وتعتبر

البحوث عن آراء كُتّابها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

(٦) يخضع ترتيب البحوث لاعتبارات فنية تتعلق بهوية المجلة ومحاورها.

(٧) تبْلَغُ المجلةُ الباحثَ بتسَلُّمِ بحثه خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام بدءاً من تاريخ تقديمه له.

(٨) تبلغ المجلةُ الباحثَ بالموافقة أو عدم الموافقة على نشر بحثه خلال مدة لا تتجاوز الشهرين ابتداءً من تاريخ تسَلُّمِ البحث.

(٩) لاتعاد البحوث غير المقبولة للنشر إلى أصحابها.

(١٠) يلتزم الباحث بإجراء التعديلات اللاّزمة على بحثه على وفق تقارير هيئة التحرير أو المقومين، وإعادته إلى المجلة خلال أسبوع من تاريخ تسلمه التعديلات.

(١١) البحوث المقدمة للنشر جميعها تخضع لعملية التقييم العلمي من قبل ذوي الاختصاص، وإلى فحص الاستلال الإلكتروني.

(١٢) تنقل حقوق النشر والطبع والتوزيع الورقي والإلكتروني للبحوث إلى المجلة على وفق صيغة تعهد يقوم المؤلف بتوقيعها، ولا يحق لأية جهة أخرى إعادة نشر البحث أو ترجمته إلّا بموافقة خطية من الباحث ورئيس تحرير المجلة.

(١٣) لا يجوز للباحث سحب بحثه بعد صدور قرار قبول النشر، ولكن يجوز له ذلك قبل صدور ذلك القرار، وبموافقة السيد رئيس التحرير حصراً.

(١٤) يتوجب على الباحث الإفصاح عن الدعم المالي أو أي من أنواع الدعم الأخرى المقدمة له خلال كتابة البحث.

(١٥) يتوجب على الباحث إبلاغ رئيس التحرير عند اكتشافه خطأً كبيراً في البحث أو عدم دقّة في المعلومات، وأن يسهم في تصحيح الخطأ.

(١٦) يمنح المؤلف ثلاث مستلات مجانية مع نسخة من العدد الذي نُشر فيه بحثه.

دليل المؤلفين

(١) تستقبل المجلة البحوث والدراسات التي تكون ضمن محاورها المبينة في سياسة النشر.

(٢) أن يكون البحث المقدم للنشر أصيلاً، لم يسبق نشره في مجلة أو أية وسيلة نشر أخرى.

(٣) أن يوافق الباحث على حصر الحق بالمجلة وما يتضمنه من النشر والتوزيع الورقي والإلكتروني والخبزن وإعادة الاستخدام للبحث.

(٤) لا تزيد عدد صفحات البحث المقدم للنشر عن أربعين صفحة.

(٥) ترسل البحوث إلى المجلة عبر بريدها الإلكتروني alalama.alhilli@yahoo.com و mal.muhaqeq@yahoo.com

(٦) يكتب البحث المرسل للنشر ببرنامج الـ (word) أو (LaTeX) وبحجم صفحة (A4) ماعدا النصوص المحققة، ويكتب متن البحث بنوع خط Times New Roman وبحجم ١٤.

(٧) يقدم ملخص للبحث باللغة الإنكليزية في صفحة مستقلة، على أن لا يتجاوز (٣٠٠) كلمة.

(٨) أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على المعلومات الآتية:
* عنوان البحث.

* اسم الباحث/ الباحثين، وجهات الانتساب.

* البريد الإلكتروني للباحث/ للباحثين.

* الملخص.

* الكلمات الدلالية.

(٩) يكتب عنوان البحث في وسط الصفحة وبنوع خط Times New Roman وحجم ١٦ Bold.

(١٠) يكتب اسم الباحث/ الباحثين في وسط الصفحة وتحت العنوان وبنوع خط Times New Roman وبحجم ١٢ Bold.

(١١) تكتب جهات الانتساب للمؤلفين بنوع خط Times New Roman وبحجم ١٠ Bold.

(١٢) يكتب ملخص البحث بنوع خط Times New Roman وبحجم ١٢ Italic، Bold.

(١٣) تكتب الكلمات الدلالية التي لا يتجاوز عددها خمس كلمات بنوع خط Times New Roman وبحجم ١١ Italic، Justify.

(١٤) جهات الانتساب تثبت على النحو الآتي: (القسم، الكلية، الجامعة، المدينة، البلد) وبدون مختصرات.

(١٥) عند كتابة ملخص البحث، تجنب المختصرات والاستشهادات.

(١٦) عدم ذكر اسم الباحث/ الباحثين في متن البحث على الإطلاق.

(١٧) تراعى الأصول العلمية المتعارف عليها في كتابة الهوامش للتوثيق بذكر اسم المصدر ورقم الجزء والصفحة، مع ضرورة أن تكون مرقمة ترقياً متسلسلاً، وتوضع في نهاية البحث.

(١٨) يلتزم الباحث بالشروط الفنية المتبعة في كتابة البحوث العلمية من حيث ترتيب البحث بفقره وهوامشه ومصادره، كما يجب مراعاة وضع صور المخطوطات (للنصوص المحققة) في مكانها المناسب في متن البحث.

(١٩) تثبت قائمة المصادر والمراجع في نهاية البحث وحسب صيغة Harvard Reference style.

(٢٠) تُبَيَّنُ الدراسات التي تم الاستشهاد بها خلال متن البحث أو الجداول أو الصور بشكل دقيق في قائمة المصادر، وبالعكس.

(٢١) يلتزم الباحث/ الباحثون ببيان ما إذا كان البحث المقدم للنشر قد تم في ظل وجود أية علاقات شخصية أو مهنية أو مالية يمكن تفسيرها على أنها تضارب في المصالح.

دليل المقومين

إنَّ المهمة الرئيسة للمقوم العلمي للبحوث المرسلة للنشر، هي أن يقرأ البحث الذي يقع ضمن تخصصه العلمي بعناية فائقة وتقويمه على وفق رؤى ومنظور علمي أكاديمي لا يخضع لأية آراء شخصية، ومن ثم يقوم بتثيت ملحوظاته البناءة والصادقة عن البحث المرسل إليه.

قبل البدء بعملية التقويم، يرجى من المقوم التأكد فيما إذا كان البحث المرسل إليه يقع ضمن تخصصه العلمي أم لا، فإن كان البحث ضمن تخصصه العلمي، فهل يمتلك المقوم الوقت الكافي لإتمام عملية التقييم؟ إذ إنَّ عملية التقويم يجب أن لاتتجاوز عشرة أيام.

بعد موافقة المقوم على إجراء عملية التقويم وإتمامها خلال المدة المحددة، يرجى إجراء عملية التقويم على وفق المحددات الآتية:

- (١) أن يكون البحث أصيلاً ومهماً.
- (٢) أن يتفق البحث والسياسة العامة للمجلة وضوابط نشرها.
- (٣) هل فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة؟ إذا كانت نعم، يرجى الإشارة إلى تلك الدراسات.
- (٤) مدى انطباق عنوان البحث على البحث نفسه ومحتواه.
- (٥) بيان ما إذا كان ملخص البحث يصف بشكل واضح مضمون البحث وفكرته.
- (٦) هل تصف مقدمة البحث ما يريد الباحث الوصول إليه وتوضيحه بشكل دقيق؟ وهل أوضح فيها المشكلة التي قام بدراستها؟.
- (٧) مناقشة الباحث للنتائج التي توصل إليها خلال بحثه بشكل علمي ومقنع.
- (٨) أن تجري عملية التقويم بشكل سري، وعدم اطلاع الكاتب على أي جانب فيها.
- (٩) إذا أراد المقوم مناقشة البحث مع مقوم آخر يجب إبلاغ رئيس التحرير بذلك.

(١٠) أن لا تكون هنالك مخاطبات ومناقشات مباشرة بين المقوم والباحث فيما يتعلق ببحثه المرسل للنشر، وأن ترسل ملحوظات المقوم إلى الباحث عن طريق مدير تحرير المجلة.

(١١) إذا رأى المقوم أن البحث مستل من دراسات سابقة، توجب عليه بيان تلك الدراسات لرئيس تحرير المجلة.

(١٢) إن ملحوظات المقوم العلميّة وتوصياته سيّعمد عليها بشكل رئيس في قرار قبول البحث للنشر أو عدمه، كما يرجى من المقوم الإشارة- وبشكل دقيق -إلى الفقرات التي تحتاج إلى تعديل بسيط يمكن أن تقوم بها هيئة التحرير، وإلى تلك التي تحتاج إلى تعديل جوهري ليقوم بها الباحث نفسه.

المحتويات

- ١- الأَصْلُ فِي الاسْتِنبَاطِ الْفِقْهِيِّ دِرَاسَةٌ مُقَارِنَةٌ بَيْنَ فُقَهَاءِ الْحِلَّةِ وَفُقَهَاءِ الْحَنْفِيَّةِ
أ.م. د. جَبَّار كَاطِمِ الْمَلَّا - م. د حيدر شوكان سعيد /كلية العلوم الإسلامية /
جامعة بابل.....٢١
- ٢- التجديدُ الفكريُّ عند علماء الحلة
أ.م. د. إبراهيم مزهر الموسوي.....٤٥
- ٣ - كتاب (مختلف الشيعة) دراسةٌ في المنهج
الشيخ ماهر الحجاج / مركز العلامة الحلي.....٧٧
- ٤- مُحَرِّكَاتُ الثَّقَافَةِ فِي الشَّعْرِ الْحَلِّيِّ (دراسةٌ نسقيَّةٌ)
أ.د. عبد العظيم رهياف السلطاني - م.م. عيَّاد حمزة شهيد الويساوي / كلية
التربية للعلوم الإنسانية / جامعة بابل.....١١٩
- ٥ - معاني أحرف الجر الأحادية في ديوان السيد حيدر الحلي دراسةٌ نحويَّةٌ
غالب عبد المطلب رمضان كلية التربية / جامعة بابل.....١٤٥
- ٦- تراث العلامة الحليّ المخطوط في المملكة العربية السعودية (مكتبات
المؤسسات العلمية أنموذجاً)
- عبد الله بن علي الرستم الأحسائي / المملكة العربية السعودية.....١٨٩
- ٧- تعليقاتٌ مختارةٌ للسيد هبة الدين الحسيني الشهرستاني (ت١٣٨٦هـ) على
كتاب (جوهر النضيد في شرح منطق التجريد) للعلامة الحليّ (ت ٧٢٦هـ)
- تحقيق: د. الشيخ عماد الكاظمي / العتبة الكاظمية المقدسة.....٢٥٧
- ٨- إجازةُ الحسنِ ابنِ الطَّرَاحِ الشَّيبَانِيِّ (ت٧٢٠هـ) لمحمدِ بنِ جعفرِ بنِ الحسينِ
الأنباريّ (ق٧هـ) برواية كتاب (آمالي المرتضى)
- م.م. مقدم محمد جاسم البياتي / المديرية العامة للتربية / ميسان.....٢٨٥

مَجْرُثُ الْعَلَدِ

الأصل في الاستنباط الفقهي

دراسة مقارنة بين فقهاء الحلة وفقهاء الحنفية

أ.م.د. جبار كاظم الملا

م.د. حيدر شوكان سعيد

جامعة بابل/كلية العلوم الإسلامية

الملخص

شغلت المقارنة مساحةً واسعة في الفقه (الحلي)، ولا سيما فقه العلامة الحلي (ت/ ٧٢٦هـ)، فقد عرض آراء فقهاء المذاهب الإسلامية أربعتها (الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة). وانطلاقاً من الدرس الحليّ المقارن، وتأسيساً على ما قرّره أرباب الفنّ المقارن في هذه المدرسة، فقد اخترنا الأصل الفقهي في الاستنباط؛ ليكون درساً مقارناً بين فقهاء (الحلة)، وفقهاء (الحنفية)، ومما يجدر ذكره أن رأي فقهاء الحلة هو امتداد لرأي الإمامية - في الأعم الأغلب - مع الاحتفاظ بخصوصية مدرسة الحلة الفقهية، وتقرّد بعض علمائها ببعض الآراء الخاصة بهم؛ ولكوننا اعتمدنا آراءهم ووثقناها من كتبهم من جهة، ولأننا نريد إبراز الرأي الحليّ، بوصفه يمثل رأياً فقهياً لمدرسة من مدارس الفقه الإمامي (مدرسة الحلة)؛ لذا قلنا فقهاء الحلة، ولم نقل فقهاء الإمامية. وفي الوقت نفسه أننا اخترنا آراء فقهاء الحنفية دون غيرهم من آراء فقهاء المذاهب الإسلامية الأخرى؛ لأنّ المذهب الحنفي هو أسبق المذاهب الإسلامية المتفرعة عن مدرسة الصحابة من جهة، ولأنّ منهجه الفقهي في الاستنباط يختلف عن مناهجهم، وإن كان الجميع ينتمون إلى مدرسة واحدة؛ لذا قدّمنا فقهاء الحلة، بلحاظ المدرسة الفقهية التي ينتمون إليها.



The origin is in the jurisprudential deduction A comparative study between Al- Hilla and A-Hanafi jurists

Dr. jabbar kadhem al- Mulla

Dr. Haider Shawkan Saeed

The comparison occupied a wide area in jurisprudence (Al-Hilli), especially the jurisprudence of the scholar Al-Alamah Al-Hilli (d / 726 AH), as it presented the views of the jurists of the four Islamic schools of thought (Hanafi, Maliki, Shafi'i, and Hanbali). Based on the comparative solution and on the basis of what the leaders of comparative art decided in this school, we have chosen the jurisprudential origin in deduction. To be a comparative lesson between Al (Hillah) jurists and Al (Hanafi) jurists, and it is worth noting that the opinion of Al Hillah jurists is an extension of the opinion of the Imamate - in the most general terms - while preserving the privacy of Al Hillah school of jurisprudence, and the uniqueness of some of its scholars with some views of their own. And because we have adopted their opinions and documented them from their books on the one hand, and because we want to highlight Al Hillah 's opinion, as it represents the jurisprudential opinion of a school of Imami jurisprudence (the school of Hillah); So we said the jurists of the solution, and did not say the jurists of the Imamate. At the same time, we chose the opinions of Al Hanafi jurists over the opinions of other Islamic jurists. Because Al Hanafi school is the oldest of the Islamic schools that branched from the school of the Companions on the one hand, and because its jurisprudential approach to deduction differs from their curricula, and if all belong to one school; So we introduced the jurists of the solution, including the jurisprudence school to which they belong.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي المؤيد، المنصور
المسدّد، أبي القاسم، محمّد ﷺ، وعلى أهل بيته الطيّبين الطاهرين صلوات
الله عليهم أجمعين، وعلى صحبه الأخيار المنتجبين.

(١)

أهميّة البحث: إنّ الفقه الإسلامي تارة يكون سابقاً الواقع، أي: متقدّماً
عليه، والواقع المتأخّر عنه، قد يدركه، وقد لا يدركه، فإن لم يتحقّق
الإدراك، يبقى الفقه فقهاً افتراضياً، لا يلامس روح الواقع، ورُبّما يكون
أجنبيّاً عنه؛ لأنّ الواقع في ضفّة، والفقه في ضفّة أخرى، والفقه الافتراضي
أكثر ما يتجلّى في الفقه (الحنفي) في الأعمّ الأغلب.

وتارة يكون الفقه متأخراً عن الواقع، فالواقع تقدّم، وبقي الفقه أسير
عصره الذي وُلد فيه - وإن كان في عصره آنذاك ملبيّاً الحاجة، ومجيباً على
تساؤلات ومستجدّات عصره - نحو: (نزع البئر) إنّ وقعت فيه ميّتة، ونحوها
الكثير، فهو فقه صار جزءاً من الماضي المنقطع عن الحاضر - في الأعمّ
الأغلب، إلّا أنّه جزء من الثّراث الفكريّ، يمثّل إجابة الفقه على المسائل
المطروحة عليه في حينها. فاعتزازنا به بوصفه إرثاً فكريّاً (فقهياً)، وإن
درسناه فإنّنا ندرس جانباً من تأريخ مسار الفقه، يطلّعنا على عقلية الفقيه،
وبيّن لنا كيفية تعامله مع الواقع، ويعرض لنا المسائل من جهة، ويحدّد لنا
العصر الذي عُرضت فيه تلك المسائل من جهة أخرى.

وتارة يكون الفقه فقهاً (واقعيّاً) بأبعاده كلّها، يساير الواقع، ويجد





الحلول لتساؤلاته أوّلاً بأوّل، مسألة مسألة، فهو بمثابة الطّبيب الذي يشخص العلة، ويقدم لها العلاج، ولا يُقدّم على هذا الأمر، إلّا من كانت له دراية تامّة بالواقع، وممتلكاً أدوات الاستتباط، ومشخصاً لديه الأصول والقواعد، وبعبارة أخرى: إنّ الفقه الواقعي لا يقبل لنفسه أن يكون في يوم من الأيام متفرّجاً على الواقع، أو يعيش حالة العزلة، بمنأى عن تساؤلاته.

وحريّ بنا أن نُنوّه أنّ درجات الصّحّة - أو ما هو أقرب إلى الصّحّة - لا تتحقّق دون الوقوف على مستند الأحكام، ودراسة الفقه في سلّة واحدة، وإنّ تجاذب مسأله فقهاء انتسبوا إلى مدارس مختلفة، ومن هنا تظهر أهميّة البحث.

(٢)

منهجية البحث: إنّ المنهجية التي اتّبعتها في هذا البحث قامت على إيراد رأي فقهاء (الحلّة) أوّلاً، وبيان كون رأيهم امتداداً لرأي فقهاء الإماميّة، فقهاء مدرسة أهل البيت صلوات الله عليهم أجمعين، وتطلّب منّا هذا الأمر أن نقف على رأي فقهاء الإماميّة الذين سبقوا فقهاء الحلّة، ولا سيّما فقهاء مدرسة بغداد الفقهية، وفي أقلّ تقدير على أقطاب مدرّستها^(١)، أي: الشّيخ المفيد: أبي عبد الله، ابن المعلّم محمّد بن محمّد بن النّعمان العكبري (ت/٤١٣هـ)^(٢)، والشّريف المرتضى: أبي القاسم، علم الهدى عليّ بن الحسين (ت/٤٣٦هـ)^(٣)، والشّيخ الطّوسي: أبي جعفر، شيخ الطائفة محمّد بن الحسن (ت/٤٦٠هـ)^(٤)؛ لنبيّن أنّ رأي فقهاء الحلّة هو امتداد لرأي فقهاء مدرّسة بغداد، مع ذكر الانفرادات إن وجدت. وفي الوقت نفسه نقف على آراء فقهاء الإماميّة الذين تلو مدرّسة الحلّة؛ لكشف التّجديد الذي طرأ على الآراء الفقهية لفقهاء تلك المدرّسة، وإنّ كنّا معنيّين بمن سبقهم





لا بمن تلاهم؛ لأننا قلنا إن رأيهم هو امتداد لرأي فقهاء الإمامية، فهو يخص السابقين لهم لا المتأخرين عنهم. ثم عرض فقهاء (الحنفية) ثانيًا، وبيان موافقة رأيهم لرأي فقهاء المذاهب الإسلامية الأخرى الذين هم من مدرستهم، وهم: (المالكية، والشافعية، والحنابلة)، أو مخالفته لرأيهم من جهة، وموافقة لرأي فقهاء الحلة أو مخالفته لرأيهم من جهة أخرى.

وقد عقدنا بحثنا هذا على ملخص باللغتين: (العربية)، و(الإنجليزية)، تلته مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مطالب، ثم الخاتمة والنتائج، فتبّت المصادر والمراجع، أمّا المقدمة فقد تناولنا فيها (أهمية البحث)، و(منهجية البحث)، وأمّا التمهيد فقد كان بعنوان: الخطّ الفقهي بين الماضي والحاضر، وأمّا المطلب الأول فقد كان عنوانه: إزالة النجاسة، وأمّا المطلب الثاني فقد كان بعنوان: قصر الصلاة للعاصي، وأمّا المطلب الثالث فقد كان بعنوان: الزكاة في الحلي. وتفرّع كل مطلب من تلك المطالب ثلاثتها إلى فرعين، تناول الفرع الأول: عرض المسألة فقهيًا، وتناول الفرع الثاني: بيان أصلها الفقهي.





التَّمْهِيدُ: الخطُّ الفقْهِيُّ بَيْنَ الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ

إِنَّ الْفِقْهَ الْإِمَامِيَّ فَقْهٌ وَاقِعِيٌّ بِمَا تَعْنِي الْكَلِمَةُ مِنْ مَعْنَى، فَقَدْ غَادَرَ التَّقْلِيدَ - الَّذِي كَانَ سَائِداً؛ بِسَبَبِ وَجُودِ الْمُعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْذُ بَدَايَةِ عَصْرِ الْغَيْبَةِ الْكُبْرَى سَنَةِ (٣٢٩هـ)، عَلَى مَبْنَى مِنْ يَرَى أَنَّ عَصْرَ السُّفَرَاءِ الْأَرْبَعَةَ هُوَ امْتِدَادٌ لِعَصْرِ النَّصِّ ^(٦)، أَوْ مِنْذُ بَدَايَةِ عَصْرِ الْغَيْبَةِ الصُّغْرَى سَنَةِ (٢٦٠هـ) عَلَى مَبْنَى مِنْ يَرَى أَنَّ عَصْرَ النَّصِّ يَنْتَهِي بِبَدَايَةِ عَصْرِ السُّفَرَاءِ الْأَرْبَعَةَ لِلْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٦).

وَتَبَنَّى الاجْتِهَادَ الْمُنْطَلِقَ مِنَ النَّصِّ (اجْتِهَادَ النَّصِّ)، وَيَرَادُ بِهِ الرُّجُوعُ إِلَى النَّصِّ الشَّرْعِيِّ، وَتَحْصِيلُ الْمَعْنَى مِنْهُ عَلَى وَفْقِ فَهْمِهِ، لَا الْاجْتِهَادَ الْمُنْطَلِقَ خَارِجَ النَّصِّ (اجْتِهَادَ الرَّأْيِ)، وَيَرَادُ بِهِ أَنَّهُ يَفْتِي عَلَى وَفْقِ مَا يَرَى مِنْ مَصْلَحَةٍ ^(٧)، وَهُوَ مَا يَعْبَرُ عَنْهُ بِ (التَّفْكِيرِ الشَّخْصِيِّ) ^(٨)، وَالْأَخِيرُ غَيْرُ جَائِزٍ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ، (فَلَا اجْتِهَادَ مُقَابِلَ النَّصِّ) ^(٩)، وَالْاجْتِهَادُ بِمَعْنَاهِ الْأَوَّلُ، وَإِنْ كَانَ حَاضِراً فِي عَصْرِ النَّصِّ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ - وَلَوْ بِنَحْوِ مِنَ الْأَنْحَاءِ - إِلَّا أَنَّهُ كَانَ بِمَرَأَى الْمُعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَحْتَ نَظَرِهِ، فَهُوَ اجْتِهَادٌ فِي طُورِ التَّدْرِيبِ فَالْمُعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُلْقِي الْأُصُولَ، وَطَبَقَةُ الْفُقَهَاءِ مِنْ رَوَاهِ الْحَدِيثِ يَفْرَعُونَ عَلَى تِلْكَ الْأُصُولِ الْمُتَلَقَّاةِ مِنَ الْمُعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَالْأُسُسُ وَالْقَوَاعِدُ الْأَصِيلَةُ لِعِلْمِ (أُصُولِ الْفِقْهِ) كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي كَلِمَاتِ الْأُئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى أَصْحَابِهِمْ ^(١٠).

فَلَا تَقْلِيدَ فِي مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - بَعْدَ عَصْرِ النَّصِّ - إِلَّا لِلْعَوَامِّ، وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى: إِنَّ التَّقْلِيدَ يَكُونُ بِحَقِّ كُلِّ فَرْدٍ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ الْاجْتِهَادِ، أَوْ دَرَجَةَ الْاِحْتِيَاطِ.

وَالْفُقَهَاءُ إِنْ أَعْطَوْا نصوصَ شيوخهم (الْقِدَاسَةَ)، وَأَحْجَمُوا عَنْ نَقْدِهَا



ومحاورتها، وعاملوها معاملة نصوص المعصوم عليه السلام- لو ثبتت صحتها سنداً، وحققت الوصول إلى مقصدها دلالة، صاروا مقلدين- وإن كانوا فقهاء- وقد وقعت مدرسة النجف الأشرف في عهدها الأول بعد الشيخ الطوسي (ت/ ٤٦٠هـ) في هذه المحنة من التقليد، ومضى الفقهاء من تلامذته يقلّدون الشيخ الطوسي، وصار درسهم أشبه بما يدرس اليوم في المدارس الحكومية، الطالب فيها يحفظ المطالب التي تلقى إليه، ولا يعترض عليها، فالمعيار للصحة هو ما وجد بين دفتي الكتاب، وليس المعيار ما كتبه الطالب على وفق معايير المنطق والعقل، وإن خالف ما هو مدون في بطون الكتب الملقاة إليه.

وقد سمى الشيخ ابن إدريس الحلّي (ت/ ٥٩٨هـ) مؤسس مدرسة الحلة الفقهية الفقهاء الذين عاشوا مئة العام بعد وفاة الشيخ الطوسي مقلّدة، فقال: «فكيف يُحال على الرجل، ويُنسبُ إلى أن جميع ما أورده حقٌ وصوابٌ، لا يحلُّ رده ولا خلافه؟!، فإنَّ فساد كلِّ صناعةٍ من جهة الأدعياء، وقلة الصُّرحاء، فطلابُ الفقه كثيرٌ، ومحصلوه قليلٌ، وخصوصاً اليوم»^(١١)، يعني: في عصره، أي: في القرن السادس الهجري

وفتح باب الاجتهاد بعد أن كاد يغلق، بل أغلق سوى شذرات نقدية، ظهرت من بعض تلامذة الشيخ الطوسي، وبزغ فجر جديد للفقه الإمامي على يد مدرسة الحلة الفقهية، كان حاملاً لواءه ابن إدريس الحلّي، وتلقف الرؤية بعده أفاضل كانوا يمثل ابن إدريس الحلّي، وزادوا عليه- ما خلا فضل التأسيس، وفتح باب الاجتهاد- كالمحقق الحلّي (ت/ ٦٧٦هـ)، والعلامة الحلّي (ت/ ٧٢٦هـ) وقد تلمسنا في مدرسة الحلة الفقهية نقداً ومقارنةً وتقويمًا لآراء فقهاء المذاهب الإسلامية الأخرى، وقد طألوا آراء الفقهاء



بالعرض والتحليل والمناقشة العلمية، بكل أريحية وموضوعية تبعاً لما أوصلهم الدليل إليه، فكان فقهم فقهاً تقريبياً استدلالياً مقارناً، ناقشوا فيه آراء المذاهب الإسلامية كلها، ولا سيما الفقه الحنفي، فتركوا لنا إرثاً ثراً، هو محلُّ اعتزاز لنا ولغيرنا.

وقد مثلت مدرسة الحلة الفقهية مدرسة الفكر الإمامي على مدى ثلاثة قرون، فأقوال فقهاء الحلة هي أقوال فقهاء الفقه الإمامي، ورودهم على غيرهم من فقهاء المذاهب الإسلامية هي ردود الفقه الإمامي، فالفقه الإمامي فقه واحدٌ مثلته مدارس متعددةٌ سمّت باسم الأماكن الذي ترعرع فيها الفقه وشغلت مدةً زمنيةً محدّدة من تأريخ الفقه الإمامي؛ لذا جاز لنا أن نقول دراسة مقارنة بين فقهاء الحلة، وفقهاء الحنفية.

ومن الوقوف على هذه الدراسة تتجلى لنا قدرة الفقه الإسلامي بعامة، والفقه الإمامي بخاصة (الحلي)، على مجاراة العصور، وإمداد المجتمعات الإنسانية بالمزيد من الحلول لمشاكلها^(١٢).

وفي طريق إحياء التراث، وإمكانية تفعيل النقاط المضيئة فيه، حاول بعض الباحثين أن يصطنع المشكلات ويرمي بالعصى في مسار الأعمال التي تنطلق لإحياء آثار فقهاء السلف بعامة، وفقهاء الحلة بخاصة، بدعوى أن الإحياء دليل على نُصُوصيّة سلفيّة، تهدف إلى نصب الماضي بشخصياته وآثاره بحيث يكون سقفًا وإطارًا لا يمكن تجاوزه في الوقت الحاضر، ويزعم بعضهم أن هذا الإحياء يضمّر عقلية تفكّر بطريقة مفادها: أن السلف لم يترك للخلف شيئاً على مبنّى أن الأولين قالوا: (الكلمة الأولى، والكلمة الأخيرة)، ولم يبقُوا للمتأخّرين شيئاً. وفي مقابل هذين الاتجاهين هناك اتجاه ثالث يرى أن منحى الإحياء لتراث السلف يؤكّد نمطاً يبحث عن حلول قضايا الحاضر



ومشكلاته في الماضي وحده فحسب. ومهما يكن من أمر فإن هذه الأقوال لا تنتهي، وبقينا أن بعضها يصدر بدوافع تهدف إلى قطع الأمة عن جذورها، رغم أننا نعرف أن هناك - فعلاً - من يفكر داخل الإسلاميين بأنه لا مجال لتجاوز آراء الأقدمين ونظرياتهم^(١٣).

أمّا المنطلق الذي نتصدى له في هذه الدراسة، فهو أننا نكر بوضوح أن يكون الهدف (استساخ) آراء الأقدمين ونظرياتهم، وجعلها دواءً لحاضرنا، وإنما الهدف منها هو استحضار ذات (المنهج) الحي الذي تحرّك به فقهاء الحلة من جهة، وفقهاء الحنفية من جهة، على اختلاف المباني والرؤى والأفكار بينهما في تغطية متطلّبات عصرهم والإجابة عنها. والإفادة من بعض آثارهم إن كانت فاعلة على صعيد التحدّيات المعاصرة التي تتطلّب إجابات آنيّة بلغة العصر. وبعبارة أخرى: ينبغي استثمار ما هو فاعلٌ من آثارهم في إجابات الحاضر على التساؤلات المطروحة على أرض الواقع^(١٤).

إنّ استمرار حضور فقهاء الحلة في ساحة الأفكار بعامة، والآراء الفقيّة بخاصّة لا يقتصر على إعادة نشر مصنفاتهم وتكرار آرائهم - على الرغم من كون هذا العمل يعبر عن شكرٍ لما لفقهاء الحلة من منّة على الفكر الفقهيّ في تأريخه، وعلى الفقهاء من بعدهم - وإنما يتمّ الحضور الفاعل في الاستمرار على النهج نفسه، والخطّ الذي أسّس له، وفُتِحَتْ آفاقه في حقل المعرفة الفقهيّة^(١٥).

ومهما يكن من أمر فلا يمكن لنا أن نتخذ موقفًا من الماضي، قائمًا على الارتجال وبعيدًا عن المعرفة، وإنما المطلوب أن نفعل سبل التّواصل مع الماضي، ومعيّار التّواصل قائم على أن ما ثبتت صحّته من الماضي، وله حضور في الحاضر، أي: نحتاج وجوده في حياتنا اليوميّة، أخذنا به، وفي الوقت نفسه





أَنْ نَتْرِكَ مَا لَمْ تَثْبُتْ صَحَّتُهُ، أَوْ ثَبَّتْ صَحَّتُهُ، إِلَّا أَنَّنَا لَا نَحْتَاجُهُ فِي حَاضِرِنَا،
نَعْمَ يَبْقَى جِزَاءً مِنَ الثَّرَاثِ، وَلَكِنْ لَا نَصِيبُ لَهُ فِي تَكُونِ الْمَعْرِفَةِ الْفَقْهِيَّةِ
الْحَاضِرَةِ فِي مُوَاجَهَةِ مُسْتَجِدَّاتِ الْوَاقِعِ الْمَعَاشِ حَالِيًّا^(١٦).

وَفِي ضَوْءِ مَا تَقَدَّمَ أَنَّنَا نَأْخُذُ مِنْ مَعَارِفِ فَقَهَاءِ الْحِلَّةِ مَا نَحْتَاجُهُ، وَنَتْرِكُ مَا
لَا نَحْتَاجُ؛ لِذَا وَسَمْنَا التَّمْهِيدَ بِـ (الْخَطُّ الْفَقْهِيُّ بَيْنَ الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ)؛ وَرَدًّا
عَلَى مَلَاحِجِ التَّعَصُّبِ الَّتِي تَطْفُحُ بِهَا الدِّرَاسَاتُ الْحَدِيثَةُ ضِدَّ الْفِكْرِ الْإِمَامِيِّ،
وَتَغْيِيرِ النَّظَرَةِ الْخَاطِئَةِ الَّتِي تُؤْطِرُ ثِقَافَةَ الْفِكْرِ الْإِسْلَامِيِّ بِإِطَارِ مَذْهَبِيٍّ؛ لِذَا
جَاءَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ تَدْرُسُ الْفِقْهَ (الْحِلِّيَّ)، مُقَارِنًا بِالْفِقْهِ (الْحَنَفِيِّ) فِي سَلَّةٍ
وَاحِدَةٍ، تَسَّمُ بِالْمَوْضُوعِيَّةِ، وَالْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ، وَالْحَرَصِ عَلَى مَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ
فِي إِطَارِ الدِّينِ الْوَاحِدِ. فَالِدِّينِ وَاحِدٌ، وَالرَّبُّ وَاحِدٌ، وَالنَّبِيُّ وَاحِدٌ، نَبِيُّ الرَّحْمَةِ
مُحَمَّدٌ ﷺ، وَالْقِبْلَةُ وَاحِدَةٌ، وَالْقُرْآنُ وَاحِدٌ، قَدْ نَتَّقُ فِي فَهْمِ نَصُوصِهِ، وَقَدْ
نَخْتَلِفُ، وَاخْتِلَافُنَا رَاجِعٌ لاختلافنا في الدَّلِيلِ.

وَبِهَذَا تَظْهَرُ أَهْمِيَّةُ هَذِهِ الدِّرَاسَاتِ كَوْنَهَا تَرْفِدُ حَرَكَةَ الصَّحْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
فِي مَجَالِي الْعِطَاءِ التَّنْظِيرِيِّ وَالْعَمَلِيِّ فِي إِطَارِ إِنتَاجِ الْمَعْرِفَةِ الْفَقْهِيَّةِ، وَتَمَتْ إِلَى
التَّجْدِيدِ بَصْلَةٍ فِي مَجَالِ التَّصَدِّي لِبَحْثِ الْمَشْكَلاتِ (الْمُسْتَجِدَّةِ)، وَالدَّعْوَةِ إِلَى
قِيَامِ مَدْرَسَةِ إِسْلَامِيَّةٍ (فَقْهِيَّةٍ)، يَتَّبِعُ رُؤَاؤُهَا مَنْهَجًا عِلْمِيًّا يَنْبَثِقُ مِنَ (الثَّرَاثِ)
الْإِسْلَامِيِّ الْعِلْمِيِّ الْعَرِيقِ، وَيُفِيدُ مِنَ الْإِنِّجَازَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الْمَعَاصِرَةِ^(١٧).

وَالدَّعْوَةُ إِلَى التَّجْدِيدِ فِي الْفِكْرِ الْإِسْلَامِيِّ، وَلَا سِيَّما الْفَقْهِيٍّ مِنْهُ؛ لِمُوَاجَهَةِ
التَّحْدِيَّاتِ الْمَعَاصِرَةِ^(١٨).



المطلب الأول: إزالة النجاسة

الفرع الأول: عرض المسألة فقهيًا

ذهب فقهاء (الحلة) إلى أنَّ النجاسة لا تُزال إلا بالماء (المطلق)^(١٩)، وبعبارة أخرى: قالوا: تجب إزالة النجاسة بالماء، فإزالة النجاسة عندهم واجبة: «تجب إزالة النجاسة عن الثياب، والبدن، للصلاة، والطواف، ودخول المساجد... وعن الأواني لاستعمالها...»^(٢٠)، ولا تجوز إزالة النجاسة - عندهم - إلا بالماء «وإذا عُلِمَ موضع النجاسة غُسِلَ، وإن جهل غُسِلَ كل موضع، يحصل فيه الاشتباه، ويغسل الثوب والبدن من البول مرّتين، وإذا لاقى الكافر أو الكلب أو الخنزير، ثوب الإنسان رطبًا، غُسِلَ موضع الملاقاة واجبًا. وإن كان يابسًا، رشّه بالماء استحبابًا. وفي البدن يغسل رطبًا، وقيل: يابسًا، ولم يثبت»^(٢١)، أي: يمسح بيده مبتلة، وهو لم يثبت^(٢٢). ورأي فقهاء الحلة هو امتداد لرأي فقهاء مدرسة أهل البيت صلوات الله عليهم أجمعين.

أمّا فقهاء الحنفية فعندهم: إذا أصابت البدن أو الثوب نجاسة، فيمكن أن تزال بكلّ مائع، ماءً (مطلقًا) كان أمّ ماءً (مضافًا)^(٢٣)؟، ورأيهم هذا مخالف لرأي المذاهب الإسلامية الأخرى: المالكية، والشافعية، والحنابلة^(٢٤)، وإن كانوا ينتمون إلى مدرسة واحدة، فرأي الثلاثة موافق لرأي الإمامية، وإن كان الطرفان ينتميان إلى مدرستين مختلفتين.

بعد أن ترشّح لنا في هذا الفرع أنَّ في المسألة قولين، أمّا القول الأول فقد ذهب أصحابه إلى أنَّ النجاسة (لا تُزال) إلا بـ (الماء) المطلق، وهم الإمامية - (فقهاء الحلة) - والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وأمّا القول الثاني فقد ذهب أصحابه إلى أنَّ النجاسة (تُزال) بـ (غير الماء)؛ وهم الحنفية؛ لذا إننا في الفرع الثاني نبين الأصل الفقهي لكل قول من تلك الأقوال المذكورة آنفًا.



الْفَرْعُ الثَّانِي: بَيَانُ أَصْلِهَا الْفِقْهِي

استدلَّ القائلونَ أَنَّ النَّجَاسَةَ لَا تُزَالُ إِلَّا بِالمَاءِ المَطْلُوقِ، بعموم قوله تعالى: ﴿وَيَا بَنِي إِسْرَءِيلَ فَطَهِّرْ﴾^(٢٥). فتطهير الثَّيَابِ: غَسْلُهَا بِالمَاءِ^(٢٦). والماء نوعان: إمَّا أَنْ يَكُونَ مَاءً (مَطْلُوقًا)، وإمَّا أَنْ يَكُونَ مَاءً (مُضَافًا)، أمَّا الماء المَطْلُوقُ فهو طَاهِرٌ فِي نَفْسِهِ، مُطَهَّرٌ لغيره، وأمَّا الماء المضاف فهو طاهر بنفسه غير مُطَهَّرٌ لغيره^(٢٧). أمَّا القائلونَ بِأَنَّ النَّجَاسَةَ تُزَالُ بِغير الماء فدلِيلُهُم أَنَّ النَّجَاسَةَ مَتَى زَالَتْ - بِأَيِّ مَزِيلٍ كَانَ - فَقَدْ طَهَّرَ المَحَلَّ، أَي: إِنَّهُمْ اسْتَدَلُّوا بِإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ بِالْأَحْجَارِ بِطَرِيقَةِ الاسْتِجَاءِ عَلَى إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ بِغير الماء^(٢٨)، أمَّا الماء المضاف - وَكُلُّ مَائِعٍ - فهو طَاهِرٌ فِي نَفْسِهِ، مُطَهَّرٌ لغيره، فَالطَّهَارَةُ الْحَقِيقِيَّةُ هِيَ: إِزَالَةُ عَيْنِ النَّجَاسَةِ، وَهِيَ مُتَحَقِّقَةٌ بِالمَائِعِ. وَأَنَّ الواجب هو التَّطْهِيرُ، وَالمَائِعُ يَشَارِكُ الماءَ فِي التَّطْهِيرِ؛ لِأَنَّ الماءَ إِنَّمَا كَانَ مُطَهَّرًا؛ لكونه مَائِعًا رَقِيقًا يَدَاخِلُهُ أَثْنَاءُ الثَّوْبِ، فَيَجَاوِزُ أَجْزَاءَ النَّجَاسَةِ فَيَرْفَعُهَا، وَإِنْ كَانَتْ كَثِيفَةً فَيَسْتَخْرِجُهَا بِوِاسْطَةِ الْعَصْرِ^(٢٩).

المَطْلَبُ الثَّانِي: قَصْرُ الصَّلَاةِ لِلْعَاصِي

الْفَرْعُ الْأَوَّلُ: عَرْضُ الْمَسْأَلَةِ فِقْهِيًّا

ذهب فقهاء (الحِلَّة) إِلَى أَنَّ المَسَافِرَ (العَاصِي) لَا يَتِمَّتَعُ بِقَصْرِ الصَّلَاةِ فِي سَفَرِهِ، بِخِلَافِ المَسَافِرِ (المَطِيعِ)، فَهُوَ الَّذِي يَتِمَّتَعُ بِقَصْرِ الصَّلَاةِ عَلَى نَحْوِ الْعَزِيمَةِ لَا عَلَى نَحْوِ الرُّخْصَةِ، إِذْ قَالُوا: «وَأَمَّا الْقَصْرُ فَإِنَّهُ عَزِيمَةٌ»^(٣٠)، أَي: إِنَّهُ وَاجِبٌ لَا مَخِيرَ بَيْنَ الْقَصْرِ وَالتَّمَامِ^(٣١). وَمِنْ شُرُوطِ الْقَصْرِ عِنْدَهُمْ أَنْ يَكُونَ السَّفَرُ سَفَرًا طَاعَةً لَا مَعْصِيَةً، وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى: مِنْ شُرُوطِ الْقَصْرِ أَنْ يَكُونَ السَّفَرُ سَائِعًا، (وَاجِبًا)، كَانَ أَمْ (مَنْدُوبًا)، أَمْ (مَبَاحًا)، وَمِثَالُ الْأَوَّلِ: حَجٌّ



بيت الله الحرام، ومثال الثاني: زيارة النبي محمد ﷺ، ومثال الثالث: سفر التجارة، في حين أن السفر لو كان غير سائح، أي: كان سفر معصية، فلا يقصر في صلاته عندهم. وسفر المعصية أمثلة كثيرة، أحدها: اتباع الجائر^(٣٢)، ويراد به: أنه مسافر مع الجائر، أو أنه مسافر بأمره^(٣٣)، والثاني: صيد اللهو؛ إذا لم يكن لقوته وقوت عياله، أو لم يكن للتجارة، فهو في الأول: يقصر، وفي الثاني: قيل: يقصر الصوم دون الصلاة، وفيه تردد^(٣٤). ورأي فقهاء الحلة هو امتداد لرأي فقهاء مدرسة أهل البيت صلوات الله عليهم أجمعين. ومما يجدر ذكره أن صيد اللهو فيه خلاف، فقد قال بعضهم: صيد اللهو في نفسه غير محرّم، ما لم يشتمل على حرام آخر، فحرّمته ليست ذاتية، وإنما هي بضميمة المحرّم إليه^(٣٥). أمّا صيد اللهو فالاختياط فيه: (الجمع بين القصر والإتمام)^(٣٦).

أمّا فقهاء الحنفية فقد ذهبوا إلى أن المسافر (العاصي) يتمتع برخصة قصر الصلاة، مثلما يتمتع بها المسافر (المطيع) من دون فرق بينهما، ورأيهم هذا مخالف لرأي المذاهب الإسلامية الأخرى: المالكية، الشافعية، والحنابلة^(٣٧)، وإن كانوا ينتمون إلى مدرسة واحدة.

فرأي الثلاثة موافق لرأي الإمامية، وإن كان الطرفان ينتميان إلى مدرستين مختلفين، مع فرق بينهما هو أن القصر عند الحنفية^(٣٨)، والمالكية^(٣٩) على نحو العزيمة، ورأيهم هذا موافق لرأي فقهاء الإمامية في هذا الباب، وعند الشافعية^(٤٠) والحنابلة^(٤١) على نحو الرخصة، ورأيهم هذا مخالف لرأي فقهاء الإمامية في هذا الباب؛ لأن القصر عند فقهاء الإمامية عزيمة بلا خلاف بينهم.

ومن تبني الرخصة تمسك بكون (نفي الجناح) يدل على الإباحة، وهو رأي فيه نظر؛ لأن (نفي الجناح) يستعمل في (الواجب)، و(الندب)، و(المباح)^(٤٢)؛





وممّا يؤيّد استعمله في الوجوب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ (٤٣)، والطَّواف بهما واجب عند الإمامية (٤٤)، والمالكية، والشافعية، والحنابلة. وبهذا يتبين لنا أَنَّ مَنْ تَبَنَّى العزيمة، فقد تَمَسَّك بكون (نفي الجُنَاح) هنا قد استعمل لـ (الوجوب) لا لـ (الإباحة).

بعد أَنَّ تَرشَّح لنا في هذا الفرع أَنَّ في المسألة قولين، أمّا القول الأول فقد ذهب أصحابه إلى أَنَّ العاصي (لا يَقْصُر)، وهم الإمامية - (فقهاء الحِلَّة) - والمالكية، الشافعية، والحنابلة، وأمّا القول الثاني فقد ذهب أصحابه إلى أَنَّ (العاصي) (يَقْصُر)؛ وهم الحنفية؛ لذا أَنَّنَا في الفرع الثاني نبين الأصل الفقهي لكل قول من تلك الأقوال المذكورة آنفاً.

الفرع الثاني: بيان أصلها الفقهي

استدل القائلون على أَنَّ الْقَصْر في الصَّلَاة مختصُّ بـ (المطيع) دون (العاصي) بتخصيص العامِّ القرآني المتناول الْقَصْر في الصَّلَاة بحديث: «الرُّخْص لا تُتَاط بالمعاصي»، فالحديث خصَّص للقصْر بالمطيع، وخرَّج العاصي منه؛ وبعبارة أخرى: استناداً إلى هذا الحديث تبين أَنَّ المطيع هو من (يتمتّع) بالرُّخص، في حين أَنَّ العاصي (لا يتمتّع) بها عندهم.

أمّا القائلون بأنَّ القصْر يشمل العاصي والمطيع فقد تَمَسَّكوا بعموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ (٤٥)، وهو دليل عامٌّ يشمل المسافر والمطيع والعاصي على حدٍّ سواء. وتمسَّكوا بعموم النَّصِّ القرآني: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ (٤٦)؛ لأنَّ العامِّ القرآني على وفق مبناهم قطعيّ الدلالة، والقطعي لا يخصُّ إلاَّ بقطعيٍّ مثله، أي: يخصُّ بخير متواتر، لا بخير آحاد، وحديث: «الرُّخص



لا تتطابق بالمعاصي؛ خبر آحاد (ظني الدلالة) ^(٤٧)؛ لذا فهو لا يخصص العام القرآني؛ لأنه (قطعي الدلالة) ^(٤٨). ولما كان الدليل القرآني غير مخصص؛ لذا كانت عندهم الرُّخص عامة مطلقة، تشمل (المطيع)، و(العاصي)؛ استناداً إلى الدليل القرآني، وهو عامٌ مطلق ^(٤٩).

المطلب الثالث: الزكاة في (الحلي)

الفرع الأول: عرض المسألة فقهيًا

ذهب فقهاء الحلة إلى أن الزكاة في الحلي غير واجبة، «ولا تجب الزكاة في الحلي: محللاً كان كالسوار للمرأة، وحلية السيف للرجل، أو محرماً كالخلخال للرجل، والمنطقة للمرأة، وكالأواني المتخذة من الذهب والفضة، وآلات اللهو لو عملت منها» ^(٥٠)، ولما كانت الزكاة غير واجبة عندهم، فهل هي مستحبة، نعم، قيل: يستحب في الزكاة الحلي ^(٥١). ورأي فقهاء الحلة هو امتداد لرأي فقهاء مدرسة أهل البيت صلوات الله عليهم أجمعين.

أمّا فقهاء الحنفية فقد ذهبوا إلى أن الزكاة في الحلي واجبة ^(٥٢)، ورأيهم هذا مخالف لرأي المذاهب الإسلامية الأخرى: المالكية، والشافعية - على الأصح - والحنابلة ^(٥٣)، وإن كانوا ينتمون إلى مدرسة واحدة، فرأي الثلاثة موافق لرأي الإمامية، وإن كان الطرفان ينتميان إلى مدرستين مختلفتين.

بعد أن ترشح لنا في هذا الفرع أن في المسألة قولين، أمّا القول الأول فقد ذهب أصحابه إلى أن الزكاة (غير واجبة)، وهم الإمامية - (فقهاء الحلة) - والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وأمّا القول الثاني فقد ذهب أصحابه إلى أن الزكاة (واجبة)؛ وهم الحنفية؛ لذا سنبين في الفرع الثاني الأصل الفقهي لكل قول من تلك الأقوال المذكورة آنفاً.



الْفَرْعُ الثَّانِي: بَيَانُ أَصْلِهَا الْفِقْهِي

استدلَّ القائلون على عدم وجوب الزَّكَاةِ فِي الْحُلِيِّ بدليلين، أَمَّا الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ فَهُوَ دَلِيلُ الْإِثْبَاتِ، وَهُوَ دَلِيلُ رَوَائِي: رَوَايَةُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ (ت/٧٨هـ)، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ»^(٥٣). وَأَمَّا الدَّلِيلُ الثَّانِي فَهُوَ دَلِيلُ نَقْضٍ، تَمَثَّلَ بِحَمَلِ (الْكَنْزِ) فِي عَمُومِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ عَلَى النَّقُودِ الَّتِي تَتَّسَمُ بِصِفَتِي الْاِكْتِنَازِ وَالْإِنْفَاقِ، وَالْحُلِيِّ لَيْسَ كَنْزًا مِنْ جِهَةٍ، وَلَيْسَ مَعَدًّا لِلْإِنْفَاقِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى.

أَمَّا الْقَائِلُونَ بِوَجُوبِ الزَّكَاةِ فِي الْحُلِيِّ فَقَدْ اسْتَدَلُّوا بِعَمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(٥٤). وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ أَنَّ الْحُلِيَّ دَاخِلٌ فِي عَمُومِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ، وَلَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِثْنَاءِ الْحُلِيِّ مِنْ ذَلِكَ الْعَمُومِ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِ أَنَّ الْعَمُومَ غَيْرَ شَامِلٍ لِلْحُلِيِّ، وَعَلَى فَرْضِ شَمُولِهِ، فَدَلِيلُ التَّخْرِيجِ قَائِمٌ. يَتَّضِحُ لَنَا مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ الْحُلِيَّ (لَا تَجِبُ) الزَّكَاةُ فِيهِ عِنْدَ فَقْهَاءِ الْحَلَّةِ، وَرَأْيُهُمْ هَذَا هُوَ امْتِدَادٌ لِرَأْيِ فَقْهَاءِ مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَبِهِ قَالَ فَقْهَاءُ الْمَذَاهِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ - عَلَى الْأَصَحِّ - وَالْحَنَابِلَةِ، وَالْأَصْلُ الْفِقْهِيُّ الَّذِي اسْتَدُّوا إِلَيْهِ (أَصْلُ رَوَائِي)، أَيِ: اسْتَدُّوا إِلَى الْأَصْلِ الثَّانِي فِي الْاسْتِثْبَاطِ (السُّنَّةِ).

فِي حِينِ أَنَّ فَقْهَاءَ الْحَنْفِيَّةِ قَدْ انْفَرَدُوا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقَالُوا: (تَجِبُ) الزَّكَاةُ فِيهِ، وَالْأَصْلُ الْفِقْهِيُّ الَّذِي اسْتَدُّوا إِلَيْهِ (عَمُومُ الْقُرْآنِ)، أَيِ: اسْتَدُّوا إِلَى الْأَصْلِ الْأَوَّلِ فِي الْاسْتِثْبَاطِ (الْقُرْآنِ)

وَالرَّأْيُ الرَّاجِحُ هُوَ رَأْيُ فَقْهَاءِ الْحَلَّةِ، لِأَنَّهُ يَمَثِّلُ اتِّفَاقَ مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَيُضْمُّ لِهَذَا الْإِتِّفَاقِ أَنَّهُ مُؤَيَّدٌ بِأَرَاءِ فَقْهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ - مَا عدا الْحَنْفِيَّةَ - مِنْ فَقْهَاءِ مَدْرَسَةِ الصَّحَابَةِ.



ومما يجدر ذكره أنَّ رأي فقهاء الحنفية ينسجم مع ما يعرف اليوم بـ (اتِّجاه القرآنيين) - ولو بنحو من الأنحاء - ونعني به الاتِّجاه (الفكري) القائم على مقولة: (حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ)، الَّذِي سَجَّلَ حُضُورًا فِي الْعُقُودِ الْآخِرَةِ، فقد نادى به القرآنيون - بالمعنى العام لا الخاص - في العام الإسلامي، ويقصدون به أنَّ الفقه لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قرآنيًّا، ولا سيَّما المدلول الأخفَّ القائم على عرض الحديث على القرآن، فما وافق القرآن بروحه ومضمونه، أخذ به، وما لم يوافقهُ فلا بُدَّ من طرحه^(٥٥).

وهذا الاتِّجاه يختلف عن الاتِّجاه (السياسي) القائم على المقولة نفسها الَّذِي ظهر في أيَّام الوداع الأخيرة لنبيِّ الرَّحمة مُحَمَّد ﷺ. فالأمر مختلف في الاتِّجاهين - وإنَّ كَانَ المبدأ واحدًا - فالمتقدِّمون لا يرجعون إلى السُّنَّة في رسم سياسة الدولة، والمتأخرون لا يرجعون إلى السُّنَّة في رسم الأفكار، وتحديد الأحكام، فهم يقولون نأخذ بالأحكام إنَّ كانت قرآنيَّة.

والَّذي نتبناه أَنَّنَا لَسْنَا مع (المنهج التَّعطيلي)^(٥٧)، وَلَسْنَا مع التَّمسُّك المفرط، وَإِنَّمَا نحن مع الوسطيَّة الَّتِي تحفظ هيبة لقرآن، ولا تلقي بالسُّنَّة مطلقًا على قارعة الطَّرِيق، أي: لا بُدَّ من التَّمسُّك بالأصل القرآني، إنَّ ثَبَتَ دلالةً، وفي الوقت نفسه لا نتخلَّى عن السُّنَّة، إنَّ صَحَّتْ سندًا وثَبَتَتْ دلالةً، أو قام على اعتبارها دليل شرعي، ولم تكن تعارض القرآن، بل كانت توافقه روحًا ومضمونًا، وَلَسْنَا مع الأحاديث المتضاربة المتعارضة - وإنَّ صَحَّتْ - داخل الفكر الرُّوائي، فضلًا عن عدم موافقتها لروح القرآن ومضمونه.



الخاتمة والنتائج

ممَّا تقدَّم يمكن لنا أَنْ نوجِّزَ ما توَّصلنا إليه ، بما يأتي:

أولاً: النتائج العامة

١. إنَّ فَهْمَ الفقيه يلعب دوراً كبيراً في الاستنباط الفقهيّ، ويظهر أثره في الاختلاف الفقهيّ، وهذا الأمر واضح في التَّعامل مع عموم النَّصِّ القرآنيّ، فالفقيه الَّذي يفهم منه أَنَّهُ شامل لبعض الأفراد يقيناً رأيُه يختلف عن رأيِ الفقيه الَّذي يفهم منه أَنَّهُ غير شامل لها.
٢. إنَّ صَحَّةَ الحديث من عدمه تلعب دوراً كبيراً في الاستنباط الفقهيّ، فالفقيه الَّذي يصحُّ عنده الحديث يختلف رأيُه عن رأيِ الفقيه الَّذي لا يصحُّ الحديث عنده.

ثانياً: النتائج الخاصّة

١. إزالة النَّجاسة (لا تجوز) إلَّا ب (الماء) عند فقهاء (الحلّة)؛ تمسُّكاً بالأصل (القرآن)، في حين أَنَّها (تجوز) ب (غير الماء) عند فقهاء (الحنفيّة)؛ تمسُّكاً بالأصل (القياس)، أو مقدّماته العقليّة، ولو بنحو من الأنحاء. والرَّأي الرَّاجح رأيُ فقهاء الحلّة فهو رأيُ الإماميّة، ورأيُ فقهاء المذاهب الإسلاميّة، ما عدا فقهاء الحنفيّة، فرأيهم انفردوا به وحدهم.

٢. العاصي (لا يقصّر) عند فقهاء (الحلّة)؛ تمسُّكاً بالأصل (السُّنّة)، في حين أَنَّهُ (يقصّر) عند فقهاء (الحنفيّة)؛ تمسُّكاً بالأصل (القرآن). والرَّأي الرَّاجح رأيُ فقهاء الحلّة فهو رأيُ الإماميّة، ورأيُ فقهاء المذاهب الإسلاميّة، مع فرق العزيمة والرُّخصة، فهو عزيمة عند الإماميّة، في





حين أنّه رخصة عند من وافقهم من المذاهب الإسلامية ما عدا فقهاء الحنفية، فرأيهم انفردوا به وحدهم.

٣. زكاة الحليّ (غير واجبة) عند فقهاء (الحلة)؛ تمسكًا بالأصل (السنة)، في حين أنّها (واجبة) عند فقهاء (الحنفية)؛ تمسكًا بالأصل (القرآن). والرأي الراجح رأي فقهاء الحلة فهو رأي الإمامية، ورأي فقهاء المذاهب الإسلامية، ما عدا فقهاء الحنفية، فرأيهم انفردوا به وحدهم.





الهوامش:

٢٢. تعليقات على شرائع الإسلام، ١/ ٤٣.

٢٣. بدائع الصنائع، ١/ ٢٣٣.

٢٤. الاستذكار، ٣/ ١٥٣، ابن رشد

القرطبي/ بداية المجتهد، ١/ ٣٦١.

٢٥. المدثر/ ٤.

٢٦. منتهى المطلب، ٣/ ٢٤٢.

٢٧. المهذب، ١/ ٥٩-٦١.

٢٨. موسوعة أحكام الطهارة، ١٣/ ٤٩٣.

٢٩. المصدر نفسه، ١٣/ ٤٩٤.

٣٠. شرائع الإسلام، ١/ ١٠٧.

٣١. تعليقات على شرائع الإسلام، ١/

١٠٧.

٣٢. شرائع الإسلام، ١/ ١٠٦.

٣٣. تعليقات على شرائع الإسلام، ١/

١٠٦.

٣٤. شرائع الإسلام، ١/ ١٠٦.

٣٥. تعليقات على شرائع الإسلام، ١/

١٠٦.

٣٦. الاستذكار، ٣/ ١٥٣، ابن رشد

القرطبي/ بداية المجتهد، ١/ ٣٦١.

٣٧. مصباح الفقاهة، ١/ ٦٥٥.

٣٨. المبسوط، ١/ ٢٩٣.

٣٩. المدوّن الكبير، ١/ ١٢١.

٤٠. الأم، ١/ ٢١١.

٤١. الفقه على المذاهب الأربعة، ١/ ١٢٤.

٤٢. كنز العرفان، ١/ ١٩١.

٤٣. البقرة/ ١٥٨.

١. التأصيل والتّجديد في مدرّسة بغداد

الفقهية/ ٣٤٢.

٢. الفهرست/ ٢٢٦.

٣. الفهرست/ ٤٢٢.

٤. الفهرست/ ١٨٦-١٨٧.

٥. التأصيل والتّجديد في مدرسة الحلة

الفقهية/ ١٢.

٦. مناهج البحث الأصولي/ ٤٣.

٧. تاريخ التشريع الإسلامي/ ٤٩.

٨. المعالم الجديدة للأصول/ ٢٣.

٩. النص والاجتهاد/ ٥٧.

١٠. الشيخ المفيد وهويّة التشيع/ ٧٩.

١١. السرائر، ٨/ ١١٩.

١٢. تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره/ ١٧.

١٣. مقدّمة كتاب (الشيخ المفيد وهويّة

التشيع)/ ١٧-١٨.

١٤. المصدر نفسه/ ١٨.

١٥. الشيخ المفيد وهويّة التشيع/ ٢٦.

١٦. ظ: المصدر نفسه/ ٢٦.

١٧. مقدّمة كتاب (نشأة الشيعة والتشيع)/ ٥.

١٨. مقدّمة كتاب (نشأة الشيعة والتشيع)/

٧.

١٩. منتهى المطلب، ٣/ ٢٦٦.

٢٠. شرائع الإسلام، ١/ ٤٣.

٢١. المصدر نفسه، ١/ ٤٣.



٤٤. النساء / ١٠١.
٤٥. النساء / ١٠١.
٤٦. د. مصطفى الزلي / أصول الفقه، ٢ / ١٥٤.
٤٧. البزدوي / أصول البزدوي، ١ / ٢٩٤.
٤٨. الجصاص / أحكام القرآن، ٢ / ٣٢٠.
٤٩. المحقق الحلي / شرائع الإسلام، ١ / ١١٩.
٥٠. المصدر نفسه، ١ / ١١٩.
٥١. الجصاص / أحكام القرآن، ٣ / ١٥٣.
٥٢. ابن عبد البر / الاستذكار، ٣ / ١٥٣.
٥٣. البيهقي / معرفة السنن والآثار، ٦ / ١٣٩، الدار قطني / سنن الدار قطني، ٢ / ١٠٧.
٥٤. التوبة / ٣٤.
٥٥. ظ: حيدر حبّ الله / دراسات في الفقه الإسلامي المعاصر، ٥ / ١٢ - ١٤.
٥٦. البخاري / صحيح البخاري، ١٠ / ١٢٦.
٥٧. ظ: الأسترآبادي / الفوائد المدنية / ٤٧.



المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. أحكام القرآن: الجصاص: أبو بكر، حجة الإسلام أحمد بن علي الرّازي (ت/٣٧٠هـ)، ضبط نصّه وخرّج آياته: عبد السلام محمّد علي شاهين/ ط٢، دار الكتب العلميّة/ بيروت، ١٤٢٨هـ
٢. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنّه الموطأ من معاني الرّأي والآثار وشرح ذلك كلّه بالإيجاز والاختصار: ابن عبد البر: أبو عمر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت/٤٦٣هـ)، تح: سالم محمّد عطا، محمّد علي معوّض/ ط١، دار الكتب العلميّة/ بيروت، ١٤٢١هـ
٣. أصول الفقه في نسيجه الجديد: د. مصطفى إبراهيم الرّملي (ت/١٤٣٧هـ)، ط١، شركة الخنساء المحدودة/ بغداد، ١٤١٩هـ.
٤. بدائع الصّنائع في ترتيب الشّرائع: الكاساني: أبو بكر، علاء الدّين بن مسعود بن أحمد الحنفي (ت/٥٨٧هـ)، ط٢، دار الكتب العلميّة/ بيروت، ١٤٠٦هـ
٥. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: بن رشد القرطبي (الحفيد): أبو الوليد، محمّد

- بن أحمد (ت/٥٩٥هـ)، تحقيق ومقارنة بآراء الإماميّة: عبد الأمير الوردّي، جاسم التّميمي/ ط١، مطبعة نكار، المجمع العالميّ للتّقريب بين المذاهب الإسلاميّة/ طهران، ١٤٣١هـ
٦. تأريخ التّشريع الإسلاميّ: د. عبد الهادي الفضليّ (ت/١٤٣٤هـ)، ط١، مطبعة: ستّار، مؤسّسة دار الكتاب الإسلاميّ/ بيروت، ١٤٢٧هـ.
٧. التّأصيل والتّجديد في مدرّسة الحِلّة الفقهيّة: دراسة تحليليّة: د. جَبَّار كاظم المُلا، ط١، مركز تراث الحِلّة، قسم شؤون المعارف الإسلاميّة والإنسانيّة، العتبة العبّاسيّة المقدّسة/ ط١، دار الكفيل للطباعة والنّشر والتّوزيع/ الحِلّة المشرفّة، ١٤٣٨هـ.
٨. تعليقات على شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام: السيّد صادق الحسيني الشّيرازي، تعليق: صادق الشّيرازي/ ط١، مطبعة ستاره، منشورات: الفقاهة/ قم المشرفّة، ١٤٢٧هـ
٩. دراسات في الفقه الإسلاميّ المعاصر: حيدر حبّ الله، ط١، دار الفكر الإسلاميّ المعاصر/ بيروت، ١٤٣٦هـ
١٠. السّرائر الحاوي لتحرير الفتاوي: ابن إدريس الحليّ: أبو عبد الله، محمّد





بن أحمد العجلي (ت/٥٩٨هـ)،
دراسة وتقديم: محمد مهدي حسن
الخُرسان (منشور ضمن: موسوعة ابن
إدريس الحلي) / ط ١، مكتبة الروضة
الحيدرية، العتبة العلوية المقدسة / النجف
الأشرف، ١٤٢٩هـ.

١١. سُنن الدَّارِ قُطْنِي: الدَّارِ قُطْنِي: أبو
الحسن، الحافظ علي بن عمَر البغدادي
(ت/٣٨٥هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط،
وآخرون / ط ١، مؤسسة / بيروت،
١٤٢٤هـ.

١٢. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام:
الحلي (المحقق): أبو القاسم، نجم الدين
جعفر بن الحسن (ت/٦٧٦هـ)، تعليق:
صادق الشيرازي / ط ١، مطبعة ستاره،
الفقاهة / قم المشرفة، ١٤٢٧هـ.

١٣. الشيخ المفيد وهويّة التشيع: الخامنّي:
علي الحسيني، تر: خالد توفيق، منشور
ضمن: مشروع الكتاب العقائدي / ط ٣،
مؤسسة الصديق / بيروت، ١٤١٨هـ.

١٤. صحيح البخاري: البخاري: أبو عبد الله،
محمد بن إسماعيل (ت/٢٥٦هـ)، ط ١،
وزارة الشؤون الإسلامية / الرياض،
١٤١٧هـ.

١٥. الفهرست: الطوسي: أبو جعفر، شيخ

الطائفة محمد بن الحسن (ت/٤٦٠هـ)،
تح: جواد القيومي / ط ١، مطبعة: النشر
الإسلامي، مؤسسة الفقاهة / قم
المشرفة، ١٤١٧هـ.

١٦. الفهرست: ابن النديم: أبو الفرج، محمد بن
إسحاق الوراق البغدادي (ت/٣٨٤هـ)،
ط ٢، دار المعرفة / بيروت، ١٤١٧هـ.

١٧. الفوائد المدنية والشواهد المكية:
الاسترآبادي: نور الدين، محمد أمين
العالمي (ت/١٠٢٣هـ)، تح: رحمة الله
الرحمتي الأراكي / ط ١، مطبعة:
مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة
المدرّسين، مؤسسة النشر الإسلامي
التابعة لجماعة المدرّسين / قم المشرفة،
١٤٢٤هـ.

١٨. كنز الوصول إلى معرفة الأصول:
البرزدي: أبو اليسر، القاضي علي بن
محمد الحنفي (ت/٤٩٣هـ)، مطبعة:
جاويد بريس، د. ط / كراتشي، د. ت.

١٩. مصباح الفقاهة (تقريراً لأبحاث أستاذة
الخوئي): الشيخ محمد علي التّوحيدي
البريزي، ط ٤، مطبعة الصدر،
منشورات: أنصاريان للطباعة والنشر / قم
المشرفة، ١٤١٧هـ.

٢٠. المعالم الجديدة للأصول: محمد باقر





الصَّدر (ت/١٤٠٠هـ) ، ط٢ ، مطبعة
النُّعمان ، مكتبة النَّجاح / قم المشْرِفة ،
١٣٩٥هـ .

٢١. مقدِّمة كتاب (الشَّيخ المفيد وهويَّة
الشَّيخ) للخامنئي ، تر: خالد توفيق ، بقلم
جواد علي كسَّار ، منشور ضمن: مشروع
الكتاب العقائديّ / ط٣ ، مؤسَّسة
الصَّدِّيق / بيروت ، ١٤١٨هـ .

٢٢. مقدِّمة كتاب (نشأة الشَّيعة والتَّشيع) ،
لمحمَّد باقر الصَّدر (ت/١٤٠٠هـ) ،
تحقيق وتعليق: د. عبد الجبَّار شرارة /
ط٥ ، مركز الغدير للدراسات
الإسلاميَّة / بيروت ، ١٤٢٥هـ .



التجديدُ الفكريُّ عند علماء الحلة

أ. م. د. إبراهيم مزهر الموسوي

جامعة كربلاء

الملخص

تناولَ البحثُ ثلاثةً من علماء الحلة الذين كانَ لهم أثرٌ بالغٌ في التجديدِ وعدمِ الجمودِ في المسائل الدينية والعقلية والاجتماعية، فقد فتح الشيخ ابن إدريس باب الاجتهاد وكسر طوقَ الجمودِ على مسائل الشيخ الطوسي، وشقَّ الطريقَ بصعوبةٍ ممَّا وَضَعَ أمامَهُ المعارضين، وخرج عن المألوفِ بطرحه الأفكار والنظريات.

ثم جاء المحققُ الحليُّ الذي أسهم في تنقيح مناهج الفقه، وإعادة ترتيب أبوابه، واعتمد على عملية استنباط الأحكام من مصادرها التفصيلية، واتسمَ بأنَّه أوَّل مَنْ نبغَ في أسلوب التحقيق في الفقه.

وبرز العلامة الحليُّ في بداية شبابه على كبار العلماء والفقهاء، فقد انتهت إليه زعامة الشيعة الإمامية في عصره، واشتهرت تصانيفه التي ساعدت في هبوط أسهم التعصب الطائفي وأسهمت في التبليغ لمذهب آل البيت (عليه السلام).

الكلمات المفتاحية:

التجديد الفكري، ابن إدريس، المحقق الحلي، العلامة الحلي.



The intellectual renewal of AL_ Hilla scholars

Dr. Ibrahim Mezher Al-Mousawi
Karbala University

Abstract

The research dealt with three AL_ Hilla scholars who had a profound impact on renewal and lack of stagnation in religious, mental and social issues. Sheikh Ibn Idris opened the door of diligence and broke the stalemate on issues of Sheikh Tusi, and made the way with difficulty from what was put before him by the opponents, and he dissented from the ordinary by presenting ideas and theories; Then came AL_ Muhaqqiq AL_Hilli , who contributed to revising the curricula of jurisprudence, rearranging its chapters, and he relied on the process of deriving judgments from its detailed sources. AL_Muhaqqiq AL_Hilli was also distinguished as the first to be brilliant in the method of investigating jurisprudence , AL_Allamah AL_Hilli emerged at the beginning of his youth among the leading scholars and jurists, as the leadership of the Shiite Imamate came to an end in his era, and his classifications helped to decline danger of sectarian intolerance and contributed to the reporting of the doctrine of UL_ Al-Bayt (PBUH).

Keywords:

Intellectual renewal, Ibn Idris ,AL_Muhaqqiq AL_Hilli, _ Allamah AL_Hilli.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

يرى الفقهاء أن الاجتهاد واجبٌ على الأمة وجوباً كفائياً، فلا بد من أن يكون في كل عصر وجيل من أبناء الأمة من يبلغون رتبة الاجتهاد، ويقومون باستتباط الأحكام الشرعية.

وعليه فبالأمة حاجةٌ إلى التجديد في الاجتهاد في الفكر والفقه، في كل عصر وزمان، ولا سيما أمام المنعطفات، فإذا كانت هناك منعطفات كبيرة في حياة البشرية وتحديات تواجهها فإن الحاجة للتجديد تغدو أكثر إلحاحاً؛ لأن الفقهاء السابقين أعطوا آراءهم في ظل الوضع الذي كانوا يعيشونه، والبيئة التي كانوا يتفاعلون معها، لكن مع تغير الأوضاع والتطورات في العالم، يجب الاجتهاد بجرأة وانفتاح، فعمل المتغيرات والتطورات تفتح المجال للتفكير بشكل آخر.

ولا شك في أن كثيراً من موضوعات الأحكام الشرعية قد استجدت أو تغيرت عما كانت عليه في زمن الفقهاء السابقين، مما يعني تغيراً في الحكم تبعاً لتغير الموضوع، ولهذا ركز البحث على ثلاثة من رواد التجديد الفكري من علماء الحلة وهم الشيخ ابن ادریس الحلي (ت ٥٩٨هـ) رحمته الله، والمحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ) رحمته الله، والعلامة الحلي (ت ٧٢٨هـ) رحمته الله.

وقد تضمن البحث ثلاثة مباحث، المبحث الأول: النهضة التجديدية الفقهية في فكر ابن ادریس الحلي رحمته الله، وضمت ثلاثة مطالب، والمبحث الثاني: الحركة العلمية في فكر المحقق الحلي رحمته الله، وحوى ثلاثة مطالب أيضاً، وكان المبحث الثالث بعنوان: التجديد المعرفي في فكر العلامة الحلي رحمته الله، واحتوى كذلك على ثلاثة مطالب.





المبحث الأول

النهضة التجديدية الفقهية في فكر ابن إدريس الحلبي رحمته الله

تجاوز ابن إدريس دائرة التقليد وبادر إلى إحياء الاجتهاد وإبداء الرأي الحر، «إذ إليه يعود الفضل في مقاومة الجمود الفقهي وبث الحركة الفكرية من جديد في المعاهد العلمية الشيعية بحيث أخضعت آراء الشيخ الطوسي نفسه للمناقشة والنقد من قبل العلماء»^(١)، «ويدل على جلالته قدره شجاعته العلمية في كسر سُنَّةِ التقليد لآراء الشيخ الطوسي، وإيجاد حركة في فقه الامامية، وإخراجه من الركود و الجمود وتشجيع الابتكار والفكر الحر، وقد كان جميع الذين جلسوا على مسند فقه الشيعة بعد مئة سنة من وفاة الشيخ الطوسي يَجَنُّونَ من آراء الشيخ، وكانوا في الحقيقة يعكسون آراءه، حتَّى يُمكن القول إنَّ بابَ الاجتهاد أصبح إلى حدٍّ ما مُغلَقًا»^(٢).

المطلب الأول:

ابن إدريس رائد مدرسة النقد في الفقه الإسلامي:

استعمل ابن إدريس الحلبي النقدَ في مختلف ميادين الفكر الديني، بدءاً من علم الكلام وأصول الفقه وصولاً إلى علم الحديث والرجال والفقه، وأدَّى الفعل النقديُّ الذي مارسه أكبر الأثر في بلورة شخصيته، وفي إعادة تكوين تاريخ علم الفقه الشيعي، وتحولات الفقه الشيعي في القرن السادس الهجري.

«وقد كتب ابن إدريس كتاباً مهماً للغاية في الفقه عنوانه (السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى)، وتكمن أهميته في استقلاله العقلي في استنباط الآراء في مسائل مهمة عدة تتعلق بمفهوم (السلطان العادل)، حيث برز اسم ابن إدريس إلى جانب سلال



الدليمي في معارضته للسلطة الشاملة للفقيه الإمامي بما فيها الممارسة الدستورية نيابة عن الإمام الغائب في ظل غيبته»^(٣).

وعرف عنه تبحُّره في استدلالاته بالقواعد الأصولية وابتناء الفروع على الأصول في كثير من مباحثه العلمية. وقد عبّر كتابه (السرائر) عن بلوغ الفكر العلمي مستوى التفاعل مع أفكار الطوسي ونقدها وتمحيصها. بل إن ابن إدريس قد أبرز في كتابه العناصر الأصولية في البحث الفقهي وعلاقتها به بصورة أوسع مما قام به الطوسي في كتاب «المبسوط». كما أن الاستدلال الفقهي لدى ابن إدريس أوسع من مثيله في «المبسوط»، فهو يشتمل في النقاط التي يختلف فيها مع الطوسي على توسع في الاحتجاج وتجميع الشواهد بعد عرضه لوجهة نظر الطوسي وتفنيدها.

وقد عكسَ في محاججاته مقاومة الفكر التقليدي السائد لآرائه الجديدة المخالفة لآراء الشيخ الطوسي، إذ كان يقوم بجمع حجج المدافعين وتفنيدها، الأمر الذي أثار ردود فعل ومناقشات أعطت دفْعاً للحركة العلمية لدى الإمامية آنذاك، ومنها مراسلاته مع أبي المكارم ابن زهرة الحلبي (ت ٥٨٥هـ).

«ويعاصر كتاب ابن إدريس تقريباً كتاب «الغنية» لابن زهرة الحلبي، والذي قام به في دراسة مستقلة لعلم الأصول، ولذلك نجد ظاهرة مشتركة بين العالمين هو خروجهما عن التقليد المطلق للشيخ الطوسي ومحاولة تفنيد آرائه الفقهية. وهذا يعني أن الفكر العلمي الشيعي كان قد شهد نمواً واتساعاً بكلًا جناحيه الأصولي والفقهي»^(٤).

«ومن آراء ابن إدريس التي اشتهر بها عدم حجّية أخبار الآحاد، كما ذهبَ إلى ذلك قبله المرتضى، إلا إذا كان الخبر متواتراً أو محفوظاً بالقرائن التي تؤكد صدوره عن المعصوم»^(٥).





وكان علماء الحلة قد قاموا بتطوير منهجية جديدة في استنباط الأحكام. «وكتب ابن إدريس في كتابه «السرائر» مقدمة طويلة عن المنهجية تضمنت شرحاً مفصلاً عن كيفية ومتى يمكن قبول أخبار الآحاد»^(٧).

وقد اقترن اسمه «بالنهضة العقلية التجديدية التي عبر عنها في كتابه الفقهي المعروف بـ(السرائر)، الذي أودع فيه نظراته الاجتهادية، وطرق استنباطه الشرعي للأحكام، ومارس نقدًا لتيار (المقلدة) الذين جمدوا على تراث الشيخ الطوسي، ولم يستطيعوا الإفلات منه، الأمر الذي أشاع أن جهود ابن إدريس الاجتهادية أعادت فتح باب الاجتهاد الذي أوشك أن يُغلق بعد وفاة شيخ الطائفة الطوسي»^(٧).

يقول في مقدمة كتابه (السرائر): «إني لما رأيت زهد أهل هذا العصر في علم الشريعة المحمدية والأحكام الإسلامية وثاقلهم عن طلبها وعداوتهم لما يجهلون وتضييعهم لما يعلمون ورأيت ذا السنّ من أهل دهرنا لغلبة الغباوة عليه مضيغاً لما استودعته الأيام مقصراً في البحث عما يجب عليه علمه حتّى كأنه ابن يومه ومنتج ساعته... ورأيت العلم عنانه في يد الامتهان وميدانه قد عطل منه الرهان تداركت منه الذماء وتلافيت نفساً بلغت التراقي»^(٨).

ومما لا ريب فيه أن لهُ الفضل الكبير في تجديد عجلة الحركة العلمية الفقهية إلى الأمام وتنشيط الحوزة العلمية في الحلة في أواخر القرن السادس الهجري. إن الحركة التي خلفها ابن إدريس في إثارة الجدل بين المتخصصين، ميزت مرحلته بكونها مرحلة جديدة من مراحل الانتقال السريع، والتطور في المؤسسة الفقهية التي نضج فيها الفقه بما فيه من مآثورات ومسائل، سواء أكانت مجمعة عليها أم لا.



المطلب الثاني:

ابن إدريس الحلي ومعركة التجديد:

«مضت على علماء الشيعة سنون متطاولة، وأجيال متعاقبة، ولم يكن من الهين على أحد منهم أن يعدو نظريات شيخ الطائفة (الطوسي) في الفتاوى، وكانوا يعدّون أحاديثه أصلاً مسلماً، ويكتفون بها، ويعدّون التأليف في قبالتها وإصدار الفتوى مع وجودها تجاسراً على الشيخ وإهانةً له، واستمرت الحال على ذلك حتى عصر الشيخ ابن إدريس، فكان أعلى الله مقامه الشريف يسميهم بالقلّدة، وهو أول من خالف بعض آراء الشيخ وفتاواه، وفتح باب الردّ على نظريّاته، مع ذلك فقد بقوا على تلك الحال حتّى إنّ المحقق وابن أخته العلامة الحليّ ومن عاصرهما بقوا لا يعدّون رأي شيخ الطائفة»^(٩).

كان الشيخ ابن إدريس شاباً نابغة حادّ الذكاء، كما كان محققاً ومجدّداً، رأى أن الجوّ العام غير طبيعيّ تجاه آراء الشيخ الطوسي التي لا يجرؤ أحد من الفقهاء أن يتجاوزها، كما أن أيّ رأي يُخالف رأي الشيخ الطوسي لا يحظى بالقبول، بل يتعرّض للسخرية والاستهزاء؛ فرأى أنّ من واجبه الشرعي أن يثور على هذه الحالة، فكتب كتاباً أسماه: السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى، تعمّد فيه المناقشة لأغلب آراء الطوسي وطرح الآراء التي يخالفه فيها بكل جرأة، مقدّماً في ذلك الأدلّة التي تؤيد آراءه، كما شنّ هجوماً على الفقهاء المعاصرين له مطلقاً عليهم اسم المقلّدة، وكان ينتقد الفكر السائد الذي يدعو للجمود أمام آراء الشيخ الطوسي.

أمّا الفقهاء المعاصرون له، فلم يقبلوا منه هذا التوجّه المخالف للشيخ الطوسي، وثاروا عليه، فوقع بذلك أول صراع بين الجمود والتجديد في تاريخ الفقه الشيعي.



«ويعدّ كتاب السرائر أشهر كتب الشيخ ابن إدريس الحلي وأهمّها، وهو من مصادر الفقه الشيعي، بل لا يوجد مؤلّف بأهميّة ما بين مؤلّفات الشيخ الطوسي في القرن الخامس الهجري وتصانيف المحقق الحلي في القرن السابع، وقليلون هم الفقهاء الذين أتوا بعد ابن إدريس دون أن يستندوا إلى السرائر أو يرجعوا إليه أو يأتوا على ذكره»^(١٠).

صحيح أنّ الشيخ ابن إدريس عانى من معارضة المعاصرين له ومحاربتهم إياه، لكنّه قدّم خدمةً عظيمةً لحركة الاجتهاد وحرية البحث العلمي، وكلّ من يدرس تاريخ الفقه الشيعي يترحمّ على هذا الرجل الفدّ، الذي كسر حاجز الركود والجمود في الفقه الشيعي، ولولا حركته المباركة للتجديد لأصبح الاجتهاد عنواناً بدون معنى، ولكان مصير المذهب الشيعي الأصولي، كما عليه أتباع المذاهب الأربعة من أبناء مدرسة الخلافة.

يقول صاحب الحقائق الشيخ يوسف البحراني: «كان هذا الشيخ (ابن إدريس الحلي) فقيهاً أصولياً بحثاً ومجتهداً صرفاً، وهو أوّل من فتح باب الطعن على الشيخ (الطوسي)، وإلا فكلّ من كان في عصر الشيخ أو من بعده إنما كان يحذو حذوه غالباً إلى أن انتهت النوبة إليه»^(١١).

ويقول الشيخ عباس القمي عنه: «شيخ فقيه، ومحقّق نبیه.. وقد أذعن بفضله العلماء المتأخرون وأقرّوا بعلمه وفقهه وتحقيقه..»^(١٢)، ويصفه الشهيد السيد محمد باقر الصدر بالفقيه المجدّد^(١٣).

لقد عانى ما عاناه في حياته بسبب جرأته وتمسّكه بحرية الفكر وحقّ التعبير عن الرأي، لكنه فتح الطريق أمام الفقهاء ليطرحوا آراءهم بكلّ جرأة وشجاعة، وبالطبع فإنّ الذي يسير على وفق الرأي السائد يسلم من أيّ اتّهام، لكنّ المخالف للسائد هو الذي يجب أن يتحلّى بالصبر والثبات



تجاه ما يطرح من آراء يؤمن بها ويرى صوابيتها. والمسألة لا تعني تمجيد المخالفة لذات المخالفة، وإنما الأمر أن هذا الرأي الجديد له أدلته، والناطق به أهل لأن يُبدى رأياً في المجال الذي يتحدث فيه، وهذا هو المطلوب في كل عصر وزمان، ومن الطبيعي أن لا تعني الإشادة بدور ابن إدريس تصويب آرائه جميعها، فهو كغيره من الفقهاء قد يصيب وقد يخطئ، ولا يمكن القول بأرجحية رأيه في كل المسائل التي خالف فيها الشيخ الطوسي، لكن التمجيد والتقدير إنما هو لدوره النقدي العلمي، ولمنهجيته في ممارسة الاجتهاد والتجديد، خارج أسر رأي السلف، وسقف فتاوى المشهور، على حساب الدليل والبرهان^(١٤).

المطلب الثالث:

عوائق التجديد واشكالياته:

تتنصب أمام الفقيه عوائق مختلفة تعترض طريقه لتجديد الرأي والنظر فيما هو موروث مشهور، أو سائد متداول من الآراء الفكرية والفقهية، وأبرز تلك العوائق سيطرة الأجواء المحافظة التي ترفض الرأي الآخر، ووجهة النظر المخالفة، في الحوزات العلمية والأوساط الدينية غالباً، حيث ينظر بعضهم إلى الرأي الجديد وكأنه بدعة أو خروج عن الإطار الشرعي، أو تهديداً للعقيدة والأصالة وثوابت الدين، وقد تدخل الأغراض الشخصية والمصلحية على الخط، فيتداخل الاختلاف في الرأي مع التضارب في المصلحة أو النزاع على المكانة والموقعية، وهنا يُشهر سلاح الاتهام والتشكيك تجاه صاحب الرأي المخالف الجديد، وتستثار عواطف الجمهور ومشاعره ضده.

هذه المعاناة عادةً ما يواجهها الفقهاء المجددون، وقد أخذ الشيخ ابن إدريس حظاً من هذه المعاناة؛ فقد اتهموه بترك أهل البيت والإعراض عنها،



كما ذكر ابن داود الحلّي في رجاله، حيث قال: «محمد بن إدريس العجلي الحلّي، كان شيخ الفقهاء بالحلّة، متقناً في العلوم، كثير التصانيف، لكنه أعرض عن أخبار أهل البيت».

«فهل يُعقل أن يُعرض فقيهٌ شيعيٌّ عن أخبار أهل البيت عليه السلام؟ ثم إنَّ للشيخ ابن إدريس كتاباً جمع فيه كثيراً من الأحاديث والأخبار عن أهل البيت عليه السلام عنوانه (مستطرفات السرائر)، كما أن كتابه (السرائر) مملوء بأخبار أهل البيت، وفي كثير من الموارد حرصٌ على نقل متون الأخبار بعينها، لكن تحوّل الخلاف من نهجه العلمي إلى الخصام الشخصي أنتج مثل هذه الاتهامات.

كما اتهم ابن إدريس بأنه أهان الشيخ الطوسي وطعن فيه، بل قال بعضهم: إن ابن إدريس توفّي في سنٍّ مبكرة من عمره جزاءً له على توهينه وإساءته الأدب مع الشيخ الطوسي!! حسب نقل الشيخ محمد المازندراني في منتهى الم قال»^(١٥).

والذي يستقصي كتاب (السرائر) للشيخ ابن إدريس ليرى كيفية تعامله مع شخصية الشيخ الطوسي، يكتشف أنه مع مناقشته الجادة آراءً، لكنه يذكره بكلّ احترام وتقدير وتجليل، حينما يذكر الشيخ الطوسي في كتابه، وعندما يرد عليه ليس في شيء منها أي إساءة أو توهين، حيث يعبر عنه بمثل قوله: «شيخنا أبو جعفر»، «شيخنا السعيد أبو جعفر»، «الشيخ الفقيه»، «رضوان الله عليه»، «رحمه الله»، «رضي الله عنه»، «الشيخ السعيد الصدوق أبو جعفر رضي الله عنه وتغمّده الله تعالى برحمته»^(١٦).

بل إن الشيخ ابن إدريس حينما وجد قولاً نقله الشيخ الطوسي عن السيّد المرتضى، مع عدم وجود ذلك القول في أيّ من كتب السيّد المرتضى أو



مصنّفاته، بل المنقول خلافه، سَوَّغَ للشيخ الطوسي ذلك بقوله: «ولعلّ شيخنا أبا جعفر سمعه من المرتضى في الدرس، وعرفه منه مشافهةً، دون المسطور، وهذا هو العذر البين، فإن الشيخ ما يحكي - بحمد الله تعالى - إلا الحقّ اليقين، فإنه أجل قدرًا، وأكثر ديانةً من أن يحكي عنه ما لم يسمعه ويحقّقه منه» (١٧).

ويلاحظ في بعض الحالات التي يذكر فيها ابن إدريس كُلاً من الشيخ الطوسي والشيخ المفيد والسيد المرتضى أن تعابيره في حقّ الشيخ الطوسي تكون أكثر احتراماً وتقديرًا..

لكن مع ذلك كله، ألصقت تهمة الإهانة والطعن على الشيخ الطوسي بالشيخ ابن إدريس، بسبب جرأته على طرح الرأي الآخر.



المبحث الثاني

الحركة العلمية في فكر المحقق الحلي

كان من أبرز علماء الحلة في القرن السابع الهجري نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلي الملقب بـ المحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ) فقد بدأت مرحلة جديدة على يد هذا الفقيه، وسيطر على مقاليد الدراسة والتدريس في مركز الحلة، وتخرج على يديه جيل من المجتهدين، وقد أسهم المحقق الحلي في مجال تنقيح مناهج الفقه، وإعادة ترتيب أبوابه، وإعطاء مفهوم نظري جديد للاستدلال الشرعي من خلال فهمه لكلمة (الاجتهاد)، إذ نقل مفهوم الاجتهاد من اللفظة السائدة الدالة على (رأي) المجتهد إلى مصطلح متكامل يعتمد على عملية استنباط الأحكام من مصادرها التفصيلية^(١٨).

«وكانت الحركة العلمية في عصره بلغت شأواً عظيماً حتى صارت الحلة من المراكز العلمية في البلاد الإسلامية»^(١٩). فقال عنه تلميذه ابن داود «كان واحد عصره»^(٢٠)، وقال أيضاً: «وقد تخرج من عالي مجلسه أكثر من أربعمئة مجتهد»^(٢١)، وقد كان كتابه الفقهي (شرائع الإسلام) الذي تبنته حلقات الدرس بدلاً من كتاب (النهاية) للشيخ الطوسي يمثل تطوراً في دراسة هذا العلم؛ لأن كتاب الشرائع الواسع اشتمل على التفريع وتخريج الأحكام فكان إقراره رسمياً في الدراسة الفقهية الإمامية^(٢٢)، وما يزال يدرس إلى وقتنا الحاضر، بعد أن توفي المحقق الحلي سنة ٦٧٦هـ، إذ كان مرجع عامة الشيعة، قام تلامذته وعلماء الحلة حينها بالبحث عن زعيم ومرجع جديد للشيعة، فما وجدوا أليق من العلامة الحلي لهذا المنصب، فَتَسَلَّمَ العَلَّامَةُ المرجعية وهو في الثامنة والعشرين من عمره.



المطلب الأول:

التجديد الفقهي والأصولي في فكر المحقق الحلي^(٢٣):

امتاز المحقق الحلي بكفاءات ومؤهلات رفيعة وممتازة، هيئاته ليصبح علم هذه الأمة وعالمها الورع، بفضل نشأته الدينية، وتربية أسرته، وبفضل أساتذته الذين ترعرع على أيديهم، حتى قال عنه صاحب أعيان الشيعة: «كفاه جلالة قدر اشتهاره بالمحقق، فلم يشتهر من علماء الإمامية على كثرتهم في كل عصر بهذا اللقب غيره، وقد نشأ الفقيه الحلي، نَاضِجًا للشعر، ومنشأ ومنشداً للأدب والإنشاء بغزارة، على رغم انشغاله في العلوم الدينية^(٢٣).

وهو أوَّل مَنْ نَبَغَ في أسلوب التحقيق في الفقه، وقد برزت مكانته الفقهية في أوجها من خلال مصنَّفاتِه، وبرز في مجلس تدريسه أكثر من (٤٠٠) مجتهد، وهذا لم يتَّفَق لأحد قبله.

إنَّ المحقق الحلي، جعفر بن الحسن، كتب في علم الأصول كتابين هما: (نهج الوصول إلى معرفة علم الأصول)، و(معارج الأصول). وقد سيطرت هذه المدرسة، بشقيها الأصولي والفقهي، على الفكر الشيعي حقبة طويلة من الزمن، فقد أصبح كتاب شرائع الإسلام للمحقق الحلي، وهو من الكتب الفقهية الاستدلالية المبوبة تبويباً علمياً جديداً، مدار بحث وتدریس وشرح وتعليق في الحوزات العلمية بدلاً من كتاب النهاية للشيخ الطوسي، وبذلك فقد انتهى العصر التدريسي لمؤلفات الشيخ الطوسي المتمثل في الكتب الرئيسة الثلاثة: المبسوط، والنهاية، وعدة الأصول، ليدخل عصر المحقق الحلي بكتابه شرائع الإسلام، والمعارج^(٢٤).

إنَّ الخواجة الطوسي نصير الملة والدين (ت ٦٧٢هـ) حَضَرَ ذات يوم حلقة



درس المحقق بالحلة حين ورود الخواجة إليها ، فقطع المحقق الدرس تعظيماً له واجلاً لمنزلته ، فالتمس منه إتمام الدرس فجرى البحث في استحباب التياسر قليلاً لأهل العراق عن يمين القبلة ، فأورد الخواجة نصير الدين بأنه لا وجه لهذا الاستحباب؛ لأنَّ التَّيَاسَرَ إنْ كَانَ من القبلة إلى غير القبلة فهو حرام وإن كان من غيرها إليها فهو واجب. فقال المحقق الحلّي: «التياسر منها إليها»، فسكت الطوسي^(٢٥) ، ثم إنَّ المحقق الحلّي أَلَفَ رسالةً لطيفةً في المسألة وأرسلها إلى الطوسي فاستحسنها.

وقد أوردَهَا الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي كتابه (المهذب البارع في شرح المختصر النافع) بتمامها^(٢٦) ، وهذا التَّبْوِيْبُ فِي كتاب (الشرائع) الذي جمع المسائل الشرعية ، وترتيب وتطوير علم الأصول بكتابه (نهج الوصول) و(المعارج) ، وإثبات استحباب التياسر قليلاً لأهل العراق وغيرها مما مر ذكره هو من الإبداع والتجديد من المحقق الحلّي (قدس الله سره الشريف).

المطلب الثاني: الفقه الاقتصادي في فكر المحقق الحلّي رَحِمَهُ اللهُ:

أ- الأرض التي أسلم عليها أهلها طوعاً (الأراضي العشرية):
لا بد من الإشارة إلى أَنَّ المحقق الحلّي لم يفصل في أحكام ملكية الأراضي الزراعية كما وجدنا ذلك عند الكثير من الفقهاء كأبي يوسف (ت ١٨٢هـ)^(٢٧) ، والشافعي (ت ٢٠٤هـ)^(٢٨) ، والطوسي^(٢٩) فمثلاً يقول أبو يوسف: إِنَّ كُلَّ أَرْضٍ أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا وَهِيَ مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ أَوْ الْعَجَمِ فَهِيَ لَهُمْ وَهِيَ أَرْضُ عَشْرِ ، وَيَحَاوُلُ أَنْ يُعْطِينَا صُورَةً أَوْضَحَ لَأَرْضِ الْعَشْرِ بِقَوْلِهِ: «وَأَرْضُ الْعَشْرِ ، كُلُّ أَرْضٍ أَسْلَمَ عَلَيْهَا أَهْلُهَا طَوْعًا فَهِيَ أَرْضُ عَشْرِ ، وَأَرْضُ الْحِجَازِ وَالْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَالْيَمَنَ وَأَرْضُ الْعَرَبِ كُلُّهَا أَرْضُ عَشْرِ ، وَيُوضِّحُ هَذَا



الحكم بقوله: «وقد بلغنا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ افتتح فتوحًا من الأرض العربية فوضع عليها العشر ولم يجعل على شيءٍ منها خراجًا» (٣٠).

في حين قال المحقق الحلي: «كل أرض أسلم أهلها عليها فهي لهم على الخصوص وليس عليهم شيء فيها سوى الزكاة إذا حصلت شرائطها» (٣١)، وهذا القول قد خالف به مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ.

وقد ذَكَرَ السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ باقر الصدر أَنَّ الْأَرْضَ الْعَامِرَةَ الَّتِي أَسْلَمَ عَلَيْهَا أَهْلُهَا طَوْعًا هِيَ لَهُمْ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَمْنَحُ الْمُسْلِمَ عَلَى أَرْضِهِ وَمَالِهِ طَوْعًا جَمِيعَ الْحَقُوقِ الَّتِي كَانَ يَتَمَتَّعُ بِهَا فِي الْأَرْضِ وَالْمَالِ قَبْلَ إِسْلَامِهِ، فَيَتَمَتَّعُ أَصْحَابُ الْأَرْضِ الْمُسْلِمُونَ طَوْعًا بِالْحَقِّ فِي الْإِحْتِفَازِ بِأَرْضِهِمْ وَتَمْلِكُهَا مِلْكِيَّةً خَاصَّةً وَلَا خَرَجَ عَلَيْهِمْ كَمَا كَانُوا قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ تَمَامًا (٣٢).

وهكذا نرى أَنَّ السَّيِّدَ الصَّدْرَ قَالَ بِمَا قَالَ بِهِ الْمُحَقِّقُ الْحَلِي فِي شَأْنِ الْأَرْضِ الْعَامِرَةِ الَّتِي أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا، إِذْ إِنَّ إِسْلَامَ أَهْلِهَا عَلَيْهَا طَوْعًا يُوجِبُ التَّحْفُظَ عَلَى مِلْكِيَّتِهِمْ لَهَا؛ لِأَنَّ مَوْضِعَ حُرْمَةِ مَالِ الْمُسْلِمِ يَتَحَقَّقُ بِإِسْلَامِهِ، إِذْ بِهِ يُحَقَّقُ الدَّمُ وَالْمَالُ، وَلَا يَعْقِلُ أَنْ يَكُونَ إِسْلَامُهُمْ سَبَبًا لَخُرُوجِ أَرْضِهِمْ عَنْ مِلْكِيَّتِهِمْ بَعْدَ مَا كَانَتْ مِلْكُهُمْ بِسَبَبِ الْإِحْيَاءِ أَوْ نَحْوِهِ قَبْلَ اعْتِنَاقِهِمُ الْإِسْلَامَ. وَفِي ذَلِكَ اخْتَلَفَ الْمُحَقِّقُ الْحَلِيُّ مَعَ أَبِي حَنِيفَةَ (ت ١٥٠ هـ) الَّذِي رَأَى أَنَّ الْإِمَامَ مُخَيَّرَ فِي أَنْ يَفْرَضَ عَلَيْهَا خَرَجًا أَوْ عَشْرًا، فَإِنْ جَعَلَهَا خَرَجًا لَمْ يَجُزْ أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى الْعَشْرِ، وَإِنْ جَعَلَهَا عَشْرًا جَازَ أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى الْخَرَجِ (٣٣).

المطلب الثالث: الأرض التي تؤخذ عنوة بالسيف:

وهي الأرض التي قُوتِلَ الْكُفَّارُ عَلَيْهَا وَأُخِذَتْ مِنْهُمْ قَهْرًا (٣٤)، إِذْ ذَكَرَ الْمُحَقِّقُ الْحَلِيُّ أَنَّ الْأَرْضَ الَّتِي ظَهَرَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ عَنْوَةً هِيَ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، وَقَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ الْمَفْتُوحَةَ عَنْوَةً لِلْمُسْلِمِينَ قَاطِبَةً، لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ رِقَبَتَهَا، وَلَا يَصَحُّ بَيْعُهَا وَلَا رَهْنُهَا (٣٥).



ونستشف من ذلك أنَّ الأرض اذا كانت عامرة مستغلة فهي مُلكُ عامٍّ للمسلمين جميعاً، من وجد منهم ومن لم يوجد، أي إنَّ الأمة الإسلامية بامتدادها التاريخي هي التي تملك هذه الأرض دون أيِّ امتياز لمسلم على آخر في هذه الملكية العامة، ولا يسمح لفرد بتملك رقبة الأرض ملكية خاصة. ومن اللافت للنظر أنَّ الذين يقولون بعدم قسمة الأرض يحتجُّون بفعلِ الرسول الكريم ﷺ في خيبر (٣٦).

ومن الواضح أنَّ المحقق الحلي انطلق في موقفه هذا من كون الأرض مَصَدراً دائماً للثروة، فاذا ما تركت في أيدي فئة قليلة سيحرم الدولة والمجتمع من مورد مهم، وسيؤدِّي إلى خلق تفاوت طبقي كبير بين أفراد المجتمع، إذ إنَّه سَيَرَهْنُ اقتصادَ الدولة بأيدي مجموعةٍ من الملاكين الذين يُوجَّهُونَ الاقتصادَ بما تقتضي مصالحهم الخاصة، ومن جانب آخر سَيَحْوُلُ الجنودُ المُحَرَّرِينَ والفاثحينَ إلى مُزارعين مستوطنين، ومن ثَمَّ يتناقصُ عددُ الجيش، وتَتَقَلَّصُ الفتوحُ الإسلامية، وقد يحوُلُ نظرةُ الجنديِّ المسلم من الهدفِ الأسمى لعملية الفتوح، وهو نشر الإسلام، إلى تحصيل الغنيمة وتحقيق الثراء، ومن ثَمَّ يضعف الدافع الديني ويتحوَّلُ المقاتلُ المسلم من مجاهد إلى عسكري محترفٍ يبحثُ عَنِ الثراء والتوسع.

ولنا أن نتساءل: هل قَسَمَ الرسول ﷺ خيبر فعلاً على المسلمين؟ فالمعروف أنَّه ﷺ جعل غنائم خيبر ستة وثلاثين سَهْماً، وَزَعَ نصفها (١٨) سَهْماً بين المقاتلين، وأبقى لنفسه ونوَّابه (١٨) سَهْماً، ثُمَّ عَرَضَ عليه اليهودُ بأنَّ يَسمحَ لهم باستثمار الأراضي الزراعية على النصف ممَّا نتج على أساس أنهم أدرى بفلاحة الأرض من المسلمين، فقبل الرسول ﷺ هذا العرض منهم (٣٧).

وهنا كذلك جاء المحقق برأي جديد خالف به من سبقه ومن عاصره من الفقهاء والعلماء.



المبحثُ الثالثُ

التجديدُ المعرفيُّ في فكرِ العلامةِ الحليِّ رحمتهُ الله

لم يعرف التاريخ مثيلاً للعلامة الحلي، رجل أنعم الله عليه بالموهبة الخارقة والعبقرية الفذة، فامتلك شجاعة كبيرة وذكاءً مفرطاً وعقلاً واعياً مدركاً، وتفجرت في أعماقه طاقة هائلة من الفكر والمعرفة والعلوم، واكبها عمل دائم وجهد مستمر...

موهبة لا تزال في قمته العلمية حتى الآن، وشخصية لا تزال عبقريتها تسيطر على أجيال العلماء المتعاقبين بعده، وكان لها التأثير الفعال في مفكري الإسلام قاطبة، المعاصرين له والمتأخرين عنه، فقد تلاقت فيه شخصيات علمية عديدة، كل منها شامخة بارزة، فكما كان من أعلام الفقه والشرعية، يؤخذ قوله حجة ويعول عليه، كذلك كان من أبرز مفكري عصره في الكلام والفلسفة، عالم دفع قافلة المعرفة الإسلامية وشارك في بناء الحضارة وفي رفع صرحها عالياً، رائد من رواد الحق وحام من حماته، ومدافع عنيد عن مبدأ أهل البيت الذي تظاهرت عليه قوى الظلام وحاربت أتباعه بكل سلاح، بالافتراءات والدعايات الكاذبة، وبكل أنواع العذاب والتكيل.. بالقتل والسجن والتشريد.

وكان من أبرز تلاميذ المحقق الحلي ابن اخته هو العلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ)، الذي «كان موسوعياً، شارك في مختلف فروع المعرفة المألوفة في عهده فلم يقتصر نشاطه العلمي على الفقه وأصوله والتفسير والحديث وعلوم العربية والرجال والأخبار وإنما تعدى ذلك إلى التحليل والاستدلال»^(٣٨)، «والظاهر أنَّ الحلة في عهد العلامة الحلي كانت تتمتع بمناخ فكري منفتح بعيد عن التعقيد والمحافظة»^(٣٩).



نبغ العلامة الحلّي، وبرزت فيه سيماء الزعامة والإمامة الدينية منذ صباه، وتقدم في بداية شبابه على كبار العلماء والفقهاء «وكان آية في الذكاء وأحد النوابع الأفذاذ وأبرز شخصية علمية، نبغ في الأصول والحكمة والكلام والمنطق والطبيعات وعلوم الشريعة والعربية».

ولا نجازف إذا قلنا: إنه أكبر عالم شيعي أخذ بأسباب المعرفة الإسلامية في نضج واستيعاب ظهر حتى الآن، فقد انتهت إليه زعامة الشيعة الإمامية في عصره في المعقول والمنقول والفروع والأصول، وله في ترويج مذهب أهل البيت مساعٍ حميدة، واشتهرت تصانيفه التي ساعدت على هُيُوط أسهم التعصب الطائفي وأسهمت في التبليغ لمذهب آل البيت عليهم السلام والجهر بآرائهم، والتأثير في قطاعات واسعة من العلماء والمفكرين والقادة.

وكان أول مَنْ لُقِّبَ بآية الله؛ وذلك لفضله ووفرة علمه، فاعتبره ابن حجر آية في الذكاء، وأشاد شرف الدين الشولستاني والشيخ البهائي ومحمد باقر المجلسي باسم العلامة الحلّي في إجازات تلامذتهم، وعَبَّروا عنه: بـ«آية الله في العالمين».

عاش العلامة الحلّي في أواسط القرن السابع الهجري وعقدين من القرن الثامن الهجري/الثالث عشر الميلادي، في فترة اجتياح المغول أكثر المناطق الإسلامية، وتعدُّ تلك المرحلة بداية تحوُّل في الاتجاهات الفكرية وبداية تاريخ فكري جديد امتاز بالركود والجمود.

وباختصار: كان العلامة الحلّي مُجَلِّياً في كلّ العلوم المنتشرة والمعروفة في عصره، لذا نُعت بالكثير من الأوصاف العلمية، كالأصولي والمحدِّث والرجالي والأديب والرياضي والحكيم والمتكلّم والمفسّر^(٤٠)، كما وصفه الصّفي بأنّه «إمام في الكلام والمعقولات»^(٤١).



ولم تخف على الخواجة نصير الدين الطوسي أستاذية العلامة الحلي، فدرس عليه الفقه^(٤٢) (٤١)، وهذا ما أكسبه ثقة كبيرة في معاهد الحلة العلمية، فضلاً عما يتمتع به العلامة الحلي من مؤهلات فكرية حدت بطلاب العلوم إلى السعي نحوه من كل حذب وصوب للاستفادة من علومه.

وفضلاً عن تلامذة العلامة الحلي الذين درسوا عليه في الحلة، هناك الكثير ممن حضر أبحاثه ودرس عليه في أثناء رحلاته وتجواله خارج الحلة، إذ وسّع العلامة دائرة نشاطه الفكري، فكانت له أسفار ورحلات، كتب وباحث ودرّس خلالها، حتى إن كثيراً من كتبه ألّفها في خلال أسفاره ورحلاته، ومن هنا وصف الصّفي الحليّ بأنّه «كان يصنّف وهو راكب»^(٤٣).

المطلب الأول: العلامة الحلي والدولة المغولية:

دخل العلامة الحليّ حقول السياسة، والأحداث التاريخية والمؤشرات تؤكّد أنّ تأثيره المباشر في سير المجريات الثقافية فيما بعد في عهدي السلطانين محمود غازان وأوليغايتوخان المعروف باسم محمد خدابنده.

فبعد تسلم هذا الأخير الحكم تم إعلان المذهب الشيعي مذهباً رسمياً للدولة المغولية. كان المخطط لهذا الإعلان هو العلامة الحليّ، والمنفذ له هو السلطان نفسه. وقد تفاوتت الأقوال في سبب تبني الأوليغايتو المذهب الشيعي، بعدما كان أخوه غازان أيضاً قد غازل علماء الشيعة من قبل عبر زيارته لمراقدة الأئمة الشيعة في العراق.

تفرقة المسلمين على مذاهب:

دافع العلامة الحليّ عن الحق بمنطق العقل لا بقوة السلاح، وأخرس كل مبطل ومعانِد وأحدث انقلاباً في الآراء والمعتقدات، وتحدى كبار علماء





المذاهب وأفحمهم بالحجج القاطعة فلم يسعهم إلا الإذعان له والتسليم، وملخص الحكاية أن ملوك المغول بعد أن دخلوا الإسلام اتخذوا لهم أعواناً وأنصاراً من علماء المسلمين وأمرائهم على اختلاف مذاهبهم، فكان علماء كل مذهب يغفرون الحاكم المغولي بالدخول في مذهبهم وينفرونه من المذاهب الأخرى، فاعتنق غازان خان مذهب التشيع وبقي عليه إلى أن تُوُفِّيَ، فقام مقامه أخوه السلطان (اولجايتو محمد) الملقب بالشاه (خدا بنده)، المغولي فمال إلى مذهب الحنفية حتى جاء نظام الدين عبد الملك من مراغة إلى السلطان وكان عالماً شافعيّاً ماهراً في المعقول والمنقول، فعينه قاضي القضاة، فاغتتم هذه الفرصة مستغلاً منصبه واستمال السلطان إلى الشافعية، وأخذ يناظر علماء الحنفية في مجلس السلطان بحججه وأدلتها ممّا أقنع السلطان فاعتنق مذهبهم. وفي سنة (٧٠٩هـ) جاء عالم حنفي من بخارى إلى خدمة السلطان، فشكا له الحنفية من نظام الدين قاضي القضاة وقالوا له: لقد أذلنا عند السلطان، فأضمر هذا الشيخ أن يفحم القاضي أمام السلطان، وصادف أن اجتمع الشيخان بحضرته يوم الجمعة وأخذوا بالمنظرة والجدال وبين كل منهما ما في المذهب الآخر من مساوئ فكانت النتيجة نفور السلطان من المذهبيين واحتار في الأمر، أي مذهب من المذاهب يختار؟.

العلامة الحلّي يظهر الحق:

في تلك الأثناء وقع السلطان في مشكلة لم يجد لها حلاً، إذ غضب على إحدى زوجاته فقال لها: (أنت طالق ثلاثاً)، ثم ندم فسأل العلماء، فقالوا: لا بد من (المحلل)، فَرَفَضَ وقال لهم: لكم في كل مسألة أقوال، فهل يوجد هنا اختلاف؟، فقالوا: لا..، وعندئذٍ تدخل أحد وزرائه قائلاً: في الحلة عالم يفتي ببطلان هذا الطلاق، فامتعض العلماء وقالوا: إن مذهبهم باطل ولا عقل له ولا لأصحابه ولا يليق بالملك أن



يبحث إلى مثله والاستماع إليه ، فقال السلطان: أمهلوا حتى يحضر ونرى كلامه ، فَبَعَثَ السلطان وفداً وأحضر العلامة الحلّي ، وحدد له موعد اللقاء ، وجمع علماء المذاهب لحضور المجلس ، وبعد كلامٍ طويلٍ أعجب السلطان بما سمع من العلامة فأعلن تشييعه في ذلك المجلس ، واعتنق هو وجميع أمرائه ورجاله مذهب الإمامية ، وأقام مذهب أهل البيت في البلاد ، وخطب بأسماء الأئمة الاثني عشر في جميع أنحاء مملكته التي تمتد في إيران والعراق ، وأمر بضرب السكّة بأسماء الأئمة وأمر بكتابتها على المساجد والمشاهد^(٤٤) .

العلامة الحلّي رائد الإصلاح الديني:

تعززت مكانة العلامة الحلّي عند السلطان وأجرى بخدمته (المدرسة السيارة) تنتقل معه في أنحاء البلاد ، فراح يخطب ويعلم ويدرس ويؤلف.. وكان رائده الإصلاح الديني في عصر كثرت فيه البدع الضالة والفتن والدسائس ضد دين محمد ﷺ ، ومع ذلك لم يدفع السلطان إلى إنكار علماء المذاهب الأخرى ولم ينس أحدهم أو يبخسهم حقوقهم احتراماً للدين . وقد شهد المؤرخون للسلطان بالعدل وحسن السيرة واستقرار بلاد الإسلام مدة حكمه بفضل العلامة الحلّي وتوجيهاته ، ولأجل هذا السلطان صنف العلامة الحلّي كتاب (كشف اليقين) و(تاج الكرامة) . ولا يخفى اهتمام المفكرين والعلماء والباحثين بمؤلفات العلامة الحلّي ، إذ هي محط أنظار كثير منهم تدریساً وشرحاً وتعليقاً ، على اختلاف اهتماماتهم ، وذلك لتنوّع نتائج العلامة الفكري الذي شمل أكثر علوم عصره ، فأخرج من كلّ علم أكثر من مؤلف يمتاز عن الآخر ، فمنها مطوّلات ، ومنها موجزات ، ومنها شروح على كتب أخرى ، مما جعل نتاجه متعدّداً سواء في الفقه والأصول واللغة والتفسير أم في المنطق والفلسفة والكلام .



المطلب الثاني: منهج العلامة وطريقته في البحث العلمي:

المنهج هو السَّبيل الذي يسلكه المؤلّف في عمله، والخطة التي يضعها الباحث ويسير على وفقها في جميع مراحل بحثه^(٤٥).

والعلامة الحلّي هو واحد من أولئك الباحثين والمؤلّفين الذين اشتهروا بكثرة الكتابة والتأليف في شتى حقول المعرفة، كما ظهر لنا ذلك من العرض المتقدّم لآثاره الفكرية، لذا جاء منهج الحلّي وأسلوبه في البحث العلمي متنوعاً ومتميّزاً بتنوّع الموضوعات التي كتب فيها وتميّزها.

ففي علم الفقه غلب العلامة أسلوب التتبع والاستقراء والمقارنة في معظم دراساته الفقهية، سواء من حيث الدليل على الحكم والفتوى أم من حيث نقله لآراء الأخرى. وهذا ما يتجلّى بوضوح في أكثر أبحاثه الفقهية، كما يظهر الحال في مسألة مسح الرأس في عمليّة الوضوء، إذ يقول الحلّي في ذلك:

١- الواجب من مسح الرأس لا يتقدّر بقدر في الرّجل، وفي المرأة يكفي منه أقلّ ما يصدق عليه الاسم. وبه قال الشيخ^(٤٦) في (المبسوط) والأفضل أن يكون بقدر ثلاث أصابع مضمومة، وبه قال السيّد المرتضى، وقال (أي الشيخ) في (الخلاص): يجب مقدار ثلاث أصابع مضمومة، وهو اختيار ابن بابويه، وأبي حنيفة في إحدى الروايتين. وقال الشافعي: «يجزي ما وقع عليه الاسم، وذهب بعض الحنابلة إلى أن قدر الواجب هو الناصية، وهو رواية عن أبي حنيفة، وحكي عن أحمد أنّه لا يجزي إلا مسح الأكثر»^(٤٧).

فالملاحظ هنا أنّ العلامة صدرّ رأيه وفتواه في المسألة ثم تتبّع فتاوى الآخرين من فقهاء الشّيعة، ثم عرض آراء جملة من فقهاء أهل السنّة بغية المقارنة وإظهار مدى التّوافق أو التّخالف. فإنّه يذكر آراء الموافقين والمخالفين في ذكر المسألة، وهذا الأسلوب من المتابعة والاستقراء والمقارنة لم يسبقه به أحد من الفقهاء والعلماء فهو من ابداعه وابتكاراته في الفقه.



٢- لناخذ مثلاً آخر: وليكن مسألة نقض الوضوء بالنوم، نرى العلامة يتتبع الدليل، إذ يقول: «قال علماءنا: النوم الغالب على السمع والبصر ناقض للوضوء.. وهو مذهب المزني وإسحاق وأبي عبيد... يقول العلامة هناك «النص والمعقول»: أمّا النص فقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٤٨)، وأمّا المعقول، فهو: «أنّ النوم سبب لخروج الحدث»^(٤٩).

فضلاً عما تقدّم فإنّ البحث الفقهي لا يستغني عن المنهج النقدي المرتبط بالنصوص من حيث السند وصحّة طريق النص، وكذا المنهج التحليلي المستعمل للوصول إلى المعنى المقصود من النص، وهذا يتمّ بالاعتماد على معرفة أوضاع اللغة العربيّة والفهم العرفي الشائع في عصر النص مع إحاطة الفقيه بالظروف التي عايشته النص.

كلّ ذلك قد اعتمده العلامة في دراساته الفقهية لما له من أثر في الفقه العملي التشريعي المتوقّف على ممارسة الاجتهاد.

وكما يعتمد العلامة الحلّي في الفقه أسلوب التتبع والاستقراء والمقارنة، فإنّه كذلك يعتمد المنهجية نفسها عندما يتطرّق إلى مسائل الأصول، فمثلاً عندما يبحث العلامة عن القيمة التشريعية لأخبار الآحاد^(٥٠).

يبدأ بتعريف خبر الواحد في اصطلاح الأصوليين، فيقول: «هو ما يفيد الظن وإن تعدّد المخبر، وهو حجة في الشرع، خلافاً للسيد المرتضى ولجماعة»^(٥١). يُستفاد من نصّه هذا أنّه بعد تتبّعه للآراء في المسألة وجد مخالفة السيّد المرتضى له، فضلاً عن جماعة آخرين، كابن إدريس^(٥٢).

ثم يورد العلامة الأدلّة على اعتبار الخبر، أي صحّة الاعتماد عليه في الفقه، من الكتاب والإجماع والعقل. فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾^(٥٣)، إذ أوجب الله تعالى التّثبت عند إخبار الفاسق، فإذا



أخبر العدل لم يجب التثبت ويجب القبول وهو المطلوب^(٥٤).
 وأمّا دليل الإجماع فقرّره العلامة على النحو الآتي: إنّ «جماعة من الصحابة
 عملوا بأخبار الآحاد، ولم ينكر عليهم أحد، فكان إجماعاً»^(٥٥).
 وقرر العلامة دليل العقل مستنداً إلى قاعدة وجوب دفع الضرر، فاعتبر أنّ
 الالتزام بخبر الواحد «يتضمّن دفع ضرر مظنون فيكون واجباً»^(٥٦).
 أي إنّ ترك العمل بمضمون الخبر مظنّة للوقوع في الضرر الذي يتمثّل
 بالعقاب الإلهي لأجل ترك التكليف، وتجنّب ذلك واجب في الحكمة، فيجب
 ما يعين على ذلك وهو الالتزام بخبر الواحد واعتباره حجة في الشرعيّات^(٥٧).
المطلب الثالث: المنهج العقلي في فكر العلامة الحلي:

منهج العلامة الحلي في الفلسفة عقلي محض لكون مسألتها عقلية
 محضاً، ولذا أكثر من استعمال الأدلّة والبراهين المنطقيّة، وكثيراً ما يلجأ إلى
 برهان الخلف لإثبات مطلوبه، فيفترض عكس النتيجة التي أراد الوصول إليها ثم
 يدلل على بطلانها لتصح النتيجة، كما يتجلّى ذلك بوضوح في مسألة وجود واجب
 الوجود، إذ يقول: «اختلف القوم في وجود واجب الوجود، فذهبت طائفة إلى أنّ وجوده
 نفس حقيقته، وآخرون إلى أنّه زائد عليها، والحق هو الأول، والدليل عليه: أنّ الوجود
 لو كان زائداً لكان صفة للماهية فيفتقر إليها فيكون ممكناً، وكلّ ممكن له
 مؤثر فلوجوده مؤثر، هذا خلف»^(٥٨).

ونحن نجد في برهانه هذا تضميناً للكثير من المسلّمات واللوازم المتسلسلة
 منطقيّاً. فكون الوجود زائداً على الماهية يلزم منه الافتقار والإمكان، ومن
 لوازم الإمكان الاحتياج إلى مؤثر، فيلزم من ذلك الحدوث في ذاته تعالى
 ونفي قدمه وهذا فاسد، وكلّما فسد اللازم فسد الملزوم.



ولذا كان منهجه المنطقي هو المنهج السائد في دراسة الموضوعات المنطقية قبله وهو منهج فلسفي لغوي تعليمي»^(٥٩).

من هنا برزت السمات الفلسفية واللغوية والتعليمية مجتمعة في دراسات العلامة الحلّي المنطقية، فالمنهج الفلسفي الجدلي تجلّى بوضوح في أبحاثه، كما هو الحال في مسألة تعريف المنطق وعده من العلوم، يقول العلامة في هذا الصدد: «وقد اختلف فيه، والحق أنّه علم متعلّق بالمعقولات الثانية - وإن لم يكن علماً بالمعقولات الأولى - وهو داخل تحت مطلق العلم. وقول المخالف: «إنّه آلة في اكتساب العلوم فلا يكون علماً؛ لأنّه ليس آلة لجميعها حتّى البديهيات والنظريات التي لا يتطرّق إليها الخطأ، بل لبعضها، ويجوز أن يكون بعض العلوم آلة لغيره، كالهندسة وغيرها»^(٦٠). أراد الحلّي الرد على الفارابي وابن سينا والغزالي وبقية الفلاسفة الذين ذهبوا إلى اعتبار المنطق من الآلات والفنون التي ليست من العلوم المستقلة.

وقد أولى العلامة السّمة التعليمية اهتماماً واضحاً، في أبحاثه المنطقية، إذ راعى في ترتيب موضوعاته ومسائله حاجة المتعلّم، فبحث لأجل ذلك عن موضوعات لا تمّت إلى المنطق بصلة ولكن يتوقّف عليها البحث المنطقي، كمباحث الألفاظ التي هي بمثابة مدخل إلى علم المنطق ومطالبه، مما تساعد على مسائل المنطق، يقول في هذا الصدد: «إنّ المنطقي لا نظر له بالذات في الألفاظ، وإنّما نظره الذاتي في المعاني»^(٦١).

ثم بحث بعد ذلك في موضوع القضايا ثم الاستدلال المباشر وصولاً إلى الاستدلال غير المباشر؛ أي إنّهُ تدرّج من السّهل إلى الصّعب، متوافقاً مع أحدث النظريات التعليمية.

واستند العلامة في عرض مسائل المنطق وموضوعاته إلى ألفاظ اللّغة،





لكون الألفاظ طريقاً إلى تحصيل المعاني، فامتاز منهجه المنطقي بالسّمة اللفظية، إلا أنّه استعان بالرموز أيضاً لكنّه حصرها بمتغيّرات القضايا إذ لم يرمز إلى ثوابت القضايا البتّة، يقول العلامة في مبحث «قياس العكس» الذي هو أحد أنواع لواحق القياس: «وهو عبارة عن إبطال إحدى مقدّمتي قياس المستدل بقياس مركّب من نقيض النّتيجة أو ضدها مع المقدّمة الأخرى»^(٦٢).

مثاله: إذا كان قياس المستدلّ «كلّ ج ب وكلّ ب أ» فيقول العاكس في تكذيب الصّغرى إنه يصدق «ليس كل ج أ وكل ب أ» ينتج «ليس كل ج ب» وهو يقابل الصغرى تقابل النقيض، ولو قلنا: إنه يصدق «لا شيء من ج أ» وضممنها إلى الكبرى أنتج «لا شيء من ج ب» وهو يقابلها تقابل الضدية»^(٦٣). وباختصار تشكّل طريقة العلامة الحلّي في الدّراسات المنطقيّة منهجاً تركيبياً تكاملياً يرتكز على اللّغة والتّعليم والجدل.

وأما في علم الكلام فمنهج العلامة توفيقيّ بين العقل والنقل، بل مقدّم للعقل على النّقل في حالات التّعارض وعدم إمكان التّوفيق بينهما، كما هو الحال في النّصوص القرآنية التي يظهر منها للوهلة الأولى التّجسيم في ذات الباري تعالى، فإنّ العلامة يصرّفها عن ظاهرها في ذلك ويؤولها إلى معنى آخر يوافق العقل. ويرتكز العلامة في ذلك على قاعدة كلاميّة متّفق عليها بين الامامية وهي: إنّ الشرع موافق للعقل، وإذا ورد نصّ شرعيّ يوهّم ظاهره خلاف العقل فلا بد من تأويله، لأنّ أصل الالتزام في قضايا الشرع وأحكامه قد دلّ عليه العقل، وبعبارة أخرى إنّ ثبوت الشرع إنّما يكون بالعقل.

وكما في عصر العلامة قامت فيه الحركة العلميّة على ساقٍ، ودارت رحى الفكر حتّى أتت العلوم كلها أضعافاً مضاعفةً، وقد نقل المؤرخون أنّ في الحلة على عهد العلامة أربعين مُجتهداً، ولكن العلامة الحلّي أخذ



الكأس المُلغى على الجميع بنبوغه الفائق وموهبته العالية وعبقريته وسعة الأفق، وقد بلغ مرتبة الاجتهاد وهو بعد لم يبلغ الحلم، هذه العبقرية التي تخلق اللب وتسحر الفكر وتبهر النفوس.

لقد شاءت العناية الإلهية أن تُخلَق بهذا العالم الى منتهى العظمة وتصل به الى حيث شاء وشاءت له الموهبة الجبَّارة والعقلية الكاملة، وهكذا نَوَّرَ اللهُ قَلْبَهُ وَأَرْهَفَ إِحْسَاسَهُ وإِدْرَاكَهُ حتَّى برع في كل علم وتفوق في كل فن، فلا غرابة إذن لو احتضن التاريخ ذكرياته وحياته بإكبار وإعزاز وتحدث عنه بإجلال وعظمة في العقليات والرياضيات ونحوها، وأما تفوقه في العلوم فالتاريخ يقول إِنَّهُ بَرَعَ في سائرهما كعلم الفقه وأصوله والحكمة والمنطق والأخلاق والكلام والتفسير وفن المناظرة والجدل، واليه يرجع الفضل في تقسيم الحديث إلى أقسامه المشهورة (الصحيح والحسن والموثوق والمسند والمرسل....) ولذلك لُقِّبَ بـ(العلامة)، ولُقِّبَ (آية الله)، وهو أوَّلُ مَنْ لُقِّبَ بهذين اللقبين، وأمَّا مؤلفاته فَإِنَّهَا ناهزت مئة كتاب، فهذا هو الإبداع والتجديد في فكر العلامة الحليّ «قدس الله سره الشريف».

الخاتمة والنتائج:

- ١- نهض ابن إدريس لمقاومة الجمود وبث الحركة الفكرية ومناقشة آراء الشيخ الطوسي التي امتنع العلماء والفقهاء من مناقشتها قبله وجمدوا عليها.
- ٢- ازدهرت الحركة العلمية الشيعية في الحلة في البحوث الفقهية والأصولية التي أبرزها ابن إدريس الحلي في كتابه (السرائر) بصورة أوسع ممَّا قام به الشيخ الطوسي في كتابه (المبسوط) وفيه النقاط التي يختلف فيها مع الطوسي.
- ٣- من آراء ابن إدريس الحلي التي اشتهر بها عدم حجَّة أخبار الآحاد تبعًا لما



ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّيِّدُ الْمُرتَضَى، إِلَّا إِذَا كَانَ الْخَبَرُ مُتَوَاتِرًا أَوْ مُحْفُوفًا بِالْقُرَّائِنِ الَّتِي تَوْكَّدَ صُدُورَهُ عَنِ الْمَعْصُومِ.

٤- لَوْلَا ابْنِ ادریس لَبَقِيَ بَابُ الْاجْتِهَادِ مَغْلَقًا، فَهُوَ كَسَرَ طَوَقَ الْجُمُودِ وَفَتَحَ بَابَ الْاجْتِهَادِ، وَقَدْ عَانَى كَثِيرًا بِسَبَبِ نَبُوغِهِ وَتَوَقُّدِهِ الْفِكْرِي وَخُرُوجِهِ عَنِ الْمَأْلُوفِ بِطَرَحِهِ الْأَفْكَارِ وَالنَّظَرِيَّاتِ الْجَدِيدَةِ.

٥- بَدَأَتْ مَرَحَلَةُ الْمُحَقِّقِ الْحَلِيِّ فِي مَجَالِ تَنْقِيحِ مَنَاهِجِ الْفَقْهِ وَإِعَادَةِ تَرْتِيبِ أَبْوَابِهَا، وَلَا سِيَّامَا فِي كِتَابِ (شُرَائِعِ الْإِسْلَامِ) الَّذِي تَبَنَّتْهُ حُلُقَاتُ الدَّرْسِ بَدَلًا مِنْ كِتَابِ (النِّهَايَةِ) لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ.

٦- اتَّسَمَ الْمُحَقِّقُ الْحَلِيُّ بِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ نَبَغَ فِي أُسْلُوبِ التَّحْقِيقِ فِي الْفَقْهِ، وَتَبَوَّسَ أَبْوَابَ الْفَقْهِ، وَأَبْدَعَ فِي كِتَابَيْنِ لَهُ فِي الْأُصُولِ هُمَا (نَهْجُ الْوَصُولِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأُصُولِ)، وَ(مَعَارِجِ الْأُصُولِ).

٧- اشتهر المُحَقِّقُ الْحَلِيُّ بِرَأْيِهِ فِي اسْتِحْبَابِ التِّيَاسَرِ إِلَى الْقِبْلَةِ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ، وَكَذَلِكَ آرَائِهِ الْاِقْتِسَادِيَّةِ الْفَقْهِيَّةِ فِي الْأَرْضِ الَّتِي أَسْلَمَ عَلَيْهَا أَهْلُهَا، وَالْأَرْضِ الَّتِي تُؤَخِّذُ عَنْوَةً بِالسَّيْفِ.

٨- ثُمَّ بَدَأَتْ مَرَحَلَةُ الْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ مَبْدَعًا وَمَجْدَدًا فِي كُلِّ الْعُلُومِ الْمُنْتَشِرَةِ وَالْمَعْرُوفَةِ فِي عَصْرِهِ، لِذَا نَعَتْ بِالْكَثِيرِ مِنَ الْأَوْصَافِ الْعِلْمِيَّةِ، كَالْأُصُولِيِّ وَالْمُحَدِّثِ وَالرَّجَالِيِّ وَالْأَدِيبِ وَالرِّيَاضِيِّ وَالْحَكِيمِ وَالْمُتَكَلِّمِ وَالْمُفَسِّرِ.

٩- خَالَفَ الْعَلَامَةُ الْحَلِيُّ ابْنَ ادریس والسَّيِّدَ الْمُرتَضَى، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّ أَخْبَارَ الْآحَادِ يَصِحُّ الْاعْتِمَادُ عَلَيْهَا فِي الْفَقْهِ، وَأَثَبَتْ ذَلِكَ مِنَ الْكِتَابِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْعَقْلِ.

١٠- اِهْتَمَّتِ الْعَلَامَةُ بِمَسَائِلِ الْمُنْطِقِ وَمَوْضُوعَاتِهِ، وَاعْتَمَدَتْ عَلَى أَلْفَاظِ اللَّغَةِ؛ لِكُونَ الْأَلْفَاظِ طَرِيقًا إِلَى تَحْصِيلِ الْمَعَانِي، فَامْتَازَ مِنْهَجُهُ الْمُنْطِقِي بِالسَّمَةِ اللَّفْظِيَّةِ.



الهوامش:

٢٥. لؤلؤة البحرين ٢٣٠.
٢٦. المذهب البارع في شرح المختصر النافع ٣٠٧/١.
٢٧. الخراج ٦٩.
٢٨. الأم ٤١/٤ وما بعدها.
٢٩. النهاية في مجرد الفقه والفتاوى ١٩٤.
٣٠. المصدر نفسه ٥٨.
٣١. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ٢٤٦/١.
٣٢. اقتصادنا ٤٤٨.
٣٣. الأحكام السلطانية والولايات الدينية ١٤٧.
٣٤. الاستخراج في أحكام الخراج ١٥.
٣٥. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ٧٩١/٣.
٣٦. المدونة الكبرى ٢٧٣، المحلى ٥٥٦/٧.
٣٧. النهاية في مجرد الفقه والفتاوى ١٠٥.
٣٨. كتاب الرجال ٨.
٣٩. الحياة الفكرية في العراق في القرن السابع الهجري ١٥٩.
٤٠. الفيلسوف نصير الدين الطوسي ٥٣.
٤١. تأسيس الشيعة ٢٧٠.
٤٢. عقيدة الشيعة ٢٩٥.
٤٣. الوافي بالوفيات ٨٥/٢.
٤٤. تاريخ المؤسسة الدينية الشيعية ٨٩.
٤٥. مقدّمات في علم المنطق ٣٥.
٤٦. وهو محمد بن الحسن الطوسي من كبار فقهاء الإمامية في أواسط القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، وكتابه المبسوط هذا موسوعة استدلالية في الفقه المقارن.
١. أعيان الشيعة ١٥٩/٩.
٢. الدراية في مصطلح الحديث ٢٨.
٣. الخلاف ١٠/١.
٤. ابن إدريس الحلّي ١٣٣.
٥. تطور الاجتهاد عند الشيعة الاثني عشرية، ص ٣٣.
٦. المصدر نفسه ٣٤.
٧. المصدر نفسه ٣٦.
٨. المصدر نفسه ٣٦.
٩. المستدرک ٤٥٩/٣.
١٠. تاريخ المؤسسة الدينية الشيعية ١٧١/١.
١١. لؤلؤة البحرين ١٦٥/١.
١٢. تاريخ المؤسسة الدينية الشيعية ٤٤٧.
١٣. المعالم الجديدة للأصول ٧٥-٧٦.
١٤. كتاب الرجال ٨٣.
١٥. حسن الصفار ٩٣.
١٦. المصدر نفسه.
١٧. السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى ٣٠٥/١.
١٨. نشأة أصول الفقه وتطور الاجتهاد لدى الاثني عشرية ٣٥.
١٩. تاريخ المؤسسة الدينية الشيعية ٤٥.
٢٠. كتاب الرجال ٨.
٢١. فهرست التراث ٧٣٥/١.
٢٢. أعيان الشيعة ١٦٢/٩.
٢٣. نشأة أصول الفقه وتطور الاجتهاد لدى الاثني عشرية ٧٨.
٢٤. تاريخ الأصول وتطور الأفكار الأصولية ١٤٨.



٤٧. منتهى المطلب في تحقيق المذهب ١/ ١٢.
٤٨. سورة المائدة، آية ٦.
٤٩. منتهى المطلب ١/ ١٤.
٥٠. هي الأخبار المروية عن النبي والأئمة بطريق واحد أو لم تبلغ حد التواتر، لأنّها إن بلغت أفادت العلم واليقين، فتكون حجّيتها ذاتية، أي لا حاجة إلى التماس أدلّة على إثبات ذلك؛ لأنّ اليقين إليه تنتهي حجّة كلّ حجة، وبعبارة ثانية إنّ كلّ ما أفاد اليقين لا حاجة إلى التماس دليل على حجّيته.
٥١. مبادئ الوصول إلى علم الأصول ٢٠٦.
٥٢. هو محمد بن إدريس الحليّ، فقيه إمامي له كتب في الفقه ككتاب (السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي) توفي سنة (٥٩٨هـ/ ١٢٠١م).
٥٣. سورة الحجرات، آية ٦.
٥٤. مبادئ الوصول إلى علم الأصول ٢٠٦ المصدر نفسه ٢٠٧.
٥٥. المصدر نفسه، الصّفحة نفسها.
٥٦. أي في الأحكام الشرعية التي يطلقون عليها (فروع الدين)، دون الاعتقادات التي تسمّى (بأصول الدين). فإنّ هذه بنظر العلامة الحليّ لا يجوز أخذها بالظنّون التي تستفاد من الأخبار وما شاكلها، بل لا بد فيها من اليقين العقلي.
٥٧. الأسرار الخفية في العلوم العقلية المقالة الخامسة، البحث الثاني.
٥٨. ينظر: مقدّمات في علم المنطق ٣٦.
٥٩. الجوهر النّضيد في شرح منطق التّجريد ٧.
٦٠. المصدر نفسه، الصّفحة نفسها.
٦١. ينظر: مقدّمات في علم المنطق ٣٥٨-٣٦٠.
٦٢. الجوهر النّضيد ١٨٣.





المصادر والمراجع:

الصدر (ت ١٣٥٤هـ)، دار الرائد العربي،

بيروت سنة ١٩٨١م.

١١. تبصرة المتعلمين: الحسن بن يوسف الحلي

(ت ٧٢٦هـ)، تحقيق الحسيني واليوسفي،

مطبعة أحمد، ط ١، ١٣٦٨هـ

١٢. الجوهر التّضيد في شرح منطق التّجريد:

الحسن بن يوسف الحلي (ت ٧٢٦هـ)،

قم، ١٣٦٢هـ

١٣. الخراج: أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم

(ت ١٨٢هـ)، المطبعة السلفية، القاهرة،

١٣٥٢هـ

١٤. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: محمد

محسن بن علي بن محمد رضا الطهراني

(ت ١٣٨٩هـ)، دار الأضواء للطباعة

والنشر والتوزيع، ١٩٨٣م.

١٥. السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي:

محمد بن منصور، ابن إدريس، ت

(٥٩٨هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي، قم

المقدسة، ط ٢، ١٤١٠هـ

١٦. شرائع الإسلام في مسائل الحلال

والحرام، تعليق صادق الشيرازي، ط ٣،

مطبعة الهادي، قم ١٤٢١هـ

١٧. الفيلسوف نصير الدين الطوسي: د. عبد

الأمير الأعسم، دار الأندلس، بيروت،

١٩٨٠م.

١٨. فهرست التراث: محمد حسين الجلال،

تحقيق محمد جواد الحسيني الجلال،

المطبعة نكاش، ط ١، ١٤٢٢هـ

١. ابن إدريس الحلّي: علي همت بناري، ترجمة

حيدر حب الله، ط ١، ٢٠٠٥م، الغدير

للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠١٠م.

٢. الاستخراج في أحكام الخراج: ابن رجب

الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد (ت

٧٩٥هـ)، تحقيق عبد الله الصديق، دار

المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م.

٣. الأسرار الخفية في العلوم العقلية: الحسن

بن يوسف الحلّي (ت ٧٢٦هـ).

٤. أعيان الشيعة: محسن الأمين، تحقيق

حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات،

بيروت، ١٩٨٦م.

٥. اقتصادنا: محمد باقر الصدر (ت ١٤٠٠هـ)،

دار التعارف للمطبوعات، بيروت،

١٤٠٦هـ

٦. الأم: محمد بن إدريس الشافعي (ت

٢٠٤هـ)، تحقيق محمد زهري النجار،

دار المعرفة، بيروت ١٩٧٣م.

٧. إيضاح الاشتباه في أسماء الرواة: الحسن بن

يوسف الحلّي (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق محمد

الحسون، مؤسسة النشر الإسلامي،

قم، ط ١، ١٤١١هـ

٨. تاريخ الأصول وتطور الأفكار الأصولية:

زهير الأعرجي، ط ١، دار التراث العربي،

بيروت، ٢٠١٤م.

٩. تاريخ المؤسسة الدينية الشيعية جودت

القزويني (ت ١٤٤١هـ)، دار الرافدين،

بيروت، ٢٠٠٥م.

١٠. تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام: حسن





٢٧. منتهى المطلب في تحقيق المذهب: الحسن بن يوسف الحلبي (ت ٧٢٦هـ)، مجمع البحوث الإسلامية، تقديم د. محمود البستاني، مشهد، ١٤١٢هـ.
٢٨. منهاج اليقين: الحسن بن يوسف الحلبي (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق محمد رضا الأنصاري، ط ١، قم، ١٤١٦هـ.
٢٩. المذهب البارع في شرح المختصر النافع: أحمد بن فهد الحلبي، ط ١، جماعة المدرسين، قم، د. ت.
٣٠. نشأة أصول الفقه وتطور الاجتهاد لدى الشيعة الاثني عشرية: ميثم مزاحم، مركز بيروت لدراسات الشرق الاوسط، ٢٠١٤م.
٣١. النهاية في مجرد الفقه والفتاوي: أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٧٠م.
٣٢. نهج الحق وكشف الصدق: الحسن بن يوسف الحلبي (ت ٧٢٦هـ)، تقديم رضا الصدر، دار الكتاب اللبناني، بيروت، سنة ١٩٨٢م.
٣٣. الوافي بالوفيات: خليل بن أبيك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركبي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
١٩. كتاب الرجال: ابن داود، تقي الدين الحسن بن علي الحلبي (ت ٧٠٧هـ)، المطبعة الحيدرية، النجف الاشرف، ١٣٩٢هـ.
٢٠. لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث: يوسف بن أحمد البحراني (ت ١١٨٦هـ)، دار الأضواء بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
٢١. مبادئ الوصول الى علم الأصول: الحسن بن يوسف (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق عبد الحسين محمد علي البقال، دار الأضواء، بيروت، ط ٣، ١٩٨٦م.
٢٢. متابعات تاريخية لحركة الفكر في الحلة منذ تأسيسها ولأربعة قرون: د. محمد مفيد آل ياسين (ت ١٤٢٧هـ)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، بغداد، ط ١، ١٤٢٥هـ.
٢٣. المدونة الكبرى، رواية، سحنون: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، دار صادر، بيروت.
٢٤. مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل: حسين النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠هـ)، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط ٢، ١٤٠٩هـ.
٢٥. المعالم الجديدة للأصول: محمد باقر الصدر (ت ١٤٠٠هـ)، مطبعة النعمان، النجف الأشرف.
٢٦. مقدّمات في علم المنطق: هادي فضل الله، دار الهادي، بيروت، ١٩٩٦م.



كتاب (مختلف الشيعة)

دراسة في المنهج

الشيخ ماهر الحجاج

مركز العلامة الحلي

الملخص

يُعدُّ كتاب (مختلف الشيعة) من المصنَّفات التي دَبَّجَتْها يراعةُ العلامة الحليّ (ت ٧٢٦هـ)، وفيه طرح الفقه المقارن على مستواه الخاص بين فقهاء الإمامية أنفسهم، مُبينًا ذلك عن طريق استقراء المسائل الخلافية على امتداد أربعة قرون، فكان حلقة وصلٍ بين الأجيال المتأخرة وبين الرعيل المتقدِّم من هؤلاء الفقهاء المبرِّزين.

فقد تعرَّض العلامة لأراء عدة طبقات من أعلام الإمامية، بدءا بوالد الصدوق وانتهاء بالمحقِّق الحليّ، أي بدءًا بفقهاء الغيبة الصغرى، وانتهاء بأساتذته ومشايخه، وهذا أمرٌ ليس بالهين بل هو عملٌ جبارٌ، وجهدٌ لا يتأتَّى إلَّا من الأوحدي.

في هذا البحث حاولتُ أن أسلط الضوء على مناشئ هذا الاختلاف، التي كانت جُذوره ممتدة إلى مطلع القرن الخامس أو ما قبله بقليل، فكان أن انظمَّ في فصلين ضمًّا مجموعة مباحث مختلفة، يسبقهما مقدمة، وتليهما خلاصة لثماره ونتائجه.

الكلمات المفتاحية:

مختلف الشيعة، مسائل الخلاف، العلامة الحليّ، الفقه المقارن.



Book (Muktalif al- shiites)by Al- Allamah Al-Hilli

A study in the curriculum

Sheikh Maher AlHajjaj

AlAllma Al-Hilli Center

Abstract

The book "Muktalif Shi'a" is one of the compilations decorated by the pen of Al-Alamah Al-Hilli (d.726 AH), in which the comparative jurisprudence was presented on its own level among the Imami jurists themselves, showing this by extrapolating The controversial issues over the course of four centuries, and it was a link between the later generations and the later generations, the forerunners of these prominent jurists.

The scholar has been exposed to the opinions of several layers of the leaders of the Imamate, starting with the father of al-Saduq and ending with Al Muhaqqiq Al-Hilli , that is, beginning with the jurists of minor backbiting, and ending with his teachers and sheikhs, and this is not an easy matter, but rather a mighty work, and an effort that comes only from the One.

In this research, I tried to shed light on the origins of this difference, whose roots extended to the beginning of the fifth century or shortly before, so it was organized into two chapters that included a group of different studies, preceded by an introduction, followed by a summary of its fruits and results.

key words:

Muktalif Al Shiites, issues of disagreement, Al-Alamah Al-Hilli, comparative jurisprudence.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة :

الحمد لله الذي لا يبلغ مدحته القائلون، ولا يحصي نعماءه العادون، ولا يؤدي حقه المجتهدون، الذي لا يدركه بعد الهمم، ولا يناله غوص الفطن^(١)، وصل على محمد أمينك على وحيك، ونجيبك من خلقك، وصفيك من عبادك، إمام الرحمة، وقائد الخير، ومفتاح البركة^(٢)، وعلى أهل بيته أئمة الهدى، ومصاييح الدجى، وأعلام التقى، وذوي النهي، وأولي الحجى، وكهف الورى، وورثة الأنبياء، والمثل الأعلى، والدعوة الحسنى، وحجج الله على أهل الدنيا والآخرة والأولى^(٣)، واللعن الدائم التام على أعدائهم الى قيام يوم الدين. لا يخفى ما للفقهِ من أهميّة كبيرة في حياة البشر عامّة، والمسلمين خاصة، وأهميته تكمن في أمور:

الأول: كونه الدستور الإلهي الذي لا تشوبه شوائب الارتياب، إذ الذي أصدره لا يتوخى من الناس شيئاً، بل ﴿لَهُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾^(٤)، الذي «لا تزيده كثرة العطاء إلاّ جوداً وكرماً»^(٥).

والثاني: كونه له مساس بكل تفرعات حياة البشر، فما من واقعة ولا فعل إلاّ وقد بينّ الشارع حكمه فيه.

والثالث: كون البشر مخاطبين بأمثاله، وتلوين أفعالهم بصبغة الشرع الحنيف.

والرابع: كون نفع تطبيق هذا الدستور وعدمه عائداً على البشر أنفسهم، فمن امتثل وأطاع فازَ برضوان الله تعالى وجنته، ومن عصى وخالف باء بغضب الله وعذابه.



إذن: فلا غنى للناس ولا محيص عن هذه الدستور الإلهي، والطريق السوي الذي ينتهي بهم الى دار النعيم، والذي يضمن لهم السعادة في الدنيا والآخرة. فعلينا أن نعي هذا الدين ونفهم ما يريده المولى جل شأنه منا، كما حث على ذلك في قوله: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا﴾^(١).

ومن أهم مفاصل الدين التي لا غنى لأحد عنها هي الأحكام الشرعية، والتي اختلف طرحها وتداولها ودراستها وتفرعاتها، عبر تدرجها التاريخي، والمراحل التي تتالت عليها، والذي ينظر الى طبقات فقهاء الإمامية ومؤلفاتهم، يلمس وبكل وضوح التطور الذي تدرج فيه الفقه الإمامي، منذ زمن المتقدمين منهم كالإسكافي وابن أبي عقيل والمفيد، ثم الشيخ الطوسي والسيد المرتضى وابن البراج، ثم نجد القفزة النوعية التي قد يندر مثيلها في تاريخ الحوزات العلمية، والتي حققها العلامة الحلي^(٢) (ت ٧٢٦هـ) على مختلف المستويات والأصعدة، فكان نادرة زمانه ونابغة دهره.

فقد برع العلامة الحلي^(٣) في طرح الفقه المقارن، على مستواه العام بين فرق الاسلام، كما نجده في (تذكرة الفقهاء)، وعلى مستواه الخاص بين الإمامية ذاتهم، كما نجده في (مختلف الشيعة).

ونحن في هذه الأسطر القلائل نريد أن نسلط الضوء على كتاب (مختلف الشيعة) وندرسه دراسة متواضعة، آملين بذلك بيان جانب من الجوانب العلمية التي برع فيها العلامة، الذي بذل كل حياته في سبيل الدين.

وأما أهمية البحث في الفقه المقارن فإنها وإن كانت غير خافية على أهل الفن، ولكن يمكننا أن نلخصها في النقاط الآتية:

الأولى: إنَّ الفقيه مهما بلغ من العلم ورتبة الاجتهاد المطلق، يبقى عنده احتمال الخطأ في استدلاله على بعض الأحكام الشرعية قائماً، ولو بنحو



الاحتمال الذي لا يكون له وزنٌ عقلائيٌّ، وهذا معنى القول بالتخطئة وعدم العصمة.

وهذا يعني أنَّ الفقيه ما لم يدرس الآراء الأخرى التي تطرح في كلِّ مسألة خلافية، وينظر في أدلتها بنحو دقيق، فلا يكون اجتهاده معذراً، إذ قد يكونُ أفتى بالنفي مع أنه يوجد في المقام دليل على الإيجاب أقوى من دليله الأول، فيكونُ حاله حال من عمل بالعام قبل الفحص.

الثانية: لا يخفى أنَّ المسائل الخلافية غير منحصرة ببابٍ دون آخر، وإنما هي منتشرة في الفقه من أول الطهارة وحتى كتاب الديات، ومن ثمَّ فإنَّ الوقوفَ على المسائل الخلافية بدقة، هو وقوف على فقه بصورة فنية دقيقة، إذ لم يكنْ للمسائل الاتفاقية ثمة أثر بليغ في سَيْرِ الاستدلال الفقهي، لعدم ورود احتمال عدم الإصابة، كما هو الحال في مسائل الخلاف.

الثالثة: إننا عن طريقِ خَوْضِ غَمَارِ المسائل الخلافية، سوف يتبين لنا - ولو في الجملة - المشهور بين الأصحاب، الذي عدَّه الإمام عليه السلام من المرجحات للأدلة الشرعية عند تعارضها.

وقد وضعنا هذه الدراسة في مقدمة وفصلين وخاتمة ثم الخلاصة، راجين من الله تعالى أن يخلص نياتنا إليه وأن يسدّدنا وكلَّ مَنْ أناب إليه بمحمّد وآل محمد صلّى الله عليه وآله.



المبحث الأول

منشأ الخلاف وعلاجه

المطلب الأول: منشأ الخلاف

لا يخفى أنَّ باب الاستدلال والاستتباط واسعٌ جدًّا، وأنَّ المجتهدَ مهما بلغ من مراتب العلم والكمال فهو دون المعصوم، فلذا يكون من الممكن جدًّا تنوع الاستدلال ووقوع الخطأ فيه، ومنه ينبثق الاختلاف في الفتاوى وتضادها، ونحن في هذا البحث نحاول أن نسلط الضوء على منشأ هذا الاختلاف، بحيث نجد جذوره ممتدة إلى مطلع القرن الخامس أو ما قبله بقليل. وليس اختلاف الفتوى أمرًا وليد الساعة، لذا نجد العلامة الحليَّ يورِّخُ لنا في كتابه المختلف، ما وقع من اختلاف الفتوى في القرون السابقة، وتتبع هذا الموضوع بدقة وأجاد فيه.

وأما ما هي الأسباب الكامنة خلف تعدد الفتاوى واختلافها عند الأعلام؟ وهنا يمكننا تصور عدة أمور مسببة لذلك:

١- الاعتماد على مبانيه الخاصة التي يستتبطها المجتهد ويبني عليها بعض المسائل، فيؤسس لبعضها في الأصول، ولبعضها في سيره الفقهي.

ومن هذا المورد: ما ذكره العلامة عليه السلام في مسألة تتجس البئر بالملاقاة، فهنا انقسم الأعلام إلى فريقين: فريق يقول بانفعاله بمجرد الملاقاة مطلقًا، وفريق يقول إنَّ ما له مادة كالْبئر وغيره لا ينفعل بمجرد الملاقاة، فبناءً على هذا قال عليه السلام: (ذهب أكثر علمائنا إلى عدم الفرق بين القليل والكثير من الخمر الواقع في البئر، فأوجبوا نزح الجميع لكل ما يقع فيها من قليل الخمر وكثيره.

وقال ابن بابويه عليه السلام (ت ٣٨١هـ) في (المقنع): ينزح للقطرة من الخمر عشرون دلوًا، وأطلق في كتاب من لا يحضره الفقيه نزح الماء بانصباب الخمر.



والأول: أقرب بناء على القول بالتنجيس لما رواه الحلبي في الصحيح عن الصادق (عليه السلام) (٧).

هذا وإن العلامة قد تعرض قبل ذلك الى بيان دليل هذا المبنى، وهو تعارض الروايات الناصة على أن ماء البئر لا ينفعل، والروايات القائلة بالانفعال والإمرة بنزحه (٨).

٢- اختيار لأحد المتعارضين من الأدلة، بناء على القول بالتخيير لا التساقل، كما ينص عليه الخبر «بأيهما أخذت من باب التسليم وسعك» (٩). ومن هذا المورد: ما ذكره العلامة (عليه السلام) من الاختلاف في وجوب القنوت واستحبابه، حيث ذهب المشهور الى الاستحباب، وذهب ابن أبي عقيل والصدوق الى وجوبه.

ودليل المشهور: ما ورد في الصحيح عن الإمام الرضا (عليه السلام) قال: «قال أبو جعفر (عليه السلام) في القنوت: إن شئت فاقت وإن شئت لا تقنت».

احتج ابن أبي عقيل والصدوق بالاحتياط وبورود الأمر ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ﴾ (١٠) فيحمل على الوجوب قضية للأمر.

(والجواب: أن الاحتياط معارض بالبراءة الأصلية والأمر لا يعطي الوجوب خصوصاً مع قيام المعارض) (١١).

٣- العثور على مخصص أو مقيد للعموم أو الإطلاق الذي استند إليه أحدهما في فتواه، فأحدهم يعمل بالإطلاق، والآخر بالتقييد.

ومن هذا المورد: ما ذكره العلامة (عليه السلام) في أجر المغنية في الأعراس، الذي أجازه الشيخ وابن البراج وابن إدريس، وحرمه المفيد وسلاح، ثم قال: (والأقرب عندي ما اختاره الشيخ في النهاية).



لنا: الأصل، وما رواه أبو بصير في الصحيح قال: قال أبو عبد الله عليه السلام:
«أجر المغنية التي تزف العرائس ليس به بأس، وليست بالتّي يدخل عليها
الرجال»...

احتج الآخرون بما رواه... الحسن بن علي الوشاء قال: «سئل أبو الحسن
الرضا عليه السلام عن شراء المغنية، فقال: قد يكون للرجل جارية تلهيه، وما ثمنها
إلاّ ثمن كلب، وثمر الكلب سحت، والسحت في النار».
والجواب: هذه الأحاديث وإن دلت على التحريم دلالة ظاهرة لا قاطعة،
إلاّ أنها مطلقة، وما تلوناه نحن من الأحاديث مقيدة، فيعمل بها في صورة
التقييد، ويبقى الإطلاق في الباقي، لئلا تتنافى الأدلة^(١٢).

٤- الاستظهار من بعض الأدلة الذي يختلف من شخص الى آخر، وهذا
ما ينمي حالة اختلاف الفتوى بين الفقهاء، وهو أمر غير منضبط بقاعدة ولا
بقالب خاص.

ومن هذا المورد ما ذكره العلامة رحمته الله في مسألة تتميم القليل المتجس
كراً، البعض قال بأنه لا يطهر، كابن الجنيد والشيخ، وبعض قال بطهارته
لأنه صار كراً، كالسيد المرتضى وسلار وابن البراج، مستدلين بقوله عليه السلام:
«إذا بلغ الماء قدر كرم يحمل خبثاً».

فأجابهم العلامة: نعم الرواية لا غبار عليها، لكن المراد من الماء فيها هو
الطاهر اذا بلغ كرا اعتصم، وليس القليل المتجس ثم أضفنا عليه قليلاً آخر
فنجسه بالملاقاة، فكيف يكون مجموع متجسين طاهراً، بل هو خارج عن
مورد الروية^(١٣).

٥- الخطأ في التطبيق، فإنّ المجتهد مهما يكن فأنّه لم يصل الى حد
العصمة، فيبقى احتمال الخطأ قائماً في استدلاله، وبهذا صرح العلامة



في مسألة جواز الاستصباح بالدهن النجس تحت الظل، ونسب القائل بعدم الجواز لرده قول الشيخ الى الجهل والسخف^(١٤).

وذكر عليه السلام أيضاً في مسألة قبول الشهادة على طهارة أو نجاسة الإناء، وردّ من قال أنه لا يجب قبولها في ذلك بأنه خطأ^(١٥).

٦- الاجتهادات العرفية، والاستتباطات التي يراها الفقيه صواباً برأيه، كما يستفاد من قوله عليه السلام في مسألة رد البهيمة: (قال ابن البراج: إذا اشترى بهيمة حائلاً، ثم حملت عند المشتري وولدت، ووجد بها عيباً كان عند البائع، لم يكن له ردّها، وكان له أرش العيب).

وهذا الإطلاق ليس بجيد، بل ينبغي أن يقيد بالتصرف، ولا يستلزم الحمل عند استناده إلى فعله^(١٦).

وهناك أسباب عديدة لاختلاف الفتوى، يجدها المتتبع من خلال ممارسة الفقه وتتبع الأقوال، بل من اقتصر في ذلك على النظر في مختلف الشيعة سوف يوقفه على أسباب مختلفة لذلك.



المبحث الثاني

النتائج المترتبة على اختلاف الفتوى

لا شك ولا ريب أنّ الباحث على اختلاف الفتاوى عند الإمامية، ليس هو الاهواء المتبعة، ولا البدع المصطنعة، ولا الأقلام المأجورة، ولا الآراء المكدورة، ولكن من نظر بعين الإنصاف الى ما بذله فقهاء الإمامية من جهود جبارة في سبيل إعلاء كلمة الحق، وتمحيص الفروع الشرعية، يجد نفسه أمام صرح علمي شامخ، وبما أن هذا الصرح متقوم بأفراد وأشخاص العلماء، ولكل واحد منهم منهجه وفهمه الخاص للأدلة الشرعية، وأن كل واحد منهم يجد نفسه - بينه ما بين الله - قد بذل كل ما يمكنه من الجهد، واستفرغ كل وسعه في سبيل الوصول الى النتائج الفقهية، في بعضها تتفق الآراء، وفي بعضها تختلف، فكل منهم ينظر الى الرأي المخالف له غير مصيب لمراد الشارع فلا يتبعه، بعد تمحيصه والنظر في أدلته بشكل تفصيلي، حتى لا يبقى الاحتمال وارداً على أدلته ونتائجه.

إذن: الاختلاف نتيجة طبيعية للبحث العلمي، وإنّ الايجابية التي يشتمل عليها الاختلاف هي: الاطلاع على الآراء المخالفة لما يذهب إليه الفقيه، مما يدعوه للبحث أكثر في الأدلة، حتى يكون اجتهاده معذوراً.

هذا ولكن اختلاف الفتوى له انعكاسات سلبية جداً من ثلاث جهات:

الأولى: (جهة الدين ووحدته)، فعندما يتأمل العاقل في الدين، وفي الجهة التي صدر عنها وهو المولى المتعال (جل جلاله) الذي ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾^(١٧)، ووحدانية النظام الكوني ودقته، يجد نفسه مدعنة بأنّ الدين واحد، وحكم الله واحد لا يتبدل ولا يتغير، إذ كيف يمكننا تصور مشرّع علمه لا متناهٍ، أن



يصدر منه أحكام متعددة - مختلفة ومتضادة - على شيء واحد ، ومن جهة واحدة ، تارة يجب وأخرى لا ، وتارة يحرم وأخرى لا ، وما هذا إلاّ قدح بالشرع وصاحبه ، ونسبة ما لم يقله إليه ، الذي تحريمه لا ريب فيه. وعليه فمن المستحيل أن يصدر ذلك من المشرع الأقدس.

إذن: ليس من المعقول أن يصدر هذا الاختلاف منه ، لأنه هو (جل شأنه) قال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(١٨) ، وقال: ﴿أَحَبُّبَكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(١٩).

والذي يؤيد هذا: ما ذكرناه في البحث المتقدم (مناشئ الاختلاف) ، إذ كل ما تقدم يوضح أن الاختلاف منشؤه الناس وليس الشارع ، فلذا لا يتقبل العاقل نسبة كلا الحكمين الى الشارع ، وأن هذه النسبة تشوّه صورة المشرع في أذهان المتشرّعة.

وليس من الصحيح أن نقنع أنفسنا بحياكة بعض الأدلة بخيوط العنكبوت ، نلمع بها صورة نحن نقر بأنها ليست كذلك؛ من أجل أن لا نفقد مقلدينا وأتباعنا ، بل علينا أن نعطي جواباً حقاً حقيقياً ، لكي لا نقع بما وقع فيه من عبّد بني اسرائيل له^(٢٠).

والثانية: (جهة المجتهد ذاته) وهذه فيها أمران:

أ- إن استنباط الحكم الشرعي من أدلته الخاصة أمر ليس بالهين ولا بالسهل ، بل هو أمر شاقٌّ ، فمن أجل استنباط حكم واحد كم يبذل المجتهد من الجهد ، ويعاني مشقة البحث ، ومخافة كونه مخطئاً فيكون مشمولاً بقوله ﷺ: «مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ لَعَنَتْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ»^(٢١).

هذا إذا كانت المسألة التي يعالجها المجتهد اتفاقية لا خلاف فيها ، وأما إذا كانت خلافية ، فإنه يبذل جهداً مضاعفاً من حيث إثبات أصل المسألة ،



ومن حيث دفع ما يرد عليها من الإشكالات وإبطال الرأي الآخر، وإلا لا يتم الاستدلال؛ لورود الاحتمال، فيصرف من وقته الثمين ساعات طويلة.

ب- إن المسائل الخلافية ليست كلها على وتيرة واحدة، من حيث سهولة المأخذ وتناول المدرك، بل هي مختلفة بعضها عن البعض الآخر، ففي بعضها يقف المجتهد على خلل القول المخالف في المسألة، فيحكم بأن استنباط المخالف كان باطلاً - وغير صحيح - بالقطع واليقين؛ لاشتباهه ببعض المقدمات، أو اشتباهه في فهم الأدلة، فهنا يرتفع الاحتمال، ويكون اجتهاده في الحكم الكذائي معذراً.

وفي بعضها الآخر ليس الأمر كذلك، بل يكون الرأي الآخر له دليل معتبر، وتخطيه أو هدمه ليس أمراً سهلاً، كما في حالات تعارض الأدلة، فحتى لو أجاب المجتهد عن تلك الأدلة وردّها، لكنه لا يحصل له اليقين التام بأن الرأي الآخر باطل قطعاً، وهذا يعني وجود علم اجمالي ببطلان أحد القولين، وهذا العلم لا محيص عنه، فإذا تمت أركان هذا العلم، كان اجتهاد المجتهد - في مثل هذه المسائل - غير معذراً.

والثالثة: (جهة المكلف المقلد) وهذه فيها أمران:

أ- المقلد تارة لا يعلم باختلاف الفتوى، وأخرى يعلم به، وتارة يكون اختلاف الفتوى لمجتهد واحد وأخرى لمتعدد.

أما فرض العلم فسوف نشير إليه في الفرض اللاحق، وأما فرض عدمه فإنه يدخل تحت طائلة بحث الإجزاء وعدمه، أي يبقى المكلف في شك هل تكون أعماله مجزية، أو لا؟ وقد فصلنا الكلام في ذلك في رسالة الإجزاء.

ب- بناء على ثبوت اشتراط الألفية في مرجع التقليد، على فرض تسليمها، وانحصار الألف في شخص واحد، وإمكان تشخيصه من بين



بقية الأعلام، فإنه لو علم المكلف باختلاف الفتوى والحال هذه، وعمل على طبقها، فهذا يأتي احتمال أن فتوى هذا الذي يقلده هي الباطلة دون الأخرى، لوجود علم إجمالي في المقام، فيبقى المكلف في حيرة ليس بعدها حيرة. إذن: مسألة اختلاف الفتاوى لها آثار سلبية على الصورة العامة للدين الحنيف، وتكلف المجتهد ما هو في غنى عنه، وتوقع المكلف في حرج لا مخرج له منه.



المبحث الثالث

رفع الاختلاف علمياً وفتوائياً

إنَّ الباحثَ عندما يتعمق في جذور مسألة اختلاف الفتاوى، يجد أمامه سؤالين مُهمَّين:

السؤال الأول: هل يمكن طرح قواعد ووضع أُسس إذا سار عليها الفقيه والفقيه الآخر تكون النتيجة التي يخلصون إليها واحدة لا تتعدد، فترتفع مادة الاختلاف من الأساس؟

والجواب عن هذا السؤال من جهتين:

الجهة الأولى: وهي جهة الإمكان، فإن ارتفاع الاختلاف من حيث الإمكان لا غبار عليه، فإنه ممكن إذا اجتمعت فيه الشرائط الآتية:

١- أن تكون قواعد الاستتباط مِنْ وَضْعِ المعصوم عليه السلام، وبيئتها بكل أبعادها، وتنزل منزلة علم الأصول، أو تكون هي هو مع تهذيبه، فتكون قواعده في قوالب خاصة، واحدة ثابتة لا تختلف باختلاف المتناول والباحث وما يمتلك من الدقة العقلية العالية.

٢- أن يكون تناول تلك القواعد من دون تلاعبٍ، أو تفريعٍ، أو تفلسفٍ زائدٍ عليها، أو إضافة تحليلات عقلية، أو أمورٍ إقناعية بعيدة عن الدليل، كالعرف والسيرة العقلائية أو التشريعية.

٣- أن يتجرد الفقيه من كل قناعاته الشخصية السابقة، عند ممارسة الاستتباط من تلك القواعد، وعدم النظر الى الخلف ليرى ما قيل قبله في الفرع الذي هو بصدد علاجه.

٤- أن توضع دراسة خاصة للروايات المتعارضة، التي هي من أهم أسباب



اختلاف الفتوى، وحسم مادة الاختلاف فيها، والخروج بنتيجة واحدة ثابتة قطعية في كل الفروع الفقهية بلا تردد، وهذا أمر لا ينهض به إلا الإمام المعصوم عليه السلام، كما ورد في روايات حل التعارض حيث قال عليه السلام: «إذا كان ذلك فارجه حتى تلقى إمامك، فإن الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام في الهلكات» (٢٢).

٥- أن يكون الاحتياط هو الأساس في الإفتاء، حتى لا يقع الفقيه وأتباعه في مشكلة عدم الإجزاء، ومن ثمَّ نحمل صاحب القسط قسطين، «وصاحب السهم سهمين»، كما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام (٢٣).
هذا ولكن كل ذلك يبقى حلماً لا يمكن تحقيقه في هذا الزمان الذي ابتلي المؤمنون فيه بفقد الإمام عليه السلام.

الجهة الثانية: وهي جهة الوقوع والتحقق الخارجي، فإنه بعيد جداً عن التحقق، ولا نبالغ إن قلنا بأنه محال عادي أو عرفي، وذلك لاختلاف الأفكار والأنظار والأذواق، والمشارب الفقهية، والمدارس الأصولية، واختلاف فهم النصوص القرآنية والروائية، والميول العاطفية، وانتشار الفقهاء وتباعدهم وغير ذلك، مما يؤدي إلى نشوء أفكار ومبانٍ تختلف باختلافها الفتاوى، فليس هناك طريق للقضاء على ذلك والحيولة دونه إلا المعجزة الإلهية، والمفروض عدمها لأننا نتكلم بالوضع الاعتيادي المتعارف.

والسؤال الثاني: هل يمكن تدوين الفقه بلا اختلاف في الفتاوى، حتى نتخلص من قضية عدم الإجزاء ولزوم القضاء، التي صارت عبئاً إضافياً على كاهل المكلفين، أو لا؟

والجواب: إن مشروع كتابة الفقه الإسلامي الخالي من اختلاف الفتوى يتطلب أمرين أساسيين:



الأول: أن يكون الذي يقوم بأعباء هذه المهمة هي مؤسسة فقهية علمية تخصصية، بعيدة عن التجاذبات المذهبية، والأفكار المتطرفة البعيدة عن الدين، تحتوي هذه المؤسسة على عدة لجان علمية، منها:

- ١- اللجنة اللغوية.
 - ٢- اللجنة القرآنية.
 - ٣- اللجنة الحديثية الروائية.
 - ٤- اللجنة الاقتصادية.
 - ٥- لجنة الخبراء وتضم خبراء قانون وسياسة واجتماع وإدارة.
- الثاني: أن يكون الأساس الأمثل في التدوين هو الأخذ بأحوط الأقوال، بصورة قاطعة للشك والترديد، ورافعة لمسألة الإجزاء وعدمه، وخالية من الإغلاق اللفظي، والتعقيد التركيبي، الذي كان يستعمله المتقدمون.
- الثالث: وبعد تحقق أبعاد هذه المؤسسة وتقويم على أصولها، يجب أن يكون على رأسها المجتهد الذي عينته اللجان المتقدمة آنفاً، والمقبول لدى الجميع، ولا بدّ للذي يُنتخب لمنصب المرجعية من توافره على أمور:
- ١- أن يكون مُتَصَلِّعاً في علوم الدين، والحد الأقل منها هو: الفقه والأصول والكلام والفلسفة والحديث والتفسير والرجال.
 - ٢- أن يكون على اطلاع شامل بباقي العلوم، بحيث يمكنه إدارة اللجان التي تقدمت الإشارة إليها.
 - ٣- وأن يكون على درجة عالية من الفطنة، حتى لا تفوته فائتة، فيكون علامة بحق وحقيق.
 - ٤- وأن يكون على درجة عالية من مكارم الأخلاق التي يسع الناس بها.
 - ٥- وأن يكون على درجة من الإيمان كي لا تأخذه في الله لومة لائم.



٦- وأن يكون له شخصية قيادية ، بحيث يستطيع النهوض بالأمة ويأخذها الى برّ السلام يُسّر .
فإذا أمكن أن تؤسس هذه المؤسسة ، وكان للفتوى تمحيص مؤسسي ،
وتدقيق منهجي ، ولم يكن في البين انفراد بالرأي الفقهي ، أمكن تدوين
فقه واحد خالٍ من الشوائب ، مجزئ ومبرئ للذمة .



المبحث الرابع

منهج العلامة في كتابه (مختلف الشيعة)

المطلب الأول: (المختلف) ابتكار جديد

الحق والإنصاف أنّ من قرأ وطالع في كتب العلامة الحلّي رحمه الله، ودرس حياته وما كتبه هو عن نفسه وغيره عنه، يلمس أنّه كرّس كل حياته للعلم والعمل، من أجل الدفاع عن الدين وإحياء علومه، وكتبه المختلفة الأطوار، المتعددة المحاور، المتنوعة في الفنون، لتحير المتأمل في هذا النابغة الذي قل نظيره.

ومن الممكن الإفادة ممّا قلناه عن طريق بعض كلماته التي قالها العلامة رحمه الله عن كتاب (مختلف الشيعة)، إذ قال في مقدّمته: (وهذا الكتاب لم يسبقنا إليه أحد ممّن تقدمنا من العلماء، ولا نهج طريق الأدلة فيه من تقدم من الفضلاء)^(٢٤)، وحقاً عندما تتصفح الكتاب تجده كما قال في الجملة. ولنا أن نقف عند هذه العبارة متأملين بدقّة؛ لنعرف مراده منها، ومن ذلك: قوله: (وهذا الكتاب لم يسبقنا إليه أحد ممّن تقدمنا من العلماء) وفيه احتمالان:

الاحتمال الأول: إنّ مراد العلامة رحمه الله من هذه العبارة: أنه لم يسبقه أحد الى بحث الفقه المقارن بين آراء العامة والخاصة مطلقاً.

وهذا الاحتمال محل نظر واضح؛ إذ تقدّم البحث في ذلك عند السيد المرتضى رحمه الله في (الانتصار)، والشيخ الطوسي رحمه الله في (كتاب الخلاف)، أي بحث الفقه المقارن بين الفريقين، وهذا ممّا لا غبار عليه أبداً، إذ إنهما تَخَصَّصَا في هذا الباب، ولا أَنْصَوْرَ أَنَّ الْعَلَامَةَ رحمه الله ينكر ذلك.



والاحتمال الثاني: أن مراده عليه السلام: أنه لم يسبقه أحد الى بحث الفقه المقارن بين آراء الخاصة من الإمامية، وهذا الاحتمال يتفرع منه احتمالان:

أ- مراده عليه السلام: أنه لم يكتب في الفقه المقارن بين آراء الإمامية ذاتهم كتاب خاص ومفرد على حدة أبداً في هذا الباب، وهذا الاحتمال حق لا ريب فيه إلى زمان العلامة.

ب- مراده عليه السلام: أنه لم يسبقه أحد من العلماء الى التعرض للفقه المقارن بين آراء الإمامية مطلقاً.

فإنّ هذا الاحتمال غير تام أبداً؛ إذ قلّ وجود كتاب من كتب الإمامية لم يتعرض فيه للفقه المقارن بين علماء الخاصة، ابتداءً من زمن السيد المرتضى حتّى زمان المحقق الحلي عليه السلام، ولندكرُ نُتْقاً من المَسْحِ التاريخي للفقه المقارن في كتب الإمامية:

قال السيد المرتضى: (فإن قيل: قد خالفها أبو علي ابن الجنيد في ذلك وقال: إن في خمس وعشرين ابنة مخاض، فإن لم تكن في الإبل فابن لبون، فإن لم يكن فخمس شياه، فإن زادت على خمس وعشرين واحدة، ففيها ابنة مخاض.

قلنا: إجماع الإمامية قد تقدم ابن الجنيد وتأخر عنه، وإنما عول ابن الجنيد في هذا المذهب على بعض الأخبار المروية عن أئمتنا عليهم السلام، ومثل هذه الأخبار لا يعول عليها.

ويمكن أن يحمل ذكر بنت المخاض وابن اللبون - في خمس وعشرين - على أن ذلك على سبيل القيمة لما هو الواجب من خمس شياه، وعندنا أن القيم يجوز أخذها في الصدقات^(٢٥)، وهناك موارد متعددة ذكرها السيد في الانتصار^(٢٦).





قال الشيخ الطوسي: «في مقدار الكر ثلاثة مذاهب:

أحدها: إن مقداره ألف ومائتا رطل بالعراقي، وهو مذهب شيخنا أبي عبد الله.

والثاني: إنه ألف ومائتا رطل بالمدني، وهو اختيار المرتضى.

وقال الباقر: الاعتبار بالأشبار، ثلاثة أشبار ونصف طولاً في عرض وفي عمق، وهو مذهب جميع القميين، وأصحاب الحديث^(٢٧)، وهناك موارد أخرى ذكرها الشيخ منتشرة في أجزاء كتابه^(٢٨).

وقال ابن إدريس: (وقد روي أن عورة الرجل ما بين سرته إلى ركبتيه، وقد ذهب إلى ذلك بعض أصحابنا، وهو الفقيه ابن البرّاج، وهو مذهب الشافعي، والإجماع من فقهاء أهل البيت على المذهب الأول، وهو القبل والدبر فحسب، وما عدا ذلك فندب مستحب)^(٢٩).

إذن: هناك من تقدم العلامة في بحث الفقه المقارن، وتعرض لأقوال أعلام الإمامية، وهناك الكثير منهم لم نتعرض لذكرهم.

وأما قوله: (ولا نهج طريق الأدلة فيه من تقدم من الفضلاء)، وهذه العبارة على إطلاقها غير تامة أيضاً؛ إذ إنَّ أغلب علمائنا عندما يتعرضون لقول لا ينقضونه حتى يُبيّنوا دليله، ثم ينقضوا الدليل ويتبعوا قول القائل به، ومن ذلك: قال السيد المرتضى رحمته الله: (فإن قيل: قد ذكر أبو علي ابن الجنيد أن الزكاة لا تلزم الفار منها، ببعض ما ذكرناه.

قلنا: الإجماع قد تقدم ابن الجنيد وتأخر عنه، وإنَّما عوّل ابنُ الجنيد على أخبارٍ رُوِيَتْ عن أئمتنا عليهم السلام تتضمن أنه لا زكاة عليه وإنَّ فرَّ بماله، وبإزاء تلك الأخبار مما هو أظهر منه وأقوى وأولى، وأوضح طريقاً، تتضمن أن الزكاة تلزمه.



ويمكن حمل ما تضمن من الأخبار أنها لا تلزمه على التقية، فإن ذلك مذهب جميع المخالفين، ولا تأويل للأخبار التي وردت بأن الزكاة تلزمه إذا فرّ منها، إلا إيجاب الزكاة، فالعمل بهذه الأخبار أولى^(٣٠).

قال المحقق الحلي رحمته الله - في حقيقة الخلع -: (قال المرتضى رحمته الله: هو طلاق، وهو المروي. وقال الشيخ رحمته الله: الأولى أن يقال فسخ، وهو تخريج^(٣١)).

وقال المحقق الحلي رحمته الله أيضاً: (ينجس القليل بملاقاة النجاسة وإن لم يدركها الطرف كرؤوس الإبر، دماً كانت أو غيره، وقال في المبسوط: ما لا يدركه الطرف معفو عنه، دماً كانت أو غيره. وقال في الأسئار: إذا كان الدم مثل رؤوس الإبر لم ينجس به الماء؛ لأنه لا يمكن التحرز منه.

وربما احتج الشيخ بما رواه علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: «سألته عن رجل امتخط فصارَ الدَّمُ قِطْعاً فأصاب إناءَهُ، هل يصحّ الوضوء منه؟ فقال: إن لم يكن شيء يستبين في الماء فلا بأس، وإن كان شيئاً بيناً فلا يتوضأ منه».

وهذا ليس بصريح في إصابة الماء، ولعل معناه إذا أصاب الإناء وشك في وصوله إلى الماء اعتبر بالإدراك.

ويشهد لذلك: ما رواه الكليني بإسناده عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: «وسألته عن رجل رعف وهو يتوضأ، فتقطر قطرة في إناءه، هل يصلح الوضوء منه؟ فقال: لا» ولم يعتبر الاستبانة^(٣٢).



المطلب الثاني: كتاب (مختلف الشيعة) حلقة الوصل بين الأجيال

لا يختلف اثنان على أنَّ كتابَ (مختلف الشيعة) له أهمية بالغة، تكمن في كونه حلقة وصل بين الأجيال المتأخرة، وبين الرعيل المتقدم من أعلام الإمامية المبرزين، الذين نسمع بأسمائهم وآرائهم دون أن نقف على كتبهم ومؤلفاتهم، فحفظ تلك الآراء ونسبتها الى مؤلفيها في هذا الكتاب، يعد جسراً حيويًا يربط بين بدايات القرن الرابع الهجري وبين القرن الخامس عشر منه، فليس لنا سبيل الى الكتب المفقودة - بل لعلها تعد في زماننا من النوادر- إلاّ كتاب المختلف ومن سار على نهجه.

ومن تصفح كتاب (مختلف الشيعة) يجد أن العلامة في أغلب الأحيان يذكر أسماء المؤلفين من الإمامية من دون الإشارة إلى كتبهم، وبعض الأحيان يذكرهم مع مؤلفاتهم، ومن ذلك:

١- ابن بابويه: وهو الشيخ علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي والد الصدوق، فقيه ثقة، له عدة كتب منها: (رسالة الشرائع)^(٣٣)، وكان العلامة يذكره بعنوان: (ابن بابويه) أو (علي بن بابويه)^(٣٤)، نقل العلامة^(٣٥) وغيره^(٣٦) آراءه بكثرة من هذه الرسالة، وهذه الرسالة مفقودة، وقد عثر بعضُ المحققين مؤخرًا على جزءٍ منها فطبع في ضمن مجلة (دراسات علمية)، تحقيق كريم مسير وشاكر محمدي.

٢- ابن أبي عقيل، الحسن بن عيسى أو ابن علي الحذاء، فقيه ثقة متكلم، له كتب منها: (التمسك بحبل آل الرسول)^(٣٧)، قال العلامة عن الكتاب: (كتاب مشهور عندنا، ونحن نقلنا أقواله في كتبنا الفقهية)^(٣٨).

ونقل العلامة عنه في المختلف في موارد كثيرة جدًا، ولكن لم نجد له تصريحًا بأنه أخذ عن كتاب (التمسك بحبل آل الرسول)، إلا في مورد واحد



في الفرائض^(٣٩)، وبقرينة قوله المتقدم نفهم أن ما نقله عن ابن أبي عقيل هو منقول عن هذا الكتاب، وهو كتابٌ مفقودٌ.

٣- ابن الجنيد الاسكافي، محمد بن أحمد بن الجنيد، الشيخ الأقدم والفقّه الأعظم، وجه في أصحابنا، ثقة جليل القدر^(٤٠)، له كتب منها: (تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة)، و(الأحمدي في الفقه).

والعلامة ذكر ابن الجنيد في أغلب مسائل (المختلف)، ولكنه لم يذكر الكتاب الذي نقل منه عن ابن الجنيد، وحتى في الخلاصة عندما ترجم ابن الجنيد قال: (وقد ذكرت خلافه في كتبي)^(٤١)، فمن الممكن أن يكون العلامة قد أخذ موارد الخلاف من (تهذيب الشيعة) أو من (الأحمدي).

٤- الشيخ المفيد، محمد بن محمد بن النعمان، فضله أشهر من أن يوصف في الفقه والكلام والرواية والوثاقة والعلم^(٤٢)، له كتب كثيرة منها: (الرسالة الغرية)، والتي أكثر العلامة النقل عنها في المختلف^(٤٣).

٥- القاضي ابن البراج، سعد الدين عبد العزيز بن نحرير بن عبد العزيز ابن البراج، وجه الأصحاب وفقههم، له كتب منها: (الكامل في الفقه)^(٤٤)، وقد نقل العلامة عن الكامل في مواضع كثيرة من المختلف^(٤٥).

٦- قطب الدين الراوندي، أبو الحسين سعد بن هبة الله بن الحسن، فقيه عين صالح ثقة، له كتب، منها: (الرائع في الشرائع)، و(المغني في شرح النهاية)^(٤٦).

والعلامة رحمته نقلَ آراءَ الرَّاَوْنَدِيِّ في مواضع متعددةٍ من (المختلف)، وما نقله عنه كان من هذين الكتابين^(٤٧).

إلى هنا تبين لنا أنَّ ثَمَّةَ كُنُوزٍ، لا يمكن التَّوَصُّلُ إليها إلا عبر قناة هذا السفر المبارك، فهذه الكتب التي ذكرناها وغيرها التي تعد من الكتب





النَّادرة الوجود في زماننا هذا ، قد حفظ لنا العَلَّامةُ الحليُّ منها جانباً مهماً ، وهو الآراء المخالفة منها ، وجعلهُ إرثاً تتدارسه الأجيال لمن أراد أن يتصل بآراء أعلام تلك الحقبة المنيرة.

المطلب الثالث: أعلام الإمامية في كتاب (مختلف الشيعة)

إنَّ من مارس علم الفقه وتعمق في أبحاثه ، يدرك ما للبحث عن المسائل الخلافية من أهمية بالغة ، إذ إنَّ مسائلَ الفقه ليست كلها خلافية تماماً ، بل أغلب مسائله وفاقية لا خلاف فيها ، فكل واحد من أهل العلم يمكنه الوقوف على أدلتها والإفتاء بموجبها ، في حين أنَّ الحالَ ليست كذلك بالنسبة إلى المسائل الخلافية ، فإنها حلبة تصارع عليها أفكار وأدلة الفحول من الفقهاء وخرّيتي أهل العلم ، فلا يدخلها ويكشف اللثام عن غوامضها إلّا من كان أهلاً لها ، ووقف على تلك المسائل ومارس أدلتها.

فالعَلَّامةُ في كتابه هذا يوقفنا على أهم - وأخطر وأصعب - فقرة من فقرات البحث الفقهي الحقيقي التحقيقي الدقيق.

فقد تعرّض العَلَّامةُ لآراء عدة طبقات من أعلام الإمامية ، ابتداء من والد الصدوق وانتهاء بالمحقّق الحليّ ، أي ابتداء من فقهاء الغيبة الصغرى ك(الصدوقين) و(الشيخ المفيد) و(ابن أبي عقيل) ، وانتهاء بأساتذته ومشايخه ، ك(والده يوسف بن المطهر) و(المحقق الحلي) ، وهذا أمرٌ ليس بالهين بل هو عمَلٌ جَبَّارٌ ، وجهدٌ لا يتأتّى إلّا من الأوحدي.

وإليك جملة من الأعلام الذين تعرّض العَلَّامةُ لأقوالهم في المختلف ، نبينها ضمن الجدول الآتي بنحو الإجمال:



ت	الاسم	العنوان المذكور	عدد المرات
١	علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي	ابن بابويه	٧٠٠
٢	محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه	الشيخ الصدوق	٣٨٠
٣	وذكر العلامة الصدوق مع أبيه	ابنا بابويه	٣٠
٤	محمد بن أحمد بن الجنيد	ابن الجنيد	١٦٣٠
٥	الحسن بن عيسى أو ابن علي الحذاء	ابن أبي عقيل	٥١٢
٦	محمد بن محمد بن النعمان	الشيخ المفيد، أو المفيد فقط	٨٩٠
٧	علي بن الحسين علم الهدى	السيد المرتضى، أو المرتضى فقط	٨٥٠
٨	محمد بن الحسن بن علي الطوسي	الشيخ الطوسي، أو الشيخ فقط	٤٥٠٠
٩	وذكر العلامة الشيخ المفيد والطوسي معا	الشيخان	٢٨٠
١٠	عبد العزيز بن تحرير بن عبد العزيز بن البراج	ابن البراج	٩٠٠
١١	محمد بن الحسين	قطب الدين الكيدري	٢٢





١٢	سعد بن هبة الله بن الحسن	قطب الدين الراوندي	١٩
١٣	تقي الدين بن نجم الدين بن عبيد الله الحلبي	أبو الصلاح	٨٥٠
١٤	محمد بن علي بن حمزة الطوسي المشهدي	ابن حمزة	٨٠٠
١٥	أبو يعلى سلار بن عبد العزيز الديلمي	سلار	٣١٩
١٦	محمد بن إدريس العجلي الحلبي	ابن إدريس	١٨٥٠
١٧	حمزة بن علي بن زهرة الحسيني الحلبي	ابن زهرة	١٠٠
١٨	يوسف بن المطهر الحلبي والد العلامة الحلبي	والدي	٢٦
١٩	جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد المحقق الحلبي	شيخنا أبو القاسم ونجم الدين أبو القاسم	١٥

هذه الأرقام المذكورة في هذا الجدول ليست مستخرجة بنحو الاستقراء التام، وإنما هي أرقام تقريبية، استطعنا أن نقف عليها من خلال البحث السريع، وعلى نحو الاستقراء الناقص.

ومن خلال تتبع ذكر العلامة لأراء أعلام الإمامية في مختلف الشيعة، وجدنا العلامة يركز على ثلاثة أعلام في أغلب مسائله، وهم:

١- ابن الجنيد الاسكافي.

٢- الشيخ الطوسي.



٣- ابن إدريس الحلي.

والذي يدقق في هؤلاء الأعلام يجدهم يمثلون محور الفقه الإمامي في ثلاث طبقات:

١- طبقة الغيبة الصغرى.

٢- طبقة الغيبة الكبرى.

٣- طبقة المتأخرين.

المطلب الرابع: منهج العلامة في (المختلف)

عندما نتصفح (مختلف الشيعة) نجد العلامة تناول المسألة الخلافية بأنحاء مختلفة من جهات ثلاث:

الجهة الأولى: فذلكة طرح المسألة الخلافية

إِنَّ تَتَأَوَّلَ الْعَلَامَةَ لِلْمَسَائِلِ لَمْ يَكُنْ عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ ، بَلْ تَعَدَّدَ عَلَى صُورٍ أَرْبَعٍ:

الصورة الأولى: في بداية المسألة يذكر المحور الذي تحوم حوله الآراء، ثم يذكر الآراء، ثم يذكر أدلة كل واحد من الآراء، ثم يذكر رأيه في المسألة، ثم دليله^(٤٨).

الصورة الثانية: في بداية المسألة يذكر محور الخلاف، ثم يذكر الآراء، ثم يذكر رأيه في المسألة، ثم يذكر أدلة المخالف، ثم يقوم بردها^(٤٩).

الصورة الثالثة: يبدأ المسألة بذكر الآراء وفي ضمنها يشير إلى محور الخلاف، ثم يذكر رأيه، ثم يذكر أدلته عليه، من دون ذكره لأدلة القول المخالف^(٥٠).

الصورة الرابعة: يبدأ المسألة بذكر الآراء ومن ضمنها يشير إلى محور



الخلافاً، ثُمَّ يَكْتَفِي بِالِإِشْكَالِ عَلَيْهَا مِنْ دُونِ ذِكْرِ دَلِيلِهِ وَلَا دَلِيلَ الْقَوْلِ
المخالف^(٥١).

الجهة الثانية: طرح الآراء

مَنْ يَتَصَفَّحُ مَسَائِلَ (المختلف) وَيَدَقُّقُ فِي طَرَحِ الْعَلَامَةِ لِلآرَاءِ، لَا يَجِدُهُ عَلَى
وتيرةٍ واحدةٍ، بل هناك صورتان لذلك:
الصورة الأولى: أَنَّهُ ﷺ يَذْكُرُ آرَاءَ مُتَعَدِّدَةٍ وَلَأَشْخَاصٍ مُخْتَلِفِينَ^(٥٢).
الصورة الثانية: أَنَّهُ ﷺ يَقْتَصِرُ عَلَى ذِكْرِ رَأْيٍ وَاحِدٍ فِي الْمَسْأَلَةِ لَا أَكْثَرَ^(٥٣).

الجهة الثالثة: حجم المسألة

يَجِدُ الْبَاحِثُ فِي (المختلف) اخْتِلَافَ حَجْمِ الْمَسْأَلَةِ الْمَطْرُوحَةِ عَلَى ثَلَاثِ
صور:
الصورة الأولى: هِيَ الْإِسْهَابُ فِي ذِكْرِ الْمَسْأَلَةِ وَالْآرَاءِ فِيهَا وَأَدْلَتِهَا، وَفِي
بعض الأحيان يَذْكُرُ مَنَاقِشَاتٍ لِأَدْلَةِ الْمَخَالِفِ^(٥٤).
الصورة الثانية: وَهِيَ الْحَالَةُ الْوَسْطَى مَا بَيْنَ الْإِسْهَابِ وَالِاخْتِصَارِ^(٥٥)، وَلَعَلَّهَا
هِيَ الْحَالَةُ السَّائِدَةُ فِي (المختلف).

الصورة الثالثة: وَهِيَ طَرَحُ الْمَسْأَلَةِ بِصُورَةٍ مُخْتَصِرَةٍ جَدًّا^(٥٦).
ومع وجود هذا التفاوت في طرح العلامة للمسائل، إِلَّا أَنَّ هُنَاكَ أَمْرَيْنِ
ثَابِتَيْنِ فِي أَغْلِبِ الْمَسَائِلِ الَّتِي تُعْرَضُ لَهَا، وَهُمَا:
١- ذِكْرُ الرَّأْيِ الْمَخَالَفِ لَهُ فِي الْمَسْأَلَةِ.

٢- ذِكْرُ رَأْيِهِ الْخَاصِّ بِهَا.

فهذان الأمران هما القدر المتيقن في مسائل الكتاب بنحو عام إِلَّا مَا
ندر في بعض المسائل.



ولقائل أن يقول: رجل مثل العلامة خاضَ عبابَ بحر العلم بمختلف أمواجه، حتى صار علامةً بمعنى الكلمة، كيف تتفاوت أبحاث كتابه بهذا النحو الغريب؟

والجواب عنه هو:

أولاً: إنَّ الباحث عندما يدخل في مسألة ويدرك عرشها، عندها يشخص مقدار استحقاق المسألة من البحث، قد تجد مسألة واحدة تعددت فيها آراء، واختلفت الأدلة، وقد لا تكون كذلك بل المخالف واحد، ودليله فارد. وثانياً: بعض الأحيان لا يجد الباحث مُتَّسِعاً من الوقت، فيجد نفسه بين محدورين (ضيق الوقت، وترك الكتابة) فيجمع بينهما بالكتابة المختصرة. وإلى غير ذلك من الأمور النفسية، والتوفيقات الإلهية، والأمور الاجتماعية، وإدارة الحوزة العلمية، والتحضير لإلقاء الدروس على طلاب العلم في الحوزة، كل ذلك يقف عائقاً أمام وحدة وتيرة كتابة المسائل الخلافية.



المبحث الخامس

مخالفة العلامة لمنهجية الكتاب

عندما نرجع إلى مقدمة كتاب (المختلف) التي كتبها العلامة الحلبي رحمته الله نجده يؤكد أمرين أساسيين:

الأول: إنَّ الأساس الذي وُضِعَتْ عليه لبنات هذا السَّفر المبارك هو: بيان اختلاف الفتاوى بين الإمامية، حيث قال: (لما وقفت على كتب أصحابنا المتقدمين (رضوان الله عليهم)، ومقالات علمائنا السابقين في علم الفقه، وجدت بينهم خلافاً في مسائل كثيرة متعددة، ومطالب عظيمة متبددة، فأحببت إيراد تلك المسائل في دستور يحتوي على ما وصل إلينا من اختلافهم في الأحكام الشرعية والمسائل الفقهية) ^(٥٧).

ولكن المتتبع لأبحاث كتاب (المختلف) يجد أنه لم يقتصر على آراء الإمامية فحسب، وإنما ذكر فيه جملة من آراء العامة، وهذا الأمر يُعدُّ خرقاً للقاعدة التي أسس عليها بأنه (مختلف الشيعة) وليس (مختلف الشيعة والعامة).

اللهم إلا أن يكونَ العلامة رحمته الله قد بنى على القاعدة المعروفة التي تنص عليها الروايات وهي: «الرشد في خلافهم» ^(٥٨)، «ما خالف العامة ففيه الرشد» ^(٥٩)، «ما هم إليه أميل» ^(٦٠)، والاعتماد على هذه القاعدة في بحث المسائل الخلافية ضروريٌّ جدًّا؛ للفرز بين الآراء المختلفة، ولكن هذا يحتاج إلى بسط الكلام فيه، والتتقيب عن المسائل التي تعرض فيها لآراء العامة، ثمَّ تدرُسُ بشكلٍ مفصَّل، للنظر هل الأساس في ذكرهم هي تلك القاعدة أو لا؟ وهل كان ذلك في كلِّ المسائل أو لا؟



إلا أن الخوض في غمار هذه الأبحاث يخرجنا عما هو مرسوم لهذا البحث من الاختصار، والمهم في المقام هو الوقوف على موارد ذكر العامة في كتاب مختلف الشيعة، والذي يتضح من خلال الجدول الآتي:

ت	الاسم	العدد	نماذج من المسائل
١	العامة	٥٥	
٢	الجمهور	٣٩	مسألة: إذا كان معه إناءان أحدهما طاهر والآخر نجس واشتبه، اجتنب ماءهما وتيمم إن لم يجد غيرهما إجماعاً، وهل يجب الإراقة؟ قال الشيخ رحمه الله: نعم، وهو خيرة المفيد، ومنع ابن إدريس... وثانياً: بحمل الإراقة على التسويغ، بمعنى أنه لا يجب عليه استعمال أحدهما، بل لا يجوز، للمنع من التجري، كما ذهب إليه الجمهور. (ج ١ ص ٢٤٨ - ٢٤٩)
٣	الشافعي	١٥٠	مسألة: اختلف علماؤنا في الماء القليل إذا تتجس ثم تمم كراً بماء طاهر، هل يزول عنه حكم التجس ويكون طاهراً، أو يبقى على ما كان عليه؟ فذهب الشيخ في الخلاف: إلى أنه باق على النجاسة، وبه قال ابن الجنيدي، وقال السيد المرتضى رحمه الله: إنه يطهر، وهو قول سلار، وابن البراج، وابن إدريس، وبه قال الشافعي من الجمهور. (ج ١ ص ١٧٩ - ١٨٠)



٤	الشافعية	٩	<p>مسألة: قال الشيخ في النهاية: إذا اشترى الإنسان من غيره (جربانا) معلومة من الأرض ووزن الثمن ثم مسح الأرض فنقص عن المقدار الذي اشتراه كان بالخيار بين أن يرد الأرض ويسترجع الثمن بالكلية، وبين أن يطالب برد ما نقص من الأرض.... احتج الشيخ بأنه اشترى بجميع الثمن، فله الخيار بين الامضاء بالجميع والفسخ. الجواب: هذا مبني على أن المعيب ليس لمشتريه، إلا الفسخ أو الامسك لجميع الثمن، وهو قول الشافعية، ولا يجيء على مذهبنا (ج ٥ ص ٢٦٨ - ٢٦٩)</p>
٥	مالك بن أنس	٩٠	<p>مسألة: اتفق علماؤنا على أن الماء القليل ينجس بملاقاة النجاسة له، سواء تغير بها أو لم يتغير، وقال ابن أبي عقيل: لا ينجس إلا بتغيره بالنجاسة وساوى بينه وبين الكثير، وبه قال مالك بن أنس من الجمهور. (ج ١ ص ١٧٦)</p>
٦	أبو حنيفة	١٠٠	<p>مسألة: أوجب ابن الجنيد الزكاة في الزيتون والزيت إذا كانا في الأرض العشرية، والحق خلاف ذلك، وإنما هو مذهب أبي حنيفة ومالك والشافعي في أحد قوليه.</p> <p>مسألة: أوجب ابن الجنيد الزكاة في العسل المأخوذ من أرض العشر، وليس بجيد، وإنما ذلك مذهب أبي حنيفة. (ج ٣ ص ١٩٧)</p>



٧	أبو حامد	٧
<p>مسألة: قال الشيخ في الخلاف: كل قسمة فيها ضرر على الكل - في مثل الدور والعقارات والدكاكين الضيقة - لم يجبر الممتنع على القسمة والضرر؛ لأن هذا لا يمكنه الانتفاع بما تفرد له، وبه قال أبو حنيفة والشافعي، وقال أبو حامد: الضرر يكون بذلك وينقصان القيمة... والمعتمد ما قواه الشيخ أخيراً من قول بعض المتأخرين، وهو قول أبي حامد من الشافعية (ج ٨ ص ٤٣١)</p>		

الثاني: إنَّ العلامة يؤكِّد - أيضاً - أنَّ منهجَه في استعراض المسائل الخلافية مدعومٌ بالدليل، أي إنَّه يذكر الآراء مع أدلتها. والأدلة تارة يذكرها أصحابها، وفي أخرى يلتبسُ العلامةُ لهم الدليل، كما ورد في قوله: (ثم إن عثرنا في كل مسألة على دليل لصاحبها نقلناه، وإلاَّ حصلناه بالتفكير وأثبتناه، ثم حكمنا بينهم على طريقة الإنصاف، متجنبين البغي والاعتساف) (٦١).

ولكنه لم يلتزم بهذا الأساس أيضاً كسابقه، فنجدته تعرَّض لمسائل عديدة لم يبيِّن فيها أدلةً القائلين، ولا التحكيم بينها، ومن هذه المسائل: قوله ﷺ: (مسألة: قال ابن البراج: إذا اشترى بهيمة حائلاً، ثم حملت عند المشتري وولدت، ووجد بها عيباً كان عند البائع، لم يكن له ردها وكان له أرش العيب).

وهذا الإطلاق ليس بجيد، بل ينبغي أن يقيد بالتصرف، ولا يستلزم الحمل عند استناده إلى فعله) (٦٢).



وقوله ﷺ: (مسألة: قال ابن إدريس: إذا كان عند إنسان رهون جماعة، فهلك بعضها وبقي البعض، كان ماله في ما بقي إذا كان الراهن واحدًا. وهذا الإطلاق ليس بجيد، بل ينبغي أن يقيد بوحدة الدين، بحيث يكون المجموع رهنًا عليه، وعلى كل جزء منه إذا وجدته الراهن غير كافية مع تغاير الديون) (٦٣).



المبحث السادس

هجمات العلامة على بعض الأعلام

إنَّ للعلم والبحث العلمي قواعد وآدابًا خاصة، يفترض بالباحث الالتزام بها، كما يؤسس القرآن لها في قوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾^(٦٤)، وأن ينأى عن المهارات والمراء والتقليل من شأن المقابل، فإذا كان ما طرحه المقابل غير تام فلا بدَّ من بيان وجه بطلانه وعدم تمامه، كما قال المحقق الطوسي في مقدمة الاشارات وشارحه الرازي: (وقد شرحه فيمن شرحه الفاضل العلامة فخر الدين ملك المناظرين... فجهد في تفسير ما خفي منه بأوضح تفسير، واجتهد في تعبير ما التبس فيه بأحسن تعبير،... إلَّا أنه قد بالغ في الرد على صاحبه أثناء المقال، وجاوز في نقض قواعده حدَّ الاعتدال، فهو بتلك المساعي لم يزدَه إلَّا قدحًا، ولذلك سمى بعض الظرفاء شرحه جرحًا).

ومن شرط الشارحين: أن يبذلوا النصرة لما قد التزموا شرحه بقدر الاستطاعة، وأن يذبوا عما قد تكفلوا إيضاحه، بما يذب به صاحب تلك الصناعة، ليكونوا شارحين غير ناقضين، ومفسرين غير معترضين، اللهم إلَّا إذا عثروا على شيء لا يمكن حمله على وجه صحيح، فحينئذ ينبغي أن ينبهوا عليه بتعريض أو تصريح، متمسكين بذيل العدل والإنصاف، مُتَجَنِّبِينَ عن البغي والاعتساف، فإن إلى الله الرجعى وهو أحق بأن يخشى^(٦٥).

فهذه نصيحةُ أستاذ العلامة نصير الدين الطوسي، فالعلامة وإن لم يكن في المختلف شارحًا لمتون الأعلام، إلَّا أنه عند ذكر تلك النصوص وبيان مواردها فهو بمثابة الشرح، فلا بد من الالتزام بطريقة الحق.



إلا أن العلامة رحمته الله عندما تعرض لآراء الكثير من الفقهاء لم يقدهم بهم أبداً، إلا ابن إدريس عندما يذكره يكيل له من الكلمات الجارحة، التي يقف الإنسان أمامها بحيرة، يجول بفكره كيف صدرت من العلامة رحمته الله - هذا الرجل العظيم - مثل هذه الكلمات، في حق علم من أعلام الإمامية المبرزين، ومن ذلك قوله:

(مسألة: أورد ابن إدريس: في كتابه سؤالاً فقال: لو أن غائصاً غاص دفعة فأخرج أقل من قيمة دينار، ثم غاص ثانية فأخرج مثله... ثم قال: ولي في الأولى نظر. وهذا اضطراب منه وتخطي في الفتوى) ^(٦٦).

وقوله رحمته الله: (وقال ابن إدريس في أول كتاب النكاح: المحرم عشر رضعات متواليات على الصحيح من المذهب، وذهب بعض أصحابنا إلى خمس عشرة. ثم قال في أول باب الرضاع: الذي يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم وشد العظم على ما قدمناه، فإن علم ذلك وإلا كان الاعتبار بخمس عشرة رضعة. وهذا يدل على اضطرابه، وقلة مبالاته بما يقول، ونسبة المشائخ إلى الخطأ في الفتوى والاسناد إلى غير دليل، ثم أي تواتر حصل بين فتواه بالعشر وفتواه بخمسة عشر حتى نسب الثاني أولاً إلى أنه خبر واحد رواه غير الثقة ثم اعتمد عليه وأفتى به) ^(٦٧).

وقوله رحمته الله: (وقال ابن إدريس: الذي يعول عليه ويعمل به ويسكن إليه قبول قول الشاهدين وقول الولي مع يمينه....

وهذا جهل من ابن إدريس، وقلة انصاف، وقلة تحصيل، وشيخنا أعرف منه بمذهب جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، وموافقة الفتوى لبعض المذاهب لا يستلزم استنادها إلى التقليد، وحاش شيخنا رحمته الله من الإفتاء بالتقليد، وكونه لم يستدل بإجماع الفرقة لا يدل على بطلان الفتوى، لان النزاع في مسألة فرعية) ^(٦٨).



وهذه العباثرُ غيض من فيض، إذ إنّ هناك الكثير منها مشابهة لما سبق، بل إنّ بعضهاً أشد قسوة، وأكثر قدحاً.

ومن اراد المزيد فليراجع الموارد التالية من (المختلف): (ج ٢ ص ٢٢٩ - ٢٣٠، ج ٣ ص ٥٣٨، ج ٤ ص ٦٦ - ٦٧، ج ٤ ص ٣٥٣ - ٣٥٦، ج ٥ ص ٢٧٢، ج ٦ ص ٨٦ - ٨٩، ج ٩ ص ٢٤٩، ج ٩ ص ٣٦٦ - ٣٦٧، ج ٩ ص ٤١٠).

الخلاصة:

لقد برع العلامة الحلّيّ رحمته الله في طرح الفقه المقارن، على مستواه العام بين فرق الإسلام، وعلى مستواه الخاص بين الإمامية ذاتهم، والذي يمارس البحث الفقهي يعلم جيداً ما لهذا البحث من قيمة علمية.

ولا يخفى أنه بحسب القانون الطبيعي أن لكل معلول علة، فهناك عدة أمور يمكن أن تكون كل واحدة منها علة للاختلاف، وليس بالضرورة أن تتحد العلة عند الجميع بأمر واحد، فلكل شخص علة حدثت به الى الخلاف. والأمر الجدير بالانتباه: أن هذا الخلاف أمرٌ ممكنٌ، ورفعته ممكنٌ، ولكنه قريب من المحال الوقوعي؛ إذ إنه يتوقف على أمور يصعب توافرها.

وكتاب المختلف الذي له الفضل الكبير في اختصار الطريق أمام الفقيه في الاطلاع على المسائل الخلافية، وتكوينه حلقة وصل مهمة بين العديد من كتب المتقدمين المهمة والمفقودة، إذ حاول من خلال ذلك استقراء المسائل الخلافية على امتداد أربعة قرون من خلال الوقوف على آراء المبرزين من الإمامية، وإن كان في بعض الأحيان خرج عن إطار الإمامية بذكره لبعض العامة.



الهوامش:

٢٣. الكافي ٢: ٤٢ / ١.
٢٤. مختلف الشيعة ١: ١٧٤.
٢٥. الانتصار: ٢١٥.
٢٦. الانتصار: ٢١٠، و ٢١٩، و ٤٥١.
٢٧. كتاب الخلاف ١: ١٩٠.
٢٨. كتاب الخلاف ١: ٢٢٢، و ٢٥٨، و ٢.
- ٢١، و ١٨٩.
٢٩. كتاب السرائر ١: ٢٦٠.
٣٠. الانتصار: ٢١٩.
٣١. شرائع الاسلام ٣: ٦١١.
٣٢. المعتمد ١: ٤٩ - ٥٠.
٣٣. رجال النجاشي: ٢٦١ / ٦٨٤.
٣٤. مختلف الشيعة ١: ١٨٣ - ١٨٥ في بحث الكر، وفي صفحة (١٩٠) في بحث نزع البئر، بل تعرض لذكره في موارد كثيرة تفوق سبعة مورد.
٣٥. مختلف الشيعة ٢: ٢٥٤، و ٤: ٥٤.
٣٦. المقنع: ٤٣، تهذيب الاحكام ٢: ٩٤.
٣٧. فهرست الطوسي: ٢٨٣ / ٩١٠ / ٩.
- خلاصة الاقوال: ١٠١ / ٩.
٣٨. خلاصة الاقوال: ١٠١ / ٩.
٣٩. مختلف الشيعة ٩: ١٤.
٤٠. رجال النجاشي: ٣٨٥ / ١٠٤٧، الفوائد الرجالية ٣: ٢٠٥.
٤١. خلاصة الاقوال: ٢٤٥ / ٣٦.
٤٢. رجال النجاشي: ٣٩٩ / ١٠٦٧.
٤٣. مختلف الشيعة ١: ٣٨١، و ٢: ٣٧٢.
٤٤. فهرست منتجب الدين: ٧٤ - ٧٥ / ٢١٨.
١. نهج البلاغة: ٢ خطبة (١).
٢. الصحيفة السجادية: ٣١.
٣. تهذيب الاحكام ٦: ٩٦.
٤. فاطر: ١٥.
٥. مفاتيح الجنان: ١٧٩.
٦. التوبة: ١٢٢.
٧. مختلف الشيعة ١: ١٩٥.
٨. مختلف الشيعة ١: ١٨٧ - ١٨٨.
٩. الكافي ١: ٦٦ / ٧.
١٠. البقرة: ٢٣٨.
١١. مختلف الشيعة ٢: ١٧٣ - ١٧٤.
١٢. مختلف الشيعة ٥: ١٨ - ٢١.
١٣. مختلف الشيعة ١: ١٧٩ - ١٨١، مع تصرف بالعبرة باختصار.
١٤. مختلف الشيعة ٨: ٣٣١ - ٣٣٣.
١٥. مختلف الشيعة ١: ٢٥٠.
١٦. مختلف الشيعة ٥: ١٨١.
١٧. طه: ٧.
١٨. البقرة: ١٨٥.
١٩. الحج: ٧٨.
٢٠. قال تعالى حكاية عن نبيه موسى عليه السلام في حوار مع فرعون: {وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنْهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ}، الشعراء: ٢٢.
٢١. دعائم الاسلام ١: ٩٦، كنز العمال ١٠: ١٩٣ / ٢٩٠١٨.
٢٢. الكافي ١: ٦٧ - ٦٨ / ١٠.



٤٥. مختلف الشيعة ٢: ٢٦٤، و٣: ٢٧٠.
٤٦. فهرست منتجب الدين: ٦٨ / ١٨٦.
٤٧. مختلف الشيعة ٢: ٢١٩، و٧: ١٥٤.
٤٨. مختلف الشيعة ١: ١٨٢ - ١٨٣ في مسألة حد الكر.
٤٩. مختلف الشيعة ١: ١٨١ - ١٨٢، في مسألة انفعال الماء القليل بملاقاة النجاسة.
٥٠. مختلف الشيعة ٣: ٣١٧، في مسألة خمس أرض الذمي.
٥١. مختلف الشيعة ٤: ٤٢١، في مسألة اسلام الطفل المسيحي وتبعيته للسايي وعدمها.
٥٢. مختلف الشيعة ٢: ١٢٦ - ١٣٠، في مسألة من ترك الاذان والاقامة متعمدا.
٥٣. مختلف الشيعة ٥: ٢٧٥، في مسألة الخواوي المدفونة في الدار، و٥: ٤١٩، في مسألة الشر الفاسد في عقد الرهن.
٥٤. مختلف الشيعة ٣: ١٥٦ - ١٦٠، و٤: ٣٢٨ - ٣٢٥.
٥٥. مختلف الشيعة ٦: ٧٢ - ٧٣، في مسألة الاختلاف في تفريط الامين.
٥٦. مختلف الشيعة ٣: ٣١٧.
٥٧. مختلف الشيعة ١: ١٧٣.
٥٨. الكافي ١: ٨.
٥٩. الكافي ١: ٦٧ - ٦٨ / ١٠.
٦٠. المصدر السابق.
٦١. مختلف الشيعة ١: ١٧٣.
٦٢. مختلف الشيعة ٥: ١٨١.
٦٣. مختلف الشيعة ٥: ٤٠٦.
٦٤. النحل: ١٢٥.
٦٥. الاشارات والتنبيهات ١: ٢.
٦٦. مختلف الشيعة ٣: ٣٢٢.
٦٧. مختلف الشيعة ٧: ٦ - ٧.
٦٨. مختلف الشيعة ٩: ٣٩٨.



المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

- قم، انتشارات استقلال، طهران، ١٤٠٩هـ
- ٧- الصحيفة السجادية: الإمام زين العابدين عليه السلام، طبع ونشر جماعة المدرسين، قم.
- ٨- الفهرست، محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق جواد القيومي، الطبعة الأولى، مؤسسة نشر الفقاهة، ١٤١٧هـ
- ٩- الفهرست: منتجب الدين ابن بابويه (ت ٥٨٥هـ)، تحقيق سيد جلال الدين المحدث الأرموي، مطبعة مهر.
- ١٠- الفوائد الرجالية: للسيد بحر العلوم، تحقيق محمد صادق بحر العلوم، الطبعة الأولى، مطبعة آفتاب، مكتبة الصادق، طهران، ١٣٦٣هـ
- ١١- الكافي: الكليني (٣٢٩هـ) تحقيق علي أكبر غفاري، الطبعة الثالثة، مطبعة حيدري، دار الكتب الإسلامية - آخوندي، ١٣٦٧هـ
- ١٢- كتاب الخلاف: محمد بن الحسن الشيخ الطوسي، تحقيق علي الخراساني و جواد الشهرستاني، محمد مهدي نجف، طبع ونشر مؤسسة النشر الإسلامي، قم.
- ١٣- كتاب السرائر: ابن إدريس الحلي (٥٩٨هـ)، الطبعة الثانية، تحقيق لجنة التحقيق، طبع ونشر جماعة المدرسين، قم، ١٤١٠هـ

- ١- الاشارات والتبیهات: الشيخ الرئيس ابن سينا (٤٢٧هـ)، مطبعة القدس، قم، الطبعة الأولى، نشر البلاغة.
- ٢- الانتصار: علي بن الحسين الموسوي المعروف بالسيد المرتضى علم الهدى (٤٣٦هـ)، الطبعة الأولى، جماعة المدرسين، قم، ١٤١٥هـ
- ٣- تهذيب الأحكام: الشيخ محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)، تحقيق السيد حسن الخراسان، الطبعة الرابعة، مطبعة خورشيد، دار الكتب الإسلامية في طهران، ١٣٦٥ ش.
- ٤- دعائم الإسلام: نعمان بن محمد بن منصور التميمي المغربي، تحقيق آصف بن علي آصف فيضي، دار المعارف، ١٣٨٣هـ
- ٥- رجال النجاشي: الشيخ أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الأسدي (٤٥٠هـ)، الطبعة الخامسة، نشر جماعة المدرسين، ١٤١٦هـ
- ٦- شرائع الإسلام في الحلال والحرام: المحقق الحلي (٦٧٦هـ)، تحقيق صادق الشيرازي، الطبعة الثانية، مطبعة أمير -



- ١٤- كنز العمال: علاء الدين علي المتقي
بن حسام الدين المعروف بالمتقي الهندي
(٩٧٥ هـ)، تحقيق بكري الحيانبي و
صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١٥- مفاتيح الجنان: الشيخ عباس القمي
(١٣٥٩ هـ)، تعريب محمد رضا النجفي،
الطبعة الاولى ١٤١٢ هـ، مطبعة أمير -
قم، انتشارات سيد الشهداء.
- ١٦- مختلف الشيعة: الحسن بن يوسف بن
المطهر الأسدي المعروف بالعلامة الحلّي
(٧٢٦ هـ)، الطبعة الأولى، تحقيق ونشر
مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة
المدرسين، قم، ١٤١٢ هـ
- ١٧- المعتبر: المحقق الحلبي، حُقِّق بإشراف
الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، مطبعة
مدرسة الإمام أمير المؤمنين، مؤسسة سيد
الشهداء.
- ١٨- المقنع: الشيخ الصدوق محمد بن علي
بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ)،
مطبعة اعتماد، تحقيق ونشر مؤسسة
الإمام الهادي، قم، ١٤١٥ هـ
- ١٩- نهج البلاغة: محمد عبده، دار المعرفة
للطباعة والنشر، بيروت.

مُحَرِّكَاتُ الثَّقَافَةِ فِي الشَّعْرِ الْحَلِيِّ (دراسة نسقيّة)

أ.د. عبد العظيم رفيف السلطاني
م.م. عياد حمزة شهيد الويساوي

جامعة بابل / كلية التربية للعلوم الإنسانية

الملخص

يحاول البحث الذي نُقدِّمه تفسير الحراك الشعريّ لأدب مدينة معينية، اتَّصَفَتْ بِسِمَاتٍ مَيَّزَتْهَا عَنْ غَيْرِهَا مِنَ الْمَدَن، وَإِنْ كَانَتْ جُزْءًا مِنَ الْفَضَاءِ الْكَلِيِّ لِلشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ وَالْعِرَاقِيِّ عَمُومًا، وَهَذَا الْفَضَاءُ الْمَدِينِيُّ هُوَ الْحِلَّةُ، يَتَخَلَّلُهَا فَضَاءٌ آخَرٌ هُوَ الزَّمَانُ الَّذِي تَمْتَدُّ فِيهِ أَبْعَادُ الْمَوْضُوعَاتِ الشَّعْرِيَّةِ وَصَبَغَتْهَا الْفَنِيَّةُ الَّتِي قُدِّمَتْ فِيهَا مِنْ (٤٩٥هـ - ١٢٠٠هـ) لَذَا نَقَدُّمُ مُحَاوَلَةً أَحْسَبُهَا تَعْلِيلِيَّةً تَفْسِيرِيَّةً بِمَنْطَلِقِ النِّقْدِ الثَّقَافِيِّ؛ لِأَنَّهُ نَقْدٌ تَعْلِيلِيٌّ قَائِمٌ عَلَى قِرَاءَةِ فَاحِصَةٍ وَشَامِلَةٍ لِأَدَبِ هَذِهِ الْمَدَّةِ مِنْ حَيْثُ مَوْضُوعَاتِ الشَّعْرِ مِنْ (مَدِيحٍ، وَرِثَاءٍ، وَهَجَاءٍ، وَغَزَلٍ) وَمَا يَتَفَرَّعُ مِنْ هَذِهِ الْإِتْجَاهَاتِ الْعِلَاقِيَّةِ وَالذَّائِيَّةِ الَّتِي قَدَّمَهَا شُعَرَاءُ الْحِلَّةِ أَنْفُسَهُمْ.

وَمِمَّا بَحَثْنَا فِيهِ نَحْنُ مِنْ ظَوَاهِرِ نَسْقِيَّةٍ تَحَرَّكَتْ وَاخْتَرَقَتْ كُلَّ الْمَوْضُوعَاتِ الشَّعْرِيَّةِ وَوُسِّمَتْ بِ(نَسْقِ التَّوْقِيعَةِ الْإِسْمِيَّةِ، وَنَسْقِ الْإِغْتِرَابِ وَالْإِنْتِمَاءِ، وَنَسْقِ الْمَدِينِيَّةِ...إِلخ).

الكلمات المفتاحية:

النقد الثقافي، الأنساق الثقافية، محرّكات الأنساق، أدب العصور الوسطى، أدب الحِلَّة.



The culture motives in Al Hilli poetry (The principles study)

Prof. Abdul Azim Raheef Al-Sultani

M. Ayad Hamza Shahid al-Weissawi

*Babylon University, College of Education for Humanities,
Department of Arabic Language*

Abstract

The research presented by me tries to explain the poetic movement of the literature of a particular city, characterized by its features that distinguish it from other cities, even if it is part of the total space of Arab and Iraqi poetry in general, and this urban space is the hilla, interspersed with another space which is the time in which the dimensions of the poetic subjects and their artistic nature presented. In it from (495 AH - 1200 AH), therefore, we present an attempt to calculate an explanatory explanation in terms of cultural criticism, because it is an explanatory criticism based on a complete, careful, and comprehensive reading of the literature of this period in terms of poetry topics from (praise, lament, irony, flirtation) and what is branching from these relational trends and The subjectivity presented by the Hilla poets themselves, so we will find the lack of poetic evidences because there is a complete thesis that was sponsored by (the cultural patterns of the original poetry until the twelfth century AH).

What we discussed in it are phenomenological phenomena that moved and penetrated all poetic subjects and called them (nominal literary patterns, the alienation and affiliation pattern, and the civilization pattern).

Key words:

cultural criticism, cultural patterns, the motives patterns, medieval literature, Hilla literature.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة :

تركتُ مدينةَ الحِلَّةَ بعدَ تمصيرِها أثرًا لا يُستهانُ به على واقع خارطة العراق السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة والدينيّة؛ لأنَّ أهلها عربٌ أقحاحٌ من جهةٍ وهم بنو أسدٍ ومَن كان معهم من قبائل عربيّة؛ ولأنَّهم نشأوا نشأة علميّة؛ وهو ما ساعد على تكوُّن صبغتها المدنيّة ونزوعها العلميّ، ولهم مذهبٌ عقديٌّ خاصٌ بهم؛ وكان لهذا الأثر وَضْعٌ وأثرٌ خاصٌّ في توافد كثير من الناس وطلبة العلم عليها؛ لينهلوا من معينها، وأصبح خراجها يمتدُّ من تكريت شمالاً ليصل إلى البصرة جنوباً وهو ما أسهم في تأسيس قوتها اقتصاديّاً، فضلاً عن دورٍ مهمٍّ في استقطاب الأقليات الدينيّة والعرقية كالكرد والأرمن واليهود والمسيح بفضل الاستقرار الأمنيّ والتعايش السلمي فيما بينهم.

لذا يحاول هذا البحث الإجابة عن مجموعة من الأسئلة منها؛ ما أهم المرتكزات الثقافيّة للبيئة الحليّة؟ وكيف أسهمت في تشكيل أدبها؟ وما أهم الأنساق الظاهرة والمضمرة التي قدمها الشعراء الحليّون؟ وما أبرز المحركات الثقافيّة للشعر الحليّ؟ وكيف تمَّ اختراق الموضوعات للشعر الحليّ؟ وغير ذلك من الطروحات في هذا البحث.

مع ملاحظة أنّنا سنجد قلة الشواهد الشعريّة هنا؛ لأنَّ هناك رسالةً علميّةً كاملةً تكفلتُ بها عُنوانتُ بـ(التحوّلات الثقافيّة للشعر الحليّ حتّى القرن الثاني عشر الهجريّ).



محركات الثقافة ومغذياتها النسقية

بما أنَّ الثقافة في جوهرها «مجموعةٌ من الرموز والمفاهيم الإنسانية التي يكوّنها المجتمع، بحيث تنتقل من جيل إلى آخر بوصفها محددات وضوابط للسلوك الإنساني»^(١) لذا كانت كيفية اشتغالها باللغة بالغة التأثير، وهي في واقع الشعر أوضح ما يكون عن غيره من معطيات الثقافة، فتارةً تُقدِّم الثقافة مغذيات هيمنة ثقافية: وهي فواعل ثقافية تكون اللغة هي المعبر الحقيقي عنها وتعمل حينئذٍ على تحسين الفعاليات المُعبِّرة عن الشاعر كالمرح والاستثارة والسعادة والعواطف وغير ذلك ممَّا يمكن التعبير عنه.

وتُقدِّم الثقافة في بعض تجلياتها ومضمراتها سموماً ثقافية: وهي فواعل ثقافية ذات بيان لقيم قد تكون سلبية تعمل على إعاقة المجتمع وتراجعته، وينشط بسلوكيات لفظية وغير لفظية على إثارة مشاعر خاصة كالخوف والغضب والكره والغيظ والغيرة وهو ما يحطم الذات ومن ثمَّ المجتمع^(٢)، وهاتان القيمتان الإيجابية والسلبية التي تقدِّمها الثقافة حصيلة مجتمع بعينه له طقوسه وقيمه وأفكاره، ومن ثمَّ ينتج لنا ثقافة تستمرُّ متحرِّكة بقوام اللغة ومعطيات هذه الثقافة، وهذا سبيلٌ من سُبل الحفاظ على نفسها.

والأدب يعدُّ وعاءً ثقافياً غنياً بالتجارب الفردية والعامّة، وينماز عن غيره من الأجناس الفنية الجمالية كالنحت والرسم والموسيقى بلغته الفنية، لذا هو أكثر التصاقاً بفكرة القومية^(٣)، والتعبير عن أيديولوجيتها فهو في صميم الروح الثقافية لذا يستدعي الكشف عن أنساقه بتعارضاتها وتماثلاتها؛ بوصفه مظهرًا إنسانياً يمسُّ وجود الجميع من متلقين وجمهور وحتَّى الشاعر نفسه.

فجاء الشعرُ وريثاً وناقلاً لثقافة امتدت لقرونٍ طوال وهو ما أنتج مسميات،



منها أنَّ ثقافتنا شعريّة أو (شعرنة الثقافة) وكان حصيلة الدرس النقديّ الأدبيّ الثقافيّ الذي نحن بصددّه وهو أدب القرون الوسطى، التي تُعطي بعموميّاتها وقائع تسجيليّة أو إخباريّة، وهي غالباً محمّلة بحمولات أيديولوجيّة، أو نفسيّة ذاتيّة؛ لبيان قدرة الأفراد الشعريّة والأدبيّة للتعبير عن بيئّة معيّنة، لذا وجدنا قدرة الأفراد الشعريّة تارة ترتفع وأخرى دون المستوى، وهو ما وسم تلك الحقبة عموماً بسمة التراجع عن مستوى المنجز الشعريّ السابق لتلك الحقبة.

والشعرُ في الحِلّة حلقة ضمن حلقات الشعر العربيّ، فثمة فنون شعريّة تقليديّة مهيمنة فيه كالوصف والثناء والغزل والهجاء والمدح والأمثال.. ونتجت عنها أغراض أخر فمن الغزل نتج الغزل بالمذكر في بداية العصر العبّاسيّ حتّى قوي اتجاهه وأصبح مألوفاً لذوق العصر ثقافياً واجتماعياً، ومن المديح نتج المديح النبويّ الذي نشأ مع بدايات الدعوة الإسلاميّة إلّا أنّه أصبح اتجاهاً خاصّاً لدى شعراء معروفين، وخرج من تحت عباءة المديح كذلك ما سُمي بالغديريّات وهي بالعموم مدح لآل النبي ﷺ إلّا أنّ المزية ارتبطت بواقعة أمير المؤمنين وأحقّيته بالخلافة، أمّا الرثاء فنتج عنه نوع أدبي خاص به وهو الطُفَيّات، وهي القصائد والأشعار التي رثت الإمام الحسين عليه السلام، حتّى أضحت ظاهرةً مميزةً ومائزة في عموم الشعر الحليّ.

لذا نقول بأنّه يصدق على طبيعة ثقافة الشعر الحليّ ما يصدق على الثقافة العربيّة بقول أدونيس: إنّ البنية التأسيسيّة للمجتمع العربيّ هي البنية التي غلبت عليه في مساره التاريخي، إنّها بنية دينيّة والثقافة العربيّة تصدر منها؛ لذا لا يمكن فهمها بمعزل عن البعد الدينيّ^(٤).

وقد ميّز أحد الباحثين بأنّ «الثقافة العربيّة تقوم على رافدين جوهريّين هما الإسلام والقبليّة»^(٥)، ويؤكد الدكتور الغداميّ أنّ «هذين النسقين تنازعا





التأثير على الفكر العربي على مدى قرونه كلّها»^(٦)، لذا قد نرى في النصّ الواحد غالبًا قيمًا ثقافيّة متعارضة فيما بينها، وهذا يحيلُ ضمناً ثقافة قد توحى بالاضطراب أو التخلخل، وهو شيء طبيعي ناتج من طبيعة المجتمع وما أتى عليه من ويلات وحروب وأمراض وزعزعة مجتمعيّة، فتضاد النصوص واختراق الأنساق لها يوحي بما قلناه سابقًا من أنّ هناك أنساقًا متعارضة هي القبليّة والإسلام وهو صراع لم تهدأ فورته منذ ظهور الإسلام وإلى هذه اللحظة.

وبما أنّ تحليل الخطاب يستندُ عمومًا سواء أكان (دينيًا، أدبيًا، اجتماعيًا، ..) إلى منظومة تواصلية سابقة على المبدع والمتلقي، والشعرُ بوصفه شكلًا من أشكال الخطاب كذلك منظومته التواصلية الثقافية السابقة على الفعل اللغويّ الذي يقدمه الشاعر. فالخطاب منتجٌ ثقافيٌّ مؤثّرٌ وموجّهٌ سواء بالرفض أو القبول، وفي الوقت عينه هو نتاجٌ لمنظومة ثقافيّة.

ونحن في تعاملنا مع نصوص الشعر الحليّ نتعامل معه عن طريق دعامتين: الأولى: تحليل النص داخليًا والنظر إلى العلاقات والبنى اللغويّة بما يقوم بينها من ارتباطات.

والثانية: دعامة خارجيّة (مقاميّة أو إحاليّة) حسب الزمان والمكان والارتباط بالثقافة والفكر.

لذا كان لزامًا أن نستضيء بالنقد الثقافيّ ومقولاته، فهو عند الغدامي: «فرعٌ من فروع النقد النصوصي العام [...] معني بنقد الأنساق المضمرة التي ينطوي عليها الخطاب الثقافيّ بكلّ تجلياته وأنماطه وصيغته»^(٧)، فدراسته للخطاب الثقافي هو ما يميزه، فتكون مساحة اشتغاله واسعة؛ لأنّ مقولته



الرئيسية هي النسق المضمر، ولكن لمَ لا ندرس النسق الظاهر كما ندرس النسق المضمر؟، أليس من مسؤوليات الباحث لكي يدخل منطقة اشتغال النقد الثقافي «أن يسير باتجاهين صوب طرق تشكّل الثقافة وانغراسها في الأفراد، وصوب السطح الحاضن لتلك الثقافة بمضمراتها ومخبوءاتها وأنماط تشكّلها»^(٨)، وهذا ما تكفّل به هذا البحث بعد أن اتّكأ على المنظومة الأدبيّة شعراً.

وفي إطار الاشتغال بشعر العصر الوسيط الذي حدّدناه مُسبقاً، متمثلاً مكانياً بالحِلَّة، وزمانياً بمدة الدراسة المقرونة بسبعة قرون شعرية بدءاً من (٤٩٥هـ - ١١٩٩هـ) ظهرت لدينا مجموعة من الأنساق الشعرية الظاهرة بتجليات سابقة على الوجود المادي والمعنوي لتلك المدينة أي مُستمدّة من الواقع التراثي للشعر العربي، وقد تمّ تحديد ماهيتها وما طرأ عليها من تحولات في تلك الحقبة، التي خضعت بصورة رئيسة لتغيرات في الوضع السياسي والمقصود به من تولى السلطة في تلك المدينة سواء أكان مؤسسيها (آل مزيد) أم بعد رجوعها إلى حاضنة الخلفاء العبّاسيين وما تلاها من رضوخها لسلطة المغول بعد (٦٥٦هـ) ..، وما يهمننا من هذا الطرح هو أنّ هذا الخضوع قد أنثر في هذا الشعر بصورة مباشرة من خلال النوع والكم، فهذا الشعر لم يطرح قضايا تخصّ السلطة الحاكمة من حيث تمثلها أو انتقادها أو وصف أعمالها إلّا في مدة التأسيس الأولى التي استمرّت لنصف قرن فقد تناولها الشعر من وصفها وبيان مكانتها ووصف الحروب التي جرت فيها وعليها. وجسّد الارتباط بالأرض والتمسك بمقومات البقاء في تلك المدينة وما نتج عنها فيما بعد من معطيات للشعر، «فانطوى الشعر على نفسه وهبط هبوطاً نسبياً، لكنّه لم يخلُ من محطات متميزة من الشعر والشعراء الذين حملوا لواء



الأدب»^(٩)، وهذا بيّن في مراحل ازدهار الشعر في تلك المدينة التي شخّصناها بالتحوّلات وبمراحل الشعر التي مرّت بها تلك المدينة.

وحدّد الدكتور زكي مبارك الأدب العراقيّ في تلك الحقبة بـ«كونه مطارحات شعريّة ومراسلات نثريّة»^(١٠)، وهذا حكمٌ نسبيّ لم يصدر عن استقراء كامل، ويصدق على نهايات القرن الحادي عشر والثاني عشر الهجريّين وما تلاهما بصورة واضحة؛ بسبب طبيعة الأوضاع المجتمعية المتسمة بالركود في ظلّ الدولة العثمانيّة في تلك الفترة.

لقد بقي العامل الدينيّ ولا سيما واقعة الطف محرّكا نسقيّاً رئيساً في الواقع الثقافيّ للشعر الحليّ في مختلف أغراضه، حتّى ليجد القارئ أنّ الآثار النسقيّة لهذا الحدث حاضرة بقوة في مختلف التفاصيل الشعريّة لتلك الأغراض والموضوعات المتنوّعة التي تناولها الشعر. وقد أشار د. يوسف عزّ الدين إلى أثر هذا العامل الدينيّ حين قال: «إنّ للعامل الدينيّ تأثيراً في نفوس بعض الشعراء الذين تشرّبت نفوسهم بالعاطفة الصادقة والأحاسيس المخلصة للحسين وآله»^(١١).

وكان الدين حاضراً في مختلف تجليات الخطاب، ولا سيما الخطاب الشعريّ الذي كان يدور في أروقة المساجد وحلقات المدارس الدينيّة وبيوت العلماء كما وضّحه الدكتور البصير حين أشار إلى النهضة الأدبيّة التي برزت إبّان القرن السادس الهجريّ واستمرت حتّى بداية القرن العاشر الهجريّ في الحلة قبل انتقالها إلى كربلاء واستقرارها في النجف^(١٢).



مُغْذِيَّاتُ النِّسْقِ الدِّينِيِّ

الشَّعْرُ ذُو الصَّبْغَةِ الدِّينِيَّةِ (المديح النبوي والغديرِيَّات والطُفِيَّات والرثاء والحكمة والزهد) التي شاعت في الشعر الحَلِيِّ ما هو إِلَّا شَعْرٌ يَتَحَرَّكُ بِمَجْمَلِهِ لِفَرْضِ الحُصُولِ عَلَى الصَّدَارَةِ والأفضلية لمذهبٍ على آخر، وهذا في قرارة الذات استجابة لنظرة نسقيّة كامنة في لا وعي الشاعر والمدينة التي نشأوا في كنفها والذي ساعد على دوام هذا النسق وبلورته وتحوّله طيلة القرون الأولى من تمصير الحِلَّة هو السلطة التي كانت قائمة آنذاك والمقصود بها:

أ. الأسرة الحاكمة والمؤسسة لهذه المدينة: فأمرأ هذه الأسرة هم شعراء وأدباء في الوقت نفسه وأشعارهم متناثرة في بطون كتب الأدب والشعر، وهذا ما هيأ للشعر الحَلِيِّ في أدواره الأولى مرتعاً خصباً ساعد في أن يكون جزءاً من بنية الشعر العبّاسي واستمراراً له في بعض مساراته، مع الاحتفاظ بالخصوصيات المائزة لتلك البيئة الحَلِيَّة.

فمن وجودها وتكوينها في النيل في القرنين الرابع والخامس الهجريّين حملت الصبغة المذهبيّة ومحاولة الاستقلال والانفراد عن السلطة الحاكمة في بغداد، وهذا ما دفع بها في نهاية القرن الخامس الهجريّ إلى تمصير الحِلَّة واتخاذها مركزاً ثقافياً بكلّ ما تحمله الكلمة، وبمهيمنات وجوديّة لهذا الموقع قائمة بذاتها، ومن هذه المهيمنات هي:

البيئة الطبيعيّة لهذه المدينة من حيث كثرة مزارع النخيل، ووجود الحصن الطبيعيّ وهو شط الحِلَّة للذود عنها، وبكونه حاجزاً يحصنهم ويحميهم، وهو في الوقت نفسه مصدر رئيس من مصادر الغذاء يمدُّ المدينة بسبل العيش والاستمرار، وتمّ توضيح هذا الأمر (سور الحِلَّة) بشعرٍ كثيرٍ كقول الصفي



الحِلِّيَّ بإثبات تأسيس مدينة لابن مزيد ، وكذلك بوصفها مُحَصَّنَة بحصون طبيعية بنهر الحِلَّةِ أَوَّلًا وبسور الحِلَّةِ ثانيًا ، وثالثًا يوضح البعد المعنوي لها في قلبه ومدى تأثيرها به ، فبيئة الحِلَّةِ هي ذات رستاق طبيعي ووجود سابق على وجود الشاعر فغدت مُحَرَّكًا ثقافيًا يحرك الشعراء ليقول (١٣) :

ما حِلَّة ابن دبّيس إلا كحصن حصين
للقلب فيه قرار وقرّة للعيون
إذ أصبح الماء غورًا جادت بماء معين
وحولها سور طين كأنّه طور سين

وكقول الشاعر الأمير مزيد الحِلِّيَّ مُوضَّحًا طبيعة بيئته المشهورة بالنبخل ، حتّى جاء خطابه ممزوجًا بفكرة الارتباط بالأرض ، وهو يُعَمِّي نفسه بالصَّبْر حتّى يلقي عاقبتَهُ فهو البصير بأن لا جدوى من الأحلام والطيف ، بقوله (١٤) :

يا ساكني ذات النخل عليكم

بالصبر فالمحمود عقب الصابر

لا تبعثوا طيف الخيال يزورني

فأذوب وجدًا بالخيال الزائر

وقوع الحِلَّةِ على طريق الحج البري يجعل منها مركزًا قويًا لا يمكن الاستهانة به من نواح دينيّة واقتصاديّة واجتماعيّة ، وهو طريق نقل موصل بين مراكز مدن دينيّة مهمة وهي (الكوفة - بغداد) (الجنوب - كربلاء) ..

وجود بعض المقامات والمراكز الدينيّة في هذه المدينة كوجود مقام ردّ الشمس لأمير المؤمنين ومقام صاحب الزمان ومقام الإمام جعفر الصادق عليه السلام وغيرها.



وجود مناطق قائمة بذاتها في محيط هذه المدينة أصبحت فيما بعد تابعة لها، وهذا عامل جذب وقوة لها كموقع برس، والكفل، وسوراء، فضلاً عن النيل، مع كثرة القرى المحيطة بها والمذكورة في العديد من الكتب.

ب. السلطة الدينيّة: والمقصود بهذا هو ما أُقيم بهذه المدينة من تراث ورثه أبناؤها وأسرها الكبيرة من سابقهم بدءاً من كون الحِلّة مركز استقطاب للعديد من الشعراء وطلبة العلم، وهؤلاء أصحاب نهضة علميّة وأدبيّة إبّان القرن السادس الهجريّ لذا كانوا إشعاعاً ومرتكزاً لبؤرة التحول فيها وخصوصاً مع الشَّيخ ابن إدريس الحَلِّي الذي كسر حاجز القداسة في مُمانعة مناقشة أفكار الشيخ الطوسي، فجَدَّد مباني الفقه الإماميّ بعد أن كانت في مرحلة مراجعة لطيلة مئة عام بعد وفاة شيخ الطائفة الطوسيّ إبّان القرن الخامس الهجريّ، فثار على تلك المناهج وجَدَّدها وبنى الكثير من الفرضيات وجاوز العديد ممّا كان مُستقرّاً وثابتاً، ممّا هياّ له لأن يكون مدرسة استقطاب فيما بعد ودارت حوله الإماميّة بين مؤيدٍ ومعارضٍ فكانت الحِلّة مركزاً لهذا الإشعاع، وجاء من بعده المحقّق الحَلِّي ممّا ساعد وأسهم في ظهور الحوزة العلميّة وارتكازها في الحِلّة لمدة لا تقلُّ عن ثلاثة قرون وساعد هذا الأمر في وجود فيض شعري محمّل بحمولات أيديولوجية تعضّد وتوازّر المتبنيات الثقافيّة الفكريّة والدينيّة لهذه المدينة، وبهمنا كثيراً هنا أنّ هؤلاء العلماء كانوا يكتبون الشعر ويستشهدون به كما يستشهدون بالقرآن وقول النّبِيِّ والمعصوم عليه السلام لإثبات قضايا فقهية وحياتية^(١٥)، فالشعر لديهم كان مصدراً ثقافياً مثلما كان إحدى الأدوات الثقافيّة لنقل أفكارهم ومشاعرهم وعقيدتهم.

ج. الاستعداد الفطريّ لقاطني هذه المدينة وكون توجههم الثقافيّ هو توجّهاً علميّاً: فالتقبل والاستعداد موجود في هذه المدينة قبل التمسير، فالجامعين





سابقاً مدينة قائمة بذاتها، ولها كينونتها الخاصة، فتمصيرُ الحِلَّةِ أضاف قضية سيادية لأبناء هذه المدينة، وهذا ما نجده مع ابن حُميدة النحوي، وعميد الرؤساء هبة الله بن حامد الحلي، وابن الكيال الحلي، وابن السكون الحلي..
د. وجود الأسر العلمية الدينية الكبيرة في هذه المدينة:

كأسرة آل فخار الموسوي، وأسرة آل نما، وآل طاوس، وآل المطهر وآل سعيد، ساعد بشكل رئيس على توهج الحركة العلمية والأدبية في هذه المدينة، فهذه الأسر كانت تجد الشعر والأدب مادتها الثقافية الرئيسة.
هـ. وجود المؤثر الخارجي: والمقصود بهذا صنفان:

الأول: نابع من صلب الثقافة وهم طلبة العلم والوافدون إلى هذه المدينة وقد وجدنا بينهم متبنيات فكرية عديدة؛ ممَّا ساعد على إغناء الثقافة الحليَّة، فهؤلاء أغنوا الثقافة الحليَّة وأشاعوها وغذوها بمغذيات ثقافية خاصة بهم، وساعد هذا الشيء على ازدهارها اقتصادياً، وممَّا يخصُّ موضوعنا هو كثرة أشعارهم والمراسلات الإخوانية فيما بينهم وبين أساتيدهم وأقرانهم في الحِلَّة، ومن هؤلاء مَنْ تُوفي بالحِلَّة ودُفن بها بعد أن سكنها وكوَّن بها أسرة^(١٦)، وهذا الأمر كان على مرحلتين:

قبل سقوط بغداد على يد المغول: وفي هذه المرحلة وردَ العديدُ من الأدباء والعلماء إلى الحِلَّة، وحلَّوا على الأسر العلمية ولا سيما حين بدأ الدرس الحوزي مع ابن الخازن (ت ٥٧٣هـ) وعلى ابن إدريس الحليّ والمحقِّق الحليّ وتلميذه يوسف الآبي.

بعد سقوط بغداد وبداية النهضة الحقيقية للحِلَّة بكلِّ مرجعياتها: دينياً وثقافياً واجتماعياً فقد أضحت الحِلَّة مركز التحول في العراق إبَّان تلك المُدَّة.
الثاني: هي مسألة الاحتلال والمؤثر الخارجي. والمقصود بهذا هو تأثير المواجهة



ما بين الاحتلالين التركيّ والفارسيّ وأثر توجيههما العقائديّ والسياسيّ في مجرى ثقافة الحِلّة وطابعها الخاص. فَتَوَجَّهُ الأتراكِ تَوَجُّهٌ سُنيّ، وَتَوَجَّهُ الفرسِ تَوَجُّهٌ شيعيّ، وَكِلَا التَّوجَّهَيْنِ لَهُ أَهْدَافُهُ وَأَطْمَاعُهُ فِي تَحْقِيقِ السُّلْطَةِ وَبَسْطِ النُّفُوذِ عَنْ طَرِيقِ اسْتِثْمَارِ طَبِيعَةِ التَّوَجُّهِ المَذْهَبِيِّ وَنَتِيجَةُ لِهَذَا نَرَى تَحْقِيقَ دَرَجَةِ مِنْ دَرَجَاتِ الْغُلُوِّ وَالْمَغَالَاةِ وَالنَّفُورِ مِنَ الْآخِرِ بِهَذِهِ الْمُؤَثَّرَاتِ الضَّدِيَّةِ وَالْوَلَايَةِ، فَاسْتَثَارُوا الحَلِيِّينَ بِالرَّدِّ لِهَجَاءِ المَذَاهِبِ الْآخَرَى، وَكَذَلِكَ مَا آلَ إِلَيْهِ الْوَضْعُ الثَّقَافِيّ مِنْ تَرَاجُعٍ عَلَى مُخْتَلَفِ الصُّعْدِ، خَاصَّةً فِي حَقَبَةٍ مَا بَعْدَ الْقَرْنِ التَّاسِعِ الْهَجْرِيِّ؛ بِسَبَبِ السَّيْطَرَةِ الْخَارِجِيَّةِ وَغِيَابِ الْاسْتِقْلَالِ النَّسَبِيِّ الَّذِي كَانَتْ مَحْتَفَظَةً بِهِ الْحِلَّةُ.

ولكن الأهم من هذا أنَّ هذا يسري بصورة مضمرة ثقافيًّا في عقلية الشاعر الحَلِيِّ؛ فكان التمجيد بالدين نفسه والاستعانة بأهل البيت أنفسهم للمواجهة والثبات، ولم يكن تمجيدًا للعنصر الفارسيّ أو التركيّ. وقد شدَّ عن هذا ما وجدناه من مخالفة لهذا النسق الثقافيّ عند ابن البطريق حين استتجد لأسباب شخصيّة بالخليفة المستنصر بأن يتكأ على الأتراك ويصول على أعراب نجد بقوله (١٧):

الكفرُ في التُّركِ دون الكفر بالعرب

أليس منهم إذا عُدُّوا أبو لهب؟

وكذلك ما وجدناه من انسلاخ مذهبٍ عند الشاعر راجح الحَلِيِّ حين لم يتكأ على العقيدة والمذهب الدينيّ لولايته ومدينته الأم بل استعان بفكرة الخلافة الأمويّة والعباسيّة بأن تتوارث بأسر معينة، وبأنَّ الخليفة هو المهدي القائم بأمر الله في زمانه؛ وهذا ما نجده بالقصائد المدحيّة للملك الأيوبيّين



كقوله في مدح السلطان الظاهر سنة ٦٠٠هـ^(١٨):

أنت مهدي أمّة عمّها الجو
ر فحتّام هذه الغمّاء؟
لك عند الإله وجهٌ وجيهٌ
ما عدته طلاقة وحياء

وقوله من قصيدة أخرى^(١٩):

أنت الذي بنواله ونزاله
تحيا الرفات وتُصعق الأحياء
وهذا أيضًا ما وجدناه ضمناً مُتَجَسِّدًا في انسلاخ الأمير الشيعيّ مزيد
الأسديّ بمدحه لراشد الدين بن سنان، واتّخاذهِ الطريقة الإسماعيليّة مذهبًا
وهذا يدلُّ على المؤثر الخارجي الذي طرأ على ثقافته، في حين أنّ أسرته تدين
بالمذهب الاثني عشري، فقد قال^(٢٠):

والنجل إسماعيل وارث علمهم
الظاهر المستور في الأكفان
ومحمّد المكتوم مع أبنائه
ستروا وليس السترك الإعلان
والقائم المعروف ثم رديفه
المرضي المنصور بالإمكان
ثم المعزُّ أبو تميم مظهر
للمعجزات وصاحب البرهان
فهو يبدأ بعيون وأئمة المذهب الإسماعيليّ ليصل إلى ممثلهم وحامل لوائهم
سنان بن راشد.



وهذا ما وجدناه من انسلاخ ضمنى للشعراء أنفسهم فحين يكونون في دواوين الخلفاء يتناسون عقيدتهم الدينيّة ويرتدون ثوباً آخر لغرض المجاملة وهو ما رأيناه مع ابن البطريق الحليّ والهيكلّي وغيرهم.

الهجاء بوصفه مُحَرِّكاً علائقيّاً:

فيما يتعلق بالنسق المحرّك للهجاء فهو دينيّ تارةً كما وجدناه في نسقيّ المديح (الغديريّات) والرتاء (الطفيّات)، ومجتمعيّ تارةً أخرى، وشخصيّ ثالثةً، فالهجاء كان ينحو مناحي عديدة منها شخصية ومنها جماعية؛ فالأولى تخصّ الأفراد أنفسهم وموقفهم من الآخرين كموقف ابن أفلح العبسيّ من ديبس بن مزيد بقوله^(٢١):

لو كنتُ أملكُ أمراً

أو يستضاء برأيي

بدلت سـين دُبـيسٍ

عند الهجاءِ برأٍ

وهذا موقف شخصي يعبر عن تمرد الشاعر الحليّ على أمير مدينته، لذا سكن ابن أفلح العبسيّ بغداد حتّى وفاته وهو اغتراب بحدّ ذاته وانتماء لمدينة أخرى رأى وجوده فيها يمنح حياته معنىً وطمأنينةً.

والموقف الآخر موقف الشاعر بوصفه ممثلاً لصوت المجتمع أو المذهب وهو ما شاع في أثناء قصائد المديح والرتاء تجاه خصوم أهل البيت ومناوئهم وبهذا النسق كُتب الكثير من الشعر الذي يذمّ آل أمية ومَن سلب الخلافة من الإمام علي عليه السلام أو من غصب إرث الزهراء، أو مَن تخاذل عن نصره أهل البيت عليه السلام.

والموقف الهجائي الآخر كان للمدينة التي يسكنها آخرون مختلفون





في العقيدة كما حصل في هجاء بعض الشعراء لمدن اتصفت بكونها دار نواصب، كما في رحلة الأمير مزيد الحلي^(٢٢) ومن الهجاء الممزوج بالعقيدة قول الأمير مزيد الحلي^(٢٣) في قصيدته الرحلة حين استطرد بذكر خروجه من الحلة وذكر الأماكن التي مرَّ وأقام بها وضيافة أهلها ليصل إلى سنجار وتل أعفر بقول^(٢٤):

ونزحتُ عن (الحدباء) بغضاً بأهلها
فقد جمعت أكنافها كلَّ مأزم
ولم يك لي في (تل أعفر) منزلاً

فدينهم دين اللعين ابن ملجم
وهنا تتوضح العقيدة الشيعية وتصنيف الأماكن على أنها أليفة ومألوفة وأمانة بكون أهلها من المذهب نفسه أم لا، وهذا ما جعل الأمير مزيد ينفر من منطقتين؛ لأنَّهم كانوا من النواصب غير الموالين لآل البيت، وهنا نرى التعصب واضحاً وجلياً، وقد حوّل الهجاء من أشخاص إلى مدينة برمتها وهذا من المبالغة التي شاعت في الشعر الحليّ من التعصب لمذهب معين وفكرة معينة.

أو كما جاء من تكيل بأهل الكوفة وفضح خيانتهم للوعود، وكما صوّر الشعراء كربلاء بكونها المدينة المشؤومة التي دُبح بها ابن بنت رسول الله^(٢٥).

أو هجاء للآخر الديني كقول الأمير مزيد الأسديّ في قصيدته (الواصلون بحبل الله) بقوله^(٢٥):



فقل لمن عدم المعنى لغيبته

هذا الذي في ربوع الفرس يُعتمد

وليّ هارون بل أنتم به كفرٌ

وصاحب السبب بل أنتم به جحد

هم اليهود عبيد الدهر ليس لهم

إلا الخنازير طول الدهر والقرد

فهو يرتكز على ثلاثة مقومات دينيّة وثقافيّة؛ الأوّل: شيوع تلك الديانة في بلاد فارس، والثاني: هو وريث اليهوديّة الحقيقيّة؛ لأنّه وصي لهارون الذي أنتم تجحدونه، والثالث اتّكاء اليهود على قضيتي القرود والخنازير وهو ما أورثوه لبعض العرب فيما بعد، فهجاؤوه ذو بعد ديني ثقافي يرتكز على مسألة إقصاء الآخر اليهودي؛ لكونه عبدًا ومخالفًا. وكذلك هجاء ابن أفلح العبسيّ الطبيب أبا البركات هبة الله، وكان طبيبًا يهوديًا بقوله^(٣٦):

لنا طبيبٌ يهوديٌّ حماقته

إذا تكلم تبدو فيه من فيه

يتيه، والكلبُ أعلى منه منزلةً

كأنّه بعد لم يخرج من التيه

فكان هجاؤه ذا بُعد ديني؛ لأنّ هذا الطبيب أسلم بعد هذا الهجاء، فالشاعر جعل الكلب أعلى منه منزلةً؛ لمغالاته في الاتكاء على الموروث القائل بأنّ (الكلب أكثر طهارة من اليهودي)، وهي روايات شاذة بإنسانيتها وعدم مقبوليتها.



مُحركات الأنساق الاجتماعية^(٣٧)

إنَّ طبيعة الأنساق الاجتماعية تحيلُ بالضرورة على ظاهرتين يعيشان في المجتمع جنبًا إلى جنب لدوافع من صلب الحاضنة المعيشية للأفراد أنفسهم ممَّا يستند إلى القاعدة الجماهيرية والرؤى الصادرة عنهم، وهي قسمان:

الأول: النسق الخاص بالزهد والحكمة هو من صميم تلك البيئة وردُّ فعلٍ طبيعي على ما وصل إليه حال الناس من الابتعاد عن الدين وما يروونه في أروقة الحكام من انحلال أخلاقي، فهذا النسق مرتبط بالدين ارتباطًا وثيقًا وهو جزء من مغذياته ومنابعه في الآن ذاته، وكذلك من انقسام المجتمع إلى طبقات غنية وأخرى فقيرة، فالشاعرُ كثيرًا ما كان الصوت المُعبر عن تلك الحقوق.

الثاني: أما ما يخص النسق الثقافي المجتمعي المتعلق بالفكاهة والطرفة والضحك، فهو نتاج مجتمعي أصيل يصوِّر المجتمع بحالاته الطبيعية وبحالات الركون والظرافة والرفاهية، وهذا يُشاع بين الخواص أو ممَّا قد يُشاع في دور الملوك لغاية التسلية وقضاء الوقت، أو يكون كطباع في الشخص نفسه، وهذا ما وجدناه مع ابن أفلح العبسي، والصفى الحلي وغيرهم الكثير، وقد يكون هذا المنحى للتدديد والانتقاص من الآخر بمهنته وعلمه ومكانته أو بعاهة أو مرض يصيبه.

النسق المدحي ومحركاته الثقافية:

برز نسق المدح وارتبط بالولاء والوفاء والموقف من الآخر المُكمل للذات والساند لها إذا كان الممدوح صديقًا أو قريبًا، أو فخرًا بالذات والقبيلة والأسرة بصورة معنوية، والتبعية والخضوع للمادي والمصالح الدنيوية إذا كان



المديح تكسبياً يوجب الوقوف على أبواب الولاية والخلفاء والقادة، وضمن ظروف وتقاليد عربيّة أصيلة وليست واردة أو وافدة، فهو من صميم تلك البيئة التي تخضع لمنظومة معايير مجتمعيّة وأخلاقيّة وثقافيّة خاصّة بها، نتجت عبر قرون طويلة من الحراك الثقافيّ ممّا قبل مجيء الإسلام، فالمحرّك له هو نيل العطاء أو الكسب عمومًا وهذا من صميم العقليّة التي انتجت لنا هذا الشاعر بماهيته التي ورثها من قراءة أخبار وأشعار وسير من قبله، فتسرّب إلى لا وعيه مهيمنات البيئة الثقافيّة التي هي نتاج من نتاجاتها وهي في الوقت عينه مُغذٍّ من مغذياتها؛ لكونه فاعلاً ثقافيّاً مؤثراً ومُوجّهاً.

نسق التّأنيث كموضوع شعري :

كانت المرأة موضوعاً ثقافيّاً ورافداً شعريّاً خصباً فرض حضوره واخترق أغلب الموضوعات كالرثاء والمديح والألغاز، ولكنّه غاب لدينا - وجود المرأة - كفاعل ثقافيّ حقيقيّ في حين برزت كموضوعة ثقافيّة في الشعر الحليّ، وهذا نابعٌ من طبيعة تلك البيئة وثقافتها وصيرورتها الأولى وانغلاق الأسرة استناداً إلى الموروث الفقهي والاجتماعيّ والقبليّ بدءاً من الأسرة الحاكمة إبان التأسيس، فهم قبائل عربيّة معروفة بالحشمة والوقار، وهذا ما شاع وقت حكمهم من وجود أماكن خاصة بالنساء، وهي معزولة عن الرجال، وهذا النسق المضمّر يتكأ على عقيدة صلبة لا تسمح بخروج المرأة؛ لاعتقادهم بأن مكانها الطبيعيّ في البيت لتربية الأطفال والقيام بالشؤون المنزليّة؛ لكون المثال الأعلى لديهم في المرأة نساء أهل البيت ونساء آل محمّد، لذا رأينا وجود المرأة في المخيلة الكليّة فتخيل الشاعر لها بالاستناد إلى خياله وموروثه وما قرأه وسمعه وشاهده في الأماكن المفتوحة والمتحررة وما شاع في القصور



ودور الخلافة إبان تواجد هؤلاء الشعراء خارج الحلة.

لذا رأينا التآنيث مخترقاً لكل الموضوعات الشعرية في مقدمات القصائد ، وفي بنيتها وتحول الشاعر نحو موضوعاتها الرئيسية ، وفي خواتيمها أيضاً ، فقد كانت القصيدة المعبر الحقيقي لهذا الوجود الثقافي الذي غيب بأسباب ثقافية أيضاً.

مغذيات النزعة التعليمية :

يتمثل هذا الاتجاه بالشعر التعليمي الذي برز بفعل تلك البيئة التي اصطبغت بالكتابية مقابل الشفاهية ، فحلقات الدرس في دور العلماء والفُهاء والمساجد والمدارس كان لها الأثر البين في إبراز أنواع معينة من التأليف خدمة لطلبة العلم ، ولهذا كثرت النظم التعليمية والمنظومات الفقهية والأدبية وبكل صنوف المعرفة خدمة لطلبة العلم ومساعدة لهم للحفظ والتذكر ، وكذلك ما برز من الفقهاء أنفسهم من استعانة بالشعر لإثبات قضايا معينة ، وكذلك ما شاع من تقارير ومدح وإطراء على الكتب المؤلفة شعراً.

المعارضات الأدبية بوصفها صوراً ثقافية :

ظهرت في هذا العصر معارضات أدبية كان المحرك والدافع لها قضيتان: الأولى: أدبية بحتة تعبيراً عن الاطلاع والمقدرة الشعرية في معارضة المشهور من الشعر العربي وإعجاباً بعيون الشعر ومشاهير الشعراء ، وبكون حلقة الشعر العربي تسير بوتيرة واحدة ، لأن أهل هذه المدينة هم امتداد طبيعي للعرب لأن يتمثلوا ماضيهم.

الثانية: قضية عقدية ولائية قدمها شعراء هذه المدينة ، وهو ما نتج عنه بعض القضايا التي نجدها ضمناً في شعر الشعراء ، كالرد على النواصب والذين



يتخذون موقف العداء والبغض لأهل البيت عليه السلام، وهو ما رأيناه لدى الصفي الحليّ في ردّه على ابن المعتز بقصيدة طويلة.

وكقضايا ضمنية كالتّي نجدها في البيت والبيتين في الردّ على الخصوم، كما في ردّ العلامة الحليّ على ابن تيمية حين اتهمه بعدم الفهم والجهل، وغير ذلك من النماذج والموضوعات.

الغزل بوصفه بؤرة ثقافيّة:

أمّا الغزل ولأهمية حضوره فقد شاع في الشعر الحليّ لعدة أسباب، وإن كان المحرّك له هو الفطرة الإنسانيّة في مواقف الحبّ والعاطفة وموقفه من المرأة وله بواعث نجدها متجسّدة في:

أنّه كان استمراراً لبنية الشعر العربيّ الذي هو جزء من منظومة اللغة التواصلية والعاطفة المستمرة التي تتبع من هذه الموضوعة الشعرية. أنّه كان تبارياً وتفاعلاً ثقافياً بما نتج عن تلك البيئة العربية عموماً في القرون الوسطى من أغراض شعرية.

اختراق التأنيث لمجمل الموضوعات الشعرية يشير إلى أنّ غياب المؤنث واقعاً - وهو المرأة - من الوجود الفاعل يجعله متغلغلاً في كلّ الموضوعات؛ ليكون شكلاً من أشكال التعويض، فبدلاً من حضورها الفاعل في الواقع الحياتي يكون حضورها في الشعر موضوعة فاعلة، وهذا الأمر حَقَقَهُ وقام به الرجل نفسه وليس المرأة؛ بوصفه جزءاً من المنظومة التي غيّبتها.

البنى الثقافيّة للرتاء:

أمّا الرتاء فقد كان المحرك له هو العامل الدينيّ وبمعطيات مختلفة منها: واقعة الطف وكون أبناء هذه المدينة من الشيعة الإمامية.





الحياة الصعبة والظروف الحالكة من الفيضانات والأمراض والأوبئة التي اجتاحت هذه المدينة ما جعلت قضية الاستتجاد بالرمز الديني للخلاص تارةً، وبالمواساة تارةً أخرى.

الفقر والظروف المعاشية الصعبة فهؤلاء الشعراء يتخذون من رثاء آل البيت فرصة لرثاء واقعهم ومدينتهم وأنفسهم.

البنية الكامنة والثاوية على طول تاريخ هذه المدينة ومنذ القدم في مواكب الطقوس والعيول والبكاء في شارع الموكب البابلي والمعبد البابلي على الإله القتيل (ديموزي)، وما نتج من طقوس دينية كالحزن والبكاء والنذور وما شابه ذلك، لعلها تسربت إلى الشعر الحلي عن طريق إحياء المكان المندثر، ووجود بعض القاطنين فيه الذين مثّلوا امتداداً بدرجّة معينة - قد تكون بسيطة - لألم النكبات والدمار والتلاشي بعد الازدهار.

النتائج

* كان للموروث الديني أثر بارز في قصائد الشعراء، وقد جاء متمثلاً بالقرآن والسنة النبوية والموروث الفقهي الذي أقيمت قواعده في البيئة الحليّة، نتيجة وجود الحوزة العلميّة فيه.

* كان المحرك الثقافي البارز للشعر الحلي هو الواقع الديني العقائدي؛ إذ نطالع كثيراً من الشعر الحلي وقد قدّم المفاهيم الدينية، لغرض النصح والإرشاد والاستقامة، والدفاع عن المبادئ والقيم التي يؤمنون بها.

* لم يكن للقبليّة بوصفها محرّكاً للشعر العربي تأثير كبير في الشعر الحلي، إلا في محطات معينة، كحث الصفي الحليّ عشيرته لأخذ الثأر لخاله، وقد تمثّل هذا شعراً في قصيدته بوقعة الزوراء المعروفة.



* كانت الهوية العربيّة مُحرّكًا رئيسًا من مُحرّكات الثقافة التي وُجّهت الشعر الحليّ، حيث تجلّى تمسك الشعراء بهويّتهم العربيّة، ففي الحلة طابع فطريّ وعلميّ دَفَعَ البيئة الحليّة إلى نسقيّة ثقافيّة تتجنّب التعصب القوميّ أو العرقيّ، ويستثنى من هذا النسق ما شاع من نماذج قليلة جاءت خارج النسق.

* حَضَرَتِ المرأةُ في الموضوعات الشعريّة بشكلٍ مُتميّزٍ، ويبدو أنّ تغييبها من الواقع الحياتيّ تمّ تعويضُهُ في الشعر، ففرد وجودها كلّ موضوعات الشعر الحليّ لتكون محرّكًا ومُعَدِّيًا، حتّى وجدنا التأنيث قد اخترق كلّ الموضوعات الشعريّة، وكان غيابُ المرأة في الواقع الحياتي بتأثير من المنظومتين المجتمعيّة والإرث الفقهيّ؛ إذ اجتمعاً على مسألةٍ عدم خُروجِ المرأة من البيت.



الهوامش

النقصان من تفسير منتخب التبيان لابن إدريس الحلي: ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، وغيرها عشرات المؤلفات ما يثبت أنَّ هؤلاء العلماء في اختصاصاتهم يسرون بالشعر نظماً واستشهاداً جنباً إلى جنب مع قضاياهم الفقهية.

١٦. للاستزادة بهذه الفقرة من شاء فليرجع إلى كتاب الحياة الفكرية في الحلة، د. يوسف الشمري، والدرس النحوي في الحلة، د. قاسم رحيم، وموسوعة اللغويين الحليين، د. هاشم الموسوي، فقد بينوا أدوار الوافدين والمهاجرين من وإلى الحلة.

١٧. ديوان راجح الحلي: ٢١٩.

١٨. ديوان راجح الحلي: ١٠٦.

١٩. المصدر نفسه: ١١٠.

٢٠. ديوان مزيد الحلي الأسدي: ٨٠. وهناك قصائد كاملة في ديوانه بهذا المدح (قصيدة الرحلة، هيفاء تمشي، أنتم خير من أقيم عليه، الواصلون بحبل الله، يا بنت مختلس النفوس...) وغيرها قد ضمَّنها مديحه وبيان منهجه الإسماعيلي.

٢١. ديوان ابن أفلح العسبي: ٣٣.

٢٢. المصدر نفسه: ٦٢.

٢٣. المصدر نفسه: ٦٣.

٢٤. وهذا شاع في أشعار شعراء القرن الثامن والتاسع الهجريين خصوصاً.

٢٥. ديوان مزيد الأسدي: ٧٤.

٢٦. المصدر نفسه: ١٥.

٢٧. ما سيذكر من محركات نسقية هو لإعطاء نظرة كلية وفاحصة وشاملة تمَّ تحليلها وتفسيرها في أطروحة التحولات الثقافية في الشعر الحلي كما ذكرنا في التوطئة.

١. ايتزل م. ووكر، ب. ستاتون، و. التس: ١٠١.

٢. مجلَّة (كراسات علمية) نحو ثقافات داعمة للإصلاح التعليمي: ٣٠ - ٣١.

٣. ينظر: مستقبل الشعر وقضايا نقدية: ٢٦.

٤. الثابت والمتحوَّل: ٣٢ / ١.

٥. السيرة والعنف الثقافي: ٥٧.

٦. القبيلة والقبائلية: ٧٥.

٧. النقد الثقافي - قراءة في الأنساق الثقافية العربية: ٨٣ - ٨٤.

٨. الأنساق الثقافية في شعر لميعة عباس عمار، رسالة ماجستير، عياد حمزة شهيد، جامعة بابل، كلية التربية للعلوم الإنسانية.

٩. ينظر: دراسات في الشعر العراقي الحديث: ٩.

١٠. ملاحم المجتمع العراقي: ٢٦.

١١. الشعر العراقي، أهدافه وخصائصه في القرن التاسع عشر: ١١.

١٢. يُنظر: نهضة العراق الأدبية: ١٠.

١٣. ديوان صفى الدين الحلي: ١ / ١٨٠.

١٤. وينظر ديوانه: ٧٢، ٧٦، ٨٨، ٩١، فقد وضح في قصائده تمسكه بمدينته ووصفها بكثرة المياه والغزلان والأصحاب والجمال الطبيعي وما شابه ذلك؛ ليؤكد قوة المدينة نفسها لتكون محركاً ودافعاً للشعر والشعراء.

١٥. على سبيل المثال من شاء فليراجع: قواعد الأحكام للعلامة الحلي: ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، مجموعة ورَّام: ٩، موسوعة الفاضل القطيفي: ٣٢، ٣٣، الشهيد الأول محمد بن مكي حياته وآثاره: ٩٨، وإكمال



المصادر والمراجع

مُذَكِّرات شعراء الحداثة بالعراق)،

محمّد غازي الأخرس، جامعة الكوفة،

دار الرافدين، بيروت، ط ١، ٢٠١٧م.

١٠. الشعر العراقي، أهدافه وخصائصه في

القرن التاسع عشر، د. يوسف عز الدين،

مطبعة الزهراء، بغداد، ١٩٥٧م.

١١. القبيلة والقبائليّة، هويات ما بعد الحداثة،

د. عبد الله الغدامي، المركز الثقافيّ

العربيّ، بيروت، ٢٠١٠م.

١٢. مستقبل الشعر وقضايا نقدية، د. عناد

غزوان، دار الشؤون الثقافية العامة،

بغداد، ١٩٩٤م.

١٣. ملامح المجتمع العراقيّ، د. زكي مبارك،

القاهرة، د. ط، ١٩٤٢م.

١٤. النقد الثقافيّ - قراءة في الأنساق الثقافية

العربية، د. عبد الله محمد الغدامي،

المركز الثقافيّ العربيّ، الدار البيضاء،

المغرب، ط ٥، ٢٠١٢م.

١٥. نهضة العراق الأدبيّة، د. محمّد مهدي

البصير، بغداد، مطبعة المعارف، ١٩٦٤م.

الدوريات:

١. مجلّة (كراسات علميّة) نحو ثقافات داعمة

للإصلاح التعليميّ، د. محمّد ماهر

الجمّال ط ١، المكتبة الأكاديميّة،

القاهرة.

١. الأنساق الثقافيّة في شعر لميعة عباس

عمارة، عياد حمزة شهيد، رسالة

ماجستير، جامعة بابل، كلية التربية

للعلوم الإنسانيّة، ٢٠١٦م.

٢. الثابت والمتحوّل، أدونيس، دار الساقى،

بيروت، ط ٧، ١٩٩٤م.

٣. ابيتزل م. ووكر، ب. ستاتون، و. التيس،

مكتبة ترجم، لبنان، ناشرون، ٢٠٠٦م.

١٠١.

٤. دراسات في الشعر العراقيّ الحديث،

سلمان عبد الهادي آل طعمة، دار البيان

العربيّ، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.

٥. ديوان ابن أفلح العسبيّ (ت ٥٣٦هـ)،

عُني بجمعه وتحقيقه إبراهيم صالح،

الهيئة السورية العامة للكتاب، د. ط،

دمشق، ٢٠١٧م.

٦. ديوان مزيد الحليّ الأسديّ، جمع وتحقيق

عارف تامر، دار الأضواء، بيروت،

١٩٨٠م.

٧. ديوان شرف الدين الحليّ أبي الوفاء (راجع

الحليّ)، (ت ٦٢٧هـ)، تحقيق ودراسة د.

الدوكالي محمّد نصر، كلية الدعوة

الإسلامية، ١٩٩٤م، د. ط، طرابلس.

٨. ديوان صفى الدين الحليّ، دار صادر،

بيروت، د. ت.

٩. السيرة والعنف الثقافيّ (دراسة في



معاني أحرف الجر الأحادية في ديوان السيد حيدر الحليّ

دراسة نحوية

غالب عبد المطلب رمضان

جامعة ميسان/كلية التربية

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة معاني حروف الجر الأحادية - في ديوان السيد حيد الحليّ - وأثرها في التراكيب الشعرية في شعره، ويشمل خمسة أحرف، وهي (الباء، واللام، وواو القسم وتأؤه، والكاف)، وقد تبين من خلال هذه الدراسة أنّ الشاعر وظّف هذه الأحرف بشكل سليم مطابق لما ورد في مصادر النحو وحروف المعاني، ومعبر عن الدلالات التي يبتغيها.

وقد تضمنَ البحثُ تمهيداً عن حياة الشاعر السيد حيدر الحليّ، وتعريف حروف المعاني، ودراسة تطبيقية عن أحرف الجر الأحادية في ديوانه، ومن ثمّ خاتمة تضم أهم نتائج البحث، وقائمة بالمصادر والمراجع. الكلمات المفتاحية:

حروف المعاني، الجر، شعر، السيد حيدر الحليّ.



The meanings of the unary prepositions in the poetry collections of Al Sayid Haidar Al-Hilli A grammatical study

Ghalib Abdul Muttalib Ramadan

Maysan University / College of Education

Abstract

This research aims to study the meanings of the unilateral prepositions - in the poetry collection of Al Sayid Haidar Al-Hilli - and their effect on poetic compositions in his poetry, and it includes five letters, which are (B, L, w, al qsam, T, and K). It was found through this study that the poet employed these The letters are properly identical to what is mentioned in the sources of grammar and letters of meanings, and expresses the connotations that they seek.

The research included an introduction to the poet Al Saiyid Haider Al-Hilli's life , the definition of the letters of meanings, and an applied study of the unary prepositions in his office, and then a conclusion that includes the most important research results, and a list of sources and references.

key words:

Letters meanings, prepositions, poetry, Al_Sayid Haider Al-Hilli.



تمهيد

ترجمة السيد حيدر الحلّي

هو السيد حيدر بن سليمان الصغير بن داود بن سليمان الكبير بن داود ابن حيدر الشرع بن أحمد المزيدي بن محمود بن شهاب بن علي بن محمد بن عبد الله بن أبي القاسم بن أبي البركات بن القاسم بن علي بن شكر بن أبي محمد الحسن الأسمر بن شمس الدين النقيب أحمد بن أبي الحسن علي ابن أبي طالب محمد بن عمر بن يحيى بن الحسين النسابة بن أحمد المحدث ابن عمر بن يحيى بن الحسين ذي الدمعة بن زيد الشهيد بن زين العابدين علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم^(١)، ويكنّى بأبي الحسين، وبأبي سليمان^(٢)، ويلقب بالحسيني نسبة إلى نسبه العلوي، أما اللقب الذي اشتهر به فهو (الحلّي) نسبة إلى مدينة الحلة بعد أن يقرن اسمه بـ (السيد)، إذ أصبح ملازمًا لاسمه لا يفارقه^(٣).

وقد أجمعت المصادر على أنّ ولادته كانت في مدينة الحلة سنة ١٢٤٦هـ، وتوفي في الحلة سنة ١٣٠٤ هـ، وشيع جثمانه الطاهر الى النجف الأشرف في موكب مهيب، ودُفِنَ في ما يلي رأس الإمام علي عليه السلام^(٤).

ترك السيد حيدر الحلّي ديوان شعر ومؤلفات مهمة أخرى هي: ١- العقد المفصل في قبيلة المجد المؤثّل. ٢- دمية القصر في شعراء العصر. ٣- الأشجان في مراثي خير إنسان، وقد جمع فيه مراثي صديقه العلامة السيد ميرزا جعفر القزويني، وهو ما يزال مخطوطًا، موجود في مكتبة مؤسسة الإمام محمد حسين كاشف الغطاء في النجف الأشرف برقم (٦٨) (٥).



حروف المعاني لغةً واصطلاحاً

الحرف لغة: الطرف، والجانب، والناحية، قال ابن دريد: «حرف كل شيء حدّه وناحيته، وناقة حرف: ضامر، وفلان على حرف من هذا الأمر، أي: منحرف عنه مائل، وانحرفت عن الشيء انحرافاً إذا ملت عنه، والحرفة: المكسب أو الطعمة، حُرْفَةُ فلان من كذا وكذا، أي مكسبه منه»^(٦).

أما اصطلاحاً: فقد عرّف ابن سيده حروف المعاني بقوله: «وهي الحروف التي تربط الأسماء بالأفعال، وتربط الأسماء بالأسماء»^(٧).

والجرُّ لغةً: الجذب، جره يجره جرّاً، وجررتُ الحبلَ وغيره أجره جرّاً، وانجر الشيء: انجذب^(٨)، أما الجرُّ اصطلاحاً: فقد عرّفه ابن السراج قائلاً: «حروف الجر تصل ما قبلها بما بعدها فتوصل الاسم بالاسم والفعل بالاسم ولا يدخل حرف الجر إلا على الأسماء»^(٩). وأحرف الجر الأحادية من ضمن مجموعة حروف الجر التي تؤدّي وظيفة الربط بين طرفي الجملة شريطة أن تجر الأسماء.

حروف المعاني في الديوان

وقد ركز هذا البحث على خمسة أحرف جرٍّ أحاديّةٍ واردة في ديوان السيد حيدر الحلي، وهي:

١- الباء: اختلف النُّحاة في عدّد معانيها، ولكن من أشهر معانيها (الإلحاق والاختلاط) بتعبير سيبويه بقوله «وباء الجر إنّما هي للإلحاق والاختلاط، وذلك قولك: (خرجتُ بزيد)، و(دخلت به)، و(ضربت بالسوط): ألزقت ضريك إياه بالسَّوطِ، فما اتسع من هذا الكلام فهذا أصله»^(١٠)، يرى سيبويه أنّ كل معاني (الباء) تجتمعُ في الإلصاق، فالإلصاق عنده أصلُ كل دلالة



لحرف الجر (الباء)، وتبعه على ذلك المبرد^(١١). وعبر غير سيبويه عن هذا المعنى بـ(الإلصاق)، حتى إنَّ المرادِّي عندما نقل رأي سيبويه لم ينقله بلفظ (الإلحاق)، قال المرادِّي: «الإلصاق: وهو أصل معانيها، ولم يذكر سيبويه غيره، قال: إنّما هو للإلصاق والاختلاط.»^(١٢).

ولم ينقل المرادِّي لفظة سيبويه الصريحة (الإلحاق)؛ إمّا لأنَّ نُسخته من الكتاب (الإلصاق)، أو أنّ دلالتها واحدة وإن اختلف لفظهما، فلا يضرُّ ذلك في دلالة اللفظة فعند مراجعة المعاجم العربية يتبين أنّ لا فرق بين (الإلحاق)، و(الإلصاق) من حيث الدلالة إلّا أنّ (الإلصاق) أقوى دلالة، قال ابن فارس في مادة (لصق): «(اللّام والصاد والقاف) أصل صحيح يدل على ملازمة الشيء للشيء، يقال: لصق به يلصق لصوقاً»^(١٣).

أمّا مادة (لَزَقَ) فحروفها ليست بأصل وإن دلت على مُلَازِمَةِ الشَّيْءِ للشيء، وإنّما من باب الإبدال^(١٤). وبهذا يحمل معنى (لَزَقَ) على (لَصَقَ)؛ لأنَّ الأخير أصل وأكثر استعمالاً، وما كان أصلاً يُقدَّم ويكون أقوى في التعبير.

وقد أوصل المالقي معاني (الباء) إلى اثني عشر معنى^(١٥)، والمرادي إلى ثلاثة عشر^(١٦)، و كل من ابن هشام والدماميني إلى أربعة عشر معنى^(١٧).

ورد حرف (الباء) في ديوان السيد حيدر الحلي (١٧٧٣) مرة، ألفاً وسبع مئة وثلاثاً وسبعين مرة، وهي أكثر حروف الجر وروداً في الديوان، وتعددت دلالاتها إلى خمس عشرة دلالة ساقف عليها مع الشواهد من شعره. وهي:

أ- الإلصاق: وهو إمّا أن يكون حقيقياً أو مجازياً، قال ابن هشام: «ثم الإلصاق الحقيقي كـ(أمسكت بزيد) إذا قبضت على شيء من جسمه، أو على ما بجسمه من يدٍ أو ثوبٍ أو نحو...»^(١٨)، وقد كثُر هذا المعنى في ديوان السيد الحلي، ومنها ما جاء بمناسبة تعمير صحن الإمامين الكاظمين عليهما السلام





ويمدح الباذل لتعميره^(١٩) [الكامل]:

نَفْسِي بِحَبْلِ وَلَاءٍ أَحْمَدُ أَمْسَكَتُ مُذْ أَحْكَمْتُ بِنِيَاطِ قَلْبِي عَقْدَهُ^(٢٠)
الشاهد في الباءين: (الباء الداخلة على الحبل، وباء النياط) وإن كانت
الأولى أقوى دلالة، إذ لازم الشاعر نفسه بولاء رسول الله محمد ﷺ وأمسك
بحبل نجاتهم، (والباء) الثانية مكملة لدلالة الأولى، أي: أحكمت بعروق
قلبه عقد حبل الولاء.

ومنه قوله في رسالة لبعض الأشراف [المتقارب]:

تَرْفٌ بِمُهْجَتِهِ دَائِمًا إِلَيْكَ نَوَازِعُ أَشْوَاقِهَا^(٢١)
يصور حال بعض الأشراف من ملازمة الترف لنفوسهم.

أو يكون الإلصاق مجازيًا، فمثل له ابن هشام بقوله: «(مررتُ بزید)، أي:
ألصقت مروري مكان يقرب منه زيد»^(٢٢)، وحكى عن الأخفش قولاً آخرًا
أنَّ المعنى مررت على زيد^(٢٣)، ثم وضع ابن هشام الفرق بين الإلصاق الحقيقي
والمجازي بقوله: «أَنَّ كُلاًّ مِنَ الإلصاق والاستعلاء إنما يكون حقيقياً إذا
كان مفضياً إلى نفس المجرور كـ(أمسكت بزید، وصعدت على السطح)،
فإن أفضى إلى ما يقرب منه فمجاز كـ(مررت بزید) في تأويل الجماعة»^(٢٤)،
نحو قول السيد حيدر الحلّي في التخميس [البيسيط]:

بِبَابِهِ تَتَلَقَّى السُّبُلُ مُشْرَعَةً
إِذْ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ لِلْجُودِ مَشْرَعَةً
تَوْثُمُ كَوَثَرِهِ الْوَفَادُ مُسْرَعَةً

(وَمِنْ صَدِي يَنْظُرُ الْأَقْدَاحَ مُتْرَعَةً فَيَغْتَدِي بِالْفُرَاتِ الْعَذْبِ رَيَّانًا)^(٢٥)

أي: بقرب بابه تتلاقى...



ومنه قوله يرثي السيد ميرزا صالح القزويني^(٢٦) ، ومعزياً أخويه السيد محمداً والسيد حسيناً [الطويل]:

فَقَامَ بِكَ النَّاعِي وَقَالَ وَلِلْأَسَى بِكُلِّ حَشَا يُدْمِيهِ ظُفْرٌ وَمِخْلَبٌ^(٢٧)
أي: قام بمكان قريب منك .

ب - التعليلية والسببية: وهي أكثر معاني «الباء» وروداً في ديوانه. منها قوله في مدح الإمام الحجة ابن الحسن عليه السلام [الكامل]:

دَارٌ مُقَدَّسَةٌ وَخَيْرُ أَيْمَةٍ فَتَحَ إِلَالُهُ بِهِمْ إِلَيْهِ بَابَهَا^(٢٨)
أي: بسببهم . إذ هم وسطاء الفيض الآلهي ، وبسببهم تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء.

وقد تتزاحم دلالتان على حرف واحد ، نحو قوله [البسيط]:

بِنُورٍ وَجْهَكَ لَا بِالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ أَضَاءَ أَفُقُ سَمَاءِ الْمَجْدِ وَالْخَطَرِ^(٢٩)
دلالة الباء في لفظة (بنور) قد تكون سببية ، وقد تكون استعانة ، فالاستعانة ليس بالضرورة أن تكون بآلة مادية كالقلم ، والسيف ، والرمح ، ونحوها ، بل قد تكون بآلة معنوية كالإيمان ونحوه ، إذ استعان الشاعر بنور وجهه الممدوح لإضاءة أفق المجد في أعلى مراتبه ، ويبقى السياق هو الفيصل في توجيه دلالة الألفاظ.

ج - الاستعانة: ذكرها جمع من النحويين ، وذكروا لها أمثلة كثيرة من الاستعانة بالقلم وغيره من الآلات^(٣٠) ، فقد استعان أبو حيان الأندلسي بالجوارح في قوله: «خَضَّتْ الْمَاءَ بِرَجْلِي»^(٣١) ، وقد وردت (الباء) بمعنى الاستعانة كثيراً في ديوان السيد الحلّي ، وقد استعان بالسيف وقد عبر عنه بالبيض والصفائح... إلخ ، واستعان بالرمح ، والسهم ، ومن شواهدا في ديوان السيد



الحلي وهو يرثي جده الإمام الحسين عليه السلام [الكامل]:

قَهَرْتُ بَنِي الزَّهْرَاءِ فِي سُلْطَانِهَا وَاسْتَأْصَلْتُ بِصِفَاحِهَا ^(٣٣) أُمَرَاءَهَا ^(٣٣)
وقد استعان الشاعر أيضاً بالرمح وهو يستنهض بالإمام الحجة المهدي عليه السلام ،
بقوله [الكامل]:

فَمَتَى أَرَاكَ وَأَنْتَ فِي أَعْقَابِهَا بِالرُّمْحِ تَطْعُنُ صُلْبَ كُلِّ رَكِينٍ؟ ^(٣٤)
ومن استعانت بالجوارح قوله يمدح الحاج محمد صالح كبه ^(٣٥) [البسيط]:
فَذِكْرُكَ الْمِسْكَ بَيْنَ النَّاسِ يُسَحِّقُ بِالْـ

لِسَانٍ وَالْفَمِ لَا بِالْفَهْرِ وَالْحَجَرِ ^(٣٦)
التقدير باللسان وبالفم؛ لأنَّ الثاني معطوفٌ على الأول، إذ استعان باللسان
والفم.

د - الظرفية: وردت (الباء) بمعنى الظرفية بشكل مستفيض في ديوانه،
وهو ذو دالتين:

١- الظرفية المكانية: ورد حرف (الباء) بهذا المعنى في الديوان أكثر من
دلالاته الزمانية منها، من شواهدا قوله [الكامل]:

حَشَدْتُ كَتَائِبَهَا عَلَى ابْنِ مُحَمَّدٍ بِالطَّفِّ ^(٣٧) حَيْثُ تَذَكَّرْتُ أَبَاءَهَا ^(٣٨)
أي: شاطئ الفرات: وهو المكان الذي ازدحمت فيه أمية جيشها على ابن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الإمام الحسين عليه السلام.

ومن شواهد المكانية: قوله في رثاء الإمام الحسين عليه السلام [الطويل]:

وَتَتَرَكُهَا قَسْرًا بَيِّدَاءَ ^(٣٩) مِنْ لَظَى هَوَاجِرُهَا كَادَتْ تَذُوبُ هِضَابُهَا ^(٤٠)
تصوير شجي من الشاعر لهول وقعة كربلاء حيث شدة العطش ولهب
الصحراء الذي يذيب الهضاب.



ومن شواهد ما قوله [الكامل]:

صَرَعَتْهُ عَطْشَانًا صَرِيْعَةً كَأْسِهَا بَتُّوْفَةً^(٤١) سَدَّتْ عَلَيْهِ فِضَاءَهَا^(٤٢)

ومن شواهد المكانية، قوله في رثاء مرجع الطائفة الشيخ مرتضى الأنصاري^{رحمته الله}^(٤٣) [مجزوء الكامل]:

وَطَوَاكَ وَالتَّقْوَى بِقَبْرِ ضَمَّ جِسْمَكَ وَالشَّرِيعَةَ^(٤٤)

جعل القبر مكاناً ليس لضم جسم الشيخ الأنصاري ككيان مادي، بل مكاناً لضم التقوى والشرعية ككيان معنوي يتمثل بالدين والشرعية.

٢- الظرفية الزمانية: ورد حرف (الباء) بمعنى الظرفية الزمانية في ديوان السيد الحلي أقل مما ورد بمعنى المكانية، نحو قوله [الخفيف]:

وَلَدَتْ حِينَ عَسَتْ هَرَمًا مَا لَمْ تَلِدْ مِثْلَهُ بِوَقْتِ الصَّبَاءِ^(٤٥) ومنه قوله [مجزوء الكامل]:

نِعْمَ الْمَنَاخُ بِيَوْمٍ ضِيءٍ قَمَّةٍ فَاقَةٍ وَبَلِيلٍ شَتْوِهِ^(٤٩)

هـ- التعدية: قيل في معناها، أنها: «هي قائمة مقام الهمزة في إيصال الفعل اللازم إلى المفعول به، نحو: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾^(٥٠)»^(٥١) أي: أذهب الله نورهم فصار الفعل (ذهب) مُتَعَدِّيًا للمفعول به (بالباء). ولم تقتصر على الفعل اللازم بل وردت مع الفعل المتعدي أيضاً في قولهم (صككت الحجر بالحجر)، و(دفعت بعض الناس ببعض) ... والباء فيهما داخلة على ما كان فاعلاً، لا مفعولاً، والأصل: صكك الحجر الحجر، ودفع بعض الناس بعض، بتقديم المفعول^(٥٢).

ومن شواهد ما في ديوانه قوله في المراثي [البسيط]:

مَاذَا تُرِيدِينَ بِالدُّنْيَا يَدَ الْقَدَرِ لَقَدْ ذَهَبَتْ بِسَمْعِ الدَّهْرِ وَالْبَصَرِ^(٥٣)

أي: اذهب يدُ القدر سمع الدهر...



ومنه قوله [الكامل]:

وَتَبَاشَّرْتُ حَتَّى كَأَنَّ إِلَهًا مِنْهَا أَزَالَ بِبُرْئِهِ الْأَذْوَاءَ^(٥٤)
 والتقدير: أزال برؤه الأدوية، أي: أزال الله من الأملاك الأدوية ببرء الممدوح
 من المرض، وفي التركيب فاعل أصلي مجرور بالباء وهو (ببرئه).
 و- التفدية: ذكرها الجرجاني، نحو: «بأبي أنت وأمي، أي: فداك أبي أنت
 وفداك أمي أنت»^(٥٥). وكثيراً ما افتدى الشاعر بنفسه وأبيه إلا أنه تحاشى
 الافتداء بأمه؛ وذلك لمكانة الأم الكبيرة عند الشاعر، فكيف بمن كان
 ينتسب إلى أم اسمها فاطمة الزهراء (عليها السلام)، وهي أعظم أم علّت في الوجود
 لأطهر أبناء، والمفدى هم السادة الكرام محمد وآله (عليهم السلام)، ومن هنا يتبين لنا
 إخلاص هذا الشاعر لمن سخر علمه وقلمه وشعره وادبه لبيان فضلهم، فمن
 افتداه بأبيه وهو يرثي الإمام الحسين (عليه السلام) قوله [الخفيف]:
 بِأَبِي طَامِحًا بِطَرْفِ إِبَاءٍ لَمْ تَجُلْ وَسَطُهُ لِيُضَيِّمَ قَدَاةً^(٥٦)
 ومن افتداه بنفسه قوله [الطويل]:

بِنَفْسِي خَصَمَاءُ الْوِشَاحِ مِنَ الدُّمَى
 سَقَتْنِي حُمَيَّا الرَّاحِ صِرْفًا مِنَ اللَّمَى
 فَأَمْسَيْتُ فِي وَصْفِ الْمُدَامِ مُتَيِّمًا

وَمَا كُنْتُ أَذْرِي مَا الْمُدَامُ وَإِنَّمَا عَرِفْتُ مُذَاقَ الرَّاحِ مِنْ رِيْقِهَا الشَّهْدُ^(٥٧)
 ز- المصاحبة: هي التي تعطي معنى (مع)^(٥٨). وردت (الباء) بمعنى المصاحبة
 في ديوانه في بضعة مواضع، منها قوله يرثي الإمام الحسين (عليه السلام) [الكامل]:
 لَكِنْ بِزِينَةِ طَوْقِهَا لَمَّا زَهَتْ مَزَجَتْ بِأَشْجَانِ الْأَنِينِ غِنَاءَهَا^(٥٩)
 أي: مزجت مع أشجان الأنين غناءها.



ح - التبعية: ذكرها ابن هشام وأورد لها شواهد من القرآن الكريم والشعر العربي^(٦٠). وهذا المعنى قد أثبتته الكوفيون، والأصمعي، والفارسي، والعتبي، وابن مالك^(٦١)، وقد رفضه ابن جني ولم يشبته^(٦٢). ومذهب ابن جني فيها أنها زائدة؛ لأنَّ الفعل يتعدى إلى مجروره بنفسه^(٦٣)، ومن أبرز شواهدا من القرآن الكريم والتي وقع الخلاف فيها آية الوضوء. قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾^(٦٤). فبعضهم جعلها زائدة، وبعضهم جعلها للإصاق على الأصل، وبعض جعلها استعانة^(٦٥).

وثمة أوجه نحوية ذكرها ابن عاشور في تفسيره^(٦٥). والراجح أنَّ (الباء) في الآية الكريمة للتبعية، فالمسح ببعض الرأس واجب شرعاً عند الإمامية^(٦٦)، وكذلك الشافعية^(٦٧)، وأجازته المالكية^(٦٨).

ومن شواهدا في ديوان السيد الحلي، قوله [الطويل]:
تَضَايَقَتِ الدُّنْيَا بِبَعْضِ فَخَارِهِ عَلَى أَنَّهُ فَارَّاجُ كُلِّ الْمُضَايِقِ^(٦٩)
دلالة (الباء) على التبعية في البيت، ومما زادها قوة دخولها على كلمة (بعض) في هذا المعنى، فجاءت صريحة واضحة في هذا البيت.

ومن علامة التبعية أنَّ يحسن موضعها (من)^(٧٠)، أو أنَّ تكون (الباء) مكان (من) كما عبر الهروي عن ذلك^(٧١). لكن الرضي قد أفرد معنى التبعية عن معنى (من)^(٧٢). وفيما يأتي جملة من الأبيات التي تأتي (الباء) بمعنى (من) من ديوان السيد الحلي كشواهد عن ذلك، قوله [الطويل]:

وَيُسْقَى بِمَاءٍ حَرَّتْكُمْ غَيْرَ وَاحِدٍ فَكَيْفَ لَكُمْ تُرْجَى طَهَارَةُ مَوْلِدِ^(٧٣)
أي: من ماء حرثكم...

ومن شواهدا أيضاً قوله [مجزوء الكامل]:

وَاطْلُبْ بِهِ بِدَمِ الْقَتِيلِ بِكَزْبَلَا فِي خَيْرِ شَيْءٍ^(٧٤)



أي: من دم القتيل... الخ. وهو يستنهض الإمام الحجة ابن الحسن عليه السلام أن يطلب بالسيف ببعض من دم الإمام الحسين عليه السلام؛ لعظمة دمه الشريف.
ط - المجاوزة: ومنهم من سماه: السؤال ^(٧٥). وتكون فيه (الباء) موافقة لـ (عن) ^(٧٦). أي: من علامتها أن ترادف (عن) في المعنى، وقد ذكرها النحاة، وذكروا شواهدا من القرآن الكريم والشعر العربي. ووقع الخلاف في معناها، ففي قوله تعالى: ﴿فَسَلِّ بِهِ خَيْرًا﴾ ^(٧٧)، وفي غيرها من الآيات التي أتت بعد السؤال قد أثبت فيها الكوفيون معنى المجاوزة، وأولها البصريون بـ (الباء السببية)، وتقديرهم فاسأل بسببه ^(٧٨).

أما شواهدا فقد وردت بعد السؤال أربع مرات من ديوان السيد الحلبي، منها قوله في رثاء أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام [الرجز]:
فَهُوَ كِتَابُ اللَّهِ ضَاعَ بَيْنَهُمْ فاسأل بأمر الله عن كتابه ^(٧٩)
التقدير: فاسأل عن أمر الله...

وأيضا قوله في التهانى [البسيط]:
سَائِلُ بِهَا الشَّرَفَ الوَضَّاحَ هَلْ كَفَرْتُ نُعْمَاهُ أَوْ عَبَدْتُ مِنْ دُونِهِ صَنَمًا؟ ^(٨٠)
ي - الاستعلاء: ذكره جملة من النحويين ومثلوا له بشواهد من القرآن الكريم والشعر العربي ^(٨١)، وقد سماه الأشموني موافقة (على) ^(٨٢)، وقد كثر وروده في ديوانه، ومنه قوله [البسيط]:

وخائضين غمار الموت طافحةً أمواجه البيض بالهامات ^(٨٣) تلتطم ^(٨٤)
أي: على الهامات تلتطم.

يُصَوِّرُ الشاعرُ شدة المعركة وكيف تنزل سيوف وتلتطم على الرؤوس، وقد تعطي دلالة أوسع، وهي: إِنَّ السُّيُوفَ تَلَطَّمُ سَادَةُ القوم، والمقصود هم



الإمام الحسين عليه السلام وبنوه وأصحابه الغيارى، إذ كانت سيوف القوم تلطم على رؤوسهم، ومن شواهد قوله [الوافر]:

أَخِلَاءٌ تُصَافِرُ حُجَّهُ يَرَاهَا إِذَا اخْتَلَفَتْ بِجَبْهَتِهِ لُطَامًا ^(٨٥)
التقدير: على جبهته لطاماً.

وقد وردت (الباء الاستعلائية) مع كلمة (رغم)، ومن شواهدا في المدح [الطويل]:

وَشَادَ بَرْغَمِ الْحَاسِدِينَ عَلَاءَهُ وَلَيْسَ لِمَا قَدْ شَادَهُ اللَّهُ هَادِمَ ^(٨٦)
أي: على رغم الحاسدين..

ك - البدلية: قليلٌ من النحويين ممن ذكر هذا المعنى لـ (الباء)، وبعضهم أخرجها إلى السببية ^(٨٧)، «وعلامتها ان يحسن موضعها (بدل)» ^(٨٨). وقد وردت (الباء) بهذا المعنى مرتين فقط في ديوان السيد الحلي منها قوله في الهجاء [البيط]:

وَحَشٌّ مِنَ الْإِنْسِ مَنْ يَغْلُقُ بِصُحْبَتِهِمْ يَكُنْ كَمُسْتَبَدِلٍ سُقْمًا بِصِحَّتِهِ ^(٨٩)
أي: بدل صحته، إذ إنَّ القرينة دلَّتْ بشكلٍ صريحٍ على المعنى في قوله (كمستبدل).

ومن قوله في رثاء الإمام الحسين عليه السلام [الخفيف]:

زَوْجَ السَّيْفِ بِالنَّفُوسِ وَلَكِنْ مَهْرُهَا الْمَوْتُ وَالْخِصَابُ النَّجِيعُ ^(٩٠)
التقدير: زوج السيف بدل النفوس.

ل - المقابلة: ومنهم مَنْ أَطْلَقَ على هذا المعنى (العوض)، وهي التي تدخل على الأثمان والأعواض ^(٩١). قال المالقي: «أن تكون للعوض كقولك: بعث هذا بذاك واعطيتُ ذاك بذاك» ^(٩٢). وَذُكِرَتْ قَلِيلاً في كتب النحو، وكذلك



قلَّ ورودها في ديوان السيد الحلبي، إذ وردت (٣) ثلاث مرات، منها قوله في ذكرى ولادة الإمام الحجة ابن الحسن عليه السلام [الكامل]:

بِكَ إِنِّ عَدَلْتُ سِوَاكَ كُنْتُ كَمَنْ يَزِنُ الْجِبَالَ الشُّمَّ بِ(الذَّرِّ) (٩٣) (٩٤)

يأبى الشاعر أن يعدلَ الامام الحجة الذي عبَّر عنه أنَّه بالجبال الشم كناية عن قمة الخصال المعرفية والأخلاقية والدينية مقابل صغار النمل، وحتى من حيث المادة، إذ لا قياسَ بين الجبالِ الشم من حيث الحجم والوزن مقابل حجم ووزن صغار النمل فلا يزن الشاعر الغالي النفيس بالرخيص البخيس. ويمكن أنْ تحتملَ معنى البدلية أيضًا.

ومن شواهد المقابلة في ديوانه قوله مقرظًا كتاب (الروض الخميل في مدح آل الجميل) (٩٥) [الكامل]:

وَتَوَدُّ لَوْ شَرَّتْ (٩٦) الْعُيُونُ بِيَاضَهُ وَسَوَادُهُ بِيَاضِهَا وَسَوَادِهَا (٩٧)

أي: باعت العيون بياضها وسوادها مقابل بياض الكتاب (أوراقه) وسواد الكتاب (أسطره وكلماته) تصوير رائع للشاعر في هذا البيت يبين من خلالها نفاسة هذا الكتاب وقيمته العالية عنده.

م - بمعنى (إلى): ذكرها الزجائي وغيره (٩٨)، واستشهد لها بقوله تعالى: ﴿مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ﴾ (٩٩)، والتقدير: ما سبقكم إليها من أحد.

وأما شواهدا من ديوان السيد الحلبي فقد وجدتها في موضعين فقط: الموضع الأول قوله في المراثي [السريع]:

وَمَدَّ كَفًّا بَغْرِبِ النَّدَى أَلَاؤُهَا بَيْنَ الْوَرَى تُحَمَّد (١٠٠)

أي: إلى غريب الندى... والموضع الثاني، قوله [البسيط]:

لَكِنَّ دَارَكَ لَمْ تَبْرَحْ مَوَاقِدُهَا مُضِيَّةً تَصِلُ الْإِصْبَاحَ بِالسَّحَرِ (١٠١)



أي: تصل الإصباح إلى السحر، و(الباء) هنا وإن دخلت على كلمة (السحر) إلا أنها لا تفيد الظرفية؛ لأنَّ من لوازم الظرفية أن تتضمن معنى (في) والسياق في ذلك يمتنع؛ إذ إنَّ السحر وقتٌ والصبح وقتٌ آخر، ولا يمكن أن يكون الصبح في السحر.

ن - القسم: المعروف بأنَّ أحرف القسم ثلاثة وهي: (الباء، والواو، والتاء). ومنهم من جعلها أربعة فأضاف إليها (اللام)^(١٠٢). «والباء أصل حروفه، ولذلك خصت بذكر الفعل معها، نحو: أقسم بالله، والدخول على الضمير، نحو بك لأفعلن»^(١٠٣).

ومما تمتاز به (الباء) عن بقية حروف القسم: أنها تكون جارة في القسم وغيره، بخلاف (الواو والتاء) فإنهما لا تجران إلا في القسم^(١٠٤). ومن مميزاتها أيضاً: أنها تدخل على الظاهر والمضمر، نحو: (أقسمت بالله، وبه)^(١٠٥).

وقد قلَّ القسمُ في ديوان السيد حيدر الحلّي، ولا سيما القسم بلفظ الجلالة (الله)، ولعلَّ اتجاهه الديني وتورعه واحترازه من القسم باسمه ﷻ منعه من ذلك فلم يرد القسمُ عنده بحرف (الباء) مع لفظ الجلالة مطلقاً، ووردت (باء) القسم مع الظاهر في غير لفظ الجلالة في أربعة مواضع فقط.

ومنه قَسَمه (برب الناس والفلق) من ذلك قوله في مدح بعض الأشراف [البسيط]:

يَا مَنْ تُعَوِّذه في كل شارقةٍ أمَّ السماح برَب الناس والفلق^(١٠٦)

وأيضاً أقسم (بالسماء) منه قوله في الموشحات [الرمل]:

قَرَبْتُ مِنْهُ وَمُنَشِّي الْفَلَكَ

صَفْوَتِي يَبْتَ التَّقَى وَالنُّسُكِ

بِالسَّما أَقْسِمُ ذَاتِ الْحُبِّ كِ



لَهُمَا بِالْحَجِّ حَازَا رُتَبَا مَا حَبَا فِي مِثْلَهَا اللَّهُ الْأَنَامَا
 هِيَ كَانَتْ مِنْ سِوَاهَا أَقْرَبَا عِنْدَهُ زُلْفَى وَأَعْلَاهَا مَقَامَا ^(١٠٧)
 وهذا قسمٌ قرأني على غرار قسمه الشريف في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ
 الْحُبُكِ﴾ ^(١٠٨). إِلَّا أَنَّ الشاعِرَ أَقْسَمَ بِ(الباء) وأظهر الفعل (أقسم) وقدم المقسم به
 عليه وحذفَ الهمزة للضرورة الشعرية، إذ التقدير: أقسم بالسماء ذات الحبك.
 ورد عنده القسم في غير لفظ الجلالة (الله) ولكن مع حذف الفعل وإثبات
 المصدر مكانه في قوله متغزلاً [مجزوء الكامل]:

قَسَمًا بِعَامِلٍ قَدَّهَا الـ خَطَّارٍ يَخْطُرُ بِالْحَرِيرِ ^(١٠٩)
 التقدير: أقسم قسمًا بعامل... الخ. نجد الشاعر ابتعد عن القسم بالفعل
 ولفظ الجلالة (الله) في هذا البيت؛ لأنَّ البيت في الغزل، والغزل ليس بتلك
 الأهمية في ديوانه؛ لذلك احترز من القسم بالقوة، فَتَوَرَّعَهُ وَاتَّجَاهَهُ الدِينِيَّ
 منعاه أَنْ يُقْسَمَ بِ(الله) أو أحد أَسْمَائِهِ العظيمة من أجلِ غزل، وهو في غِنَى
 عنه كفقيه وعالم دين متحفِّظ كما يلمس من ديوانه. وورد القسم عنده مع
 حذف المقسم به مرة واحدة فقط في قوله في المدح [الرجز]:

مَا وَلَدَتْ أُمُّ الْجَمَالِ مِثْلَهُ وَأُقْسِمْتُ بِأَنَّهَا مَا تَلِدُ ^(١١٠)
 س - الزائدة: ذكر النحويون ستة مواضع لزيادتها ^(١١١)، وَرَدَ منها في ديوانه
 ما يأتي:

١ - الفاعل: وزيادتها على ثلاثة أضرَب:

أ - لازمة: في فاعل (افعل) التعجب على مذهب سيبويه وجمهور البصريين،
 نحو: «أحسن بزيد» ^(١١٢). ومن شواهدِها في ديوانه قوله [المجث]:

أَكْرِمَ بِهِ مِنْ كَرِيمٍ لَهُ انْتَهَى كُلُّ فَضْلٍ ^(١١٣)



ومنه قوله [السريع]:

أَحْبَبُ بِهَا مِنْ شَائِقٍ وَآلِهِ أحيْتُ مَشُوقًا بِالْحِمَى وَآلِهَا^(١١٤)
ومنه قوله في القصيدة نفسها:

فَانِعْمَ بَعِطَشَى الْخَضِرِ رِيًّا الصَّبَا مَجْدُولَةَ الْأَعْطَافِ مِكْسَالِهَا^(١١٥)

ب - جائزة في الاختيار: وتكون في فاعل (كفى) بمعنى (حسب)^(١١٦)،
نحو قوله تعالى: ﴿كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾^(١١٧) (كفى) بمعنى (وقى) لم تزد
في الفاعل^(١١٧)، نحو قوله تعالى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾^(١١٨). ورد هذا
النوع من الزيادة في ثلاثة مواضع فقط من ديوانه، منه قوله [الكامل]:

وَكَفَى بِجُودِكَ وَهُوَ أَعْدَلُ شَاهِدٍ يَصِفُ الَّذِي مِنْ جُودِهَا قَدْ غَيَّبَا^(١١٨)
ومنه قوله [الخفيف]:

وَكَفَاهُمْ «بِجَعْفَرٍ» الْجُودِ فَخْرًا فِي عُلا شَامَخٍ وَمَجْدٍ صُرَاحٍ^(١١٩)
ومنه قوله في المراثي [المتقارب]:

كَفَانِي بِهَذَا جَوَى مَا بَقِيْتُ يَجْدُدُ فِي الْقَلْبِ جُرْحًا رَغِيْبًا^(١٢٠)
ج - واردة في الاضطرار: تزداد (الباء) في الفاعل اضطرارًا ذكرها المالقي
وغيره^(١٢١) وذكروا لها شواهد من الشعر العربي منها قول الشاعر [الوافر]:

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَتِمِّي بِمَا لَاقَتْ لَبُونُ بَنِي زِيَادٍ^(١٢٢)
التقدير: ما لاقته...، والباء زائدة في هذا البيت^(١٢٣).

أمَّا في ديوان السيد الحلي فقد وردت قليلًا جدًا، منه قوله في المدح
[المتقارب]:

لِي الْعُذْرُ كُلُّ لِسَانٍ الْقَلَمُ وَجَفَّ بِمَا فَوْقَ طِرْسِي رَسَمٌ^(١٢٤)
التقدير: ما فوق...



٢- زيادتها في المبتدأ: نحو: «بحسبك زيد»^(١٢٤). «بحسبك أن تقوم»، أي: حسبك^(١٢٥).

ومن شواهدا في ديوان السيد الحلبي منه قوله [المتقارب]:
بَحْسَبِي نَبَاهَةٌ ذِكْرِي بِهِمْ إِنَّ بَاتَ حَظِّي يَشْكُو بِهِمْ^(١٢٦)
أي: حسبي نباهة ذكري بهم. فدخلت زائدة على المبتدأ المضاف إلى «ياء» المتكلم.

٣- زيادتها في الخبر: تزداد «الباء» في خبر بعض النواسخ، وقد ذكرها غير واحد من النحويين، وأخرجوا لها شواهد من القرآن الكريم والشعر العربي^(١٢٧).

فقد وردت في ديوان السيد الحلبي في مواضع قليلة منها قوله في الحماسة [المتقارب]:

فَلَسْتُ بِحَائِزَةٍ سَعْيِي مَنْ لَهُ حَوْزَةُ الشَّرَفِ الْأَرْفَعِ^(١٢٨)
فقد دخلت «الباء» زائدة على خبر ليس «بحائزة» فهي مجرورة لفظاً ومنصوبة محلاً على أنها خبر ليس.
ومنه قوله [الكامل]:

فَاذْهَبْ حَمِيدًا فِي الْجَنَانِ مُخَلِّدًا
فَالْعَيْشُ بَعْدَكَ لَيْسَ بِحَمِيدٍ^(١٢٩)

أي: ليس حميداً. اسم «ليس» ضمير غائب عائد على «العيش» وخبره «بحميد» مجرور لفظاً بـ «بالباء الزائدة» ومنصوب محلاً.

٤- زيادتها في النفس والعين في باب التوكيد: ذكرها المرادي ومثل لها بقوله: «جاء زيد بنفسه، وبعينه، والأصل: جاء زيد نفسه وعينه»^(١٣٠).



ومن شواهدھا في ديوانه قوله مستتهضاً الإمام الحجة المنتظر عليه السلام [المنسرح]:

وَأَثْرُكَ مَنَآيَا الْعِدَى بِأَنْفُسِهِمْ تَكْثُرُ فِي الرَّوْعِ مِنْ تَعَثَرِهَا ^(١٣١)
 ٢- اللّام: وهي أكثر حروف الجر معنًى وثاني أكثر الحروف الجر وروداً في ديوان السيد الحلّي بعد «الباء»، وقد كثرت التّأليف والدراسات عليها حتى أفردوا لها كتباً خاصة، فقد ألّف أبو القاسم الزجاجي (ت ٣٣٧هـ) كتاباً سَمَّاهُ (اللامات)، وكذلك فعل الهروي (ت ٤١٥هـ) وهو الآخر سَمَّاهُ (اللامات)، ومن المحدثين ممن أشبعها بحثاً ودراسة د. عبد الهادي الفضلي في كتابه (اللامات، دراسة نحويّة شاملة في ضوء القراءات القرآنية). فقد اتَّسَعَتْ وَتَشَعَّبَتْ معانيها حتّى أوصلها بعضهم إلى واحدٍ وعشرين معنًى ^(١٣٢)، وذهب آخرون إلى أكثر من ذلك حيث أوصلها المرادي إلى ثلاثين معنًى ^(١٣٣). ومنهم مَنْ ضمن بعض معانيها في معنى الاختصاص كالمالقي فأخرجها في ثمانية مواضع ^(١٣٤). ومنهم من أخرج لها ثلاثة عشر معنًى ^(١٣٥)، وأمّا سيبويه فقد اقتصر على معنيين فقط هما: الملك والاستحقاق ^(١٣٦)، وكذلك فعل المبرد ^(١٣٧). أمّا في ديوان السيد حيدر الحلّي فقد وردت (١٤٥٩) ألفاً وأربع مئة وتسعاً وخمسين مرة، و تعددت معانيها إلى (١٦) ستة عشر معنًى، وبعض المواضع تضمنت أكثر من مورد واحد.

سنأتي عليها بالتفصيل مع شواهدھا في ديوان السيد الحلّي.

أ- الاختصاص: يرى المرادي أنّ الاختصاص أصل معاني (اللام) وأنّ كلاً من معاني الملك والاستحقاق راجع إليه، إلا أنّه مع ذلك قد أخرج لكلٍّ من الملك والاستحقاق شواهد، وذكر كلاً منهما على حدة ^(١٣٨). أمّا المالقي فقد ضمن تحت الاختصاص ثمانية أنواع: منها الملك والاستحقاق ^(١٣٩) وعلى أيّ تقدير فقد





جاء معنى الاختصاص شائعاً في ديوان السيد الحلي، ومنه قوله في التهاني [الرجز]:

فِيهِ لِحَبَّارِ السَّمَاءِ عِنَايَةٌ أَضْحَى بِهَا بَيْنَ الْوَرَى مُؤَيِّدًا ^(١٤٠)
ومنه قوله في التهاني [السريع]:

لِلْفَضْلِ أَرْبَابٌ وَكُلُّ لَهُ مَزِيَّةٌ يَسْمُو بِعِلْيَاهَا ^(١٤١)

ب - الملك: قال سيبويه: «ولام الإضافة، ومعناها الملك واستحقاق الشيء ألا ترى أنك تقول: الغلام لك، والعبد لك فيكون في معنى هو عبدك...» ^(١٤٢). يرى سيبويه أن الملك والاستحقاق أصل معانيها ولو رأى غيرهما لما اقتصر عليهما، وتبعه على ذلك الجرجاني ^(١٤٣)، وقد ذكره جمهور النحاة وأخرجوا له أمثلة وشواهد ^(١٤٤).

وقد ورد هذا المعنى بشكل مستفيض في ديوان السيد حيدر الحلي، منه قوله في المدح [الطويل]:

لَكَ الْعَسْكَرُ الْجَرَّارُ وَالْهَيْبَةُ الَّتِي

مَخَافَتُهَا تَكْفِيكَ جَرَّ الْعَسَاكِرِ ^(١٤٥)

ومنه قوله [مجزوء الكامل]:

فَلَهُ الزَّعَامَةُ فِي الْهُدَى وَسَوَاهُ فِي الدَّعْوَةِ أَثِيمٌ ^(١٤٦)

وقد جَمَعَ الشَّاعِرُ مَعْنَى الْمَلِكِ وَالْإِسْتِحْقَاقِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ وَهُوَ قَوْلُهُ فِي الْمَوْشَحَاتِ [الرمل]:

فَالَهُ الْأُمْلَاكُ مَا عَقَدُوا

كُلُّهُمْ لِلَّهِ شُكْرًا سَجَدُوا

وَعَلَى (الْمُهْدِيِّ) ^(١٤٧) طُرًّا وَفَدُوا

ثُمَّ هَنَؤُهُ وَقَالُوا لَا خَبَا نُورُ هَذَا الْفَرْحِ الْمُؤْتَلِقِ ^(١٤٨)



اللام في موضعين، في الأولى: (فله) بمعنى الملك، وفي الثانية: (لله) يصح أن يكون بمعنى الاستحقاق؛ لأنَّ الله وحده يستحق الشكر عند السجود.

ج - الاستحقاق: قال ابن هشام عن هذا النوع من اللام: «وهي واقعة بين معنى وذات نحو. الحمد لله، والعزة لله، والملك لله، والأمر لله، ونحو قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾^(١٤٩)، و﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾^(١٥٠)، ومنه (للكافرين النار) أي: عذابها»^(١٥١).

ومن شواهدا في ديوان الشاعر قوله في الموشحات [الرمل]:

لَكَ يَا (عَبْدَ الْكَرِيمِ)^(١٥٢) الْفَرْحُ

وَلِحُسَّادِكَ ذَاكَ التَّـرَحُّ

وَصَفَتْ لَابِنِ أَخِيكَ الْمِنْـحَ

مُصْطَفَى الْمَجْدِ بِأَرْكَى مَنْ نَمَا شَرَفٌ سَامَ لِمَجْدٍ أَرْفَعَ

كَبُذُورِ التَّمِّ تَتَضَوُّ اللَّثْمَا عَنْ تَغُورِ كَالْبَرْقِ اللَّمْعِ^(١٥٣)

اللام في الموضعين أفادت الاستحقاق، فـ(عبد الكريم) يستحق الفرح، وبالمقابل حسَّاده يستحقون الترح، وهو تضادُّ الفرح، فالتعاكس الدلالي ظهر جلياً في هذه الأبيات، مما منح النصَّ قوة في الدلالة، وجمالية عند المتلقي.

وقوله في المراثي [الطويل]:

وَلَكِنْ رَأَى وَالْحَمْدُ لِلَّهِ بَاقِيَا

لَهُ (حَسَنٌ) فَاخْتَارَ مَا اخْتَارَ ذُو الْعَرْشِ^(١٥٤)

د- التمليك: ذكره بعضهم وأفردوه عن معنى الملك^(١٥٥). ولكن على ما يبدو من ظاهر أمثلتهم أنَّه لا فرق بين التمليك والملك، فمن أمثلة الملك



عندهم «المال لزيد»^(١٥٦)، ومن أمثلة التمليك «وهبت لزيد ديناراً»^(١٥٧). في
المثاليين المال أو الدينار بالنهاية صاراً مُلْكاً لزيد، فالتمليك هو الملك؛ لذلك
اكفى بعض النحاة بالملك ولم يذكروا التمليك^(١٥٨). ومنهم من لم يذكر
شبه الملك وعبر عنه بالاختصاص^(١٥٩).

وقد جاء بمعنى التملك في ديوان السيد الحلي منها قوله في الموشحات [الرمل]:

قَدْ وَهَبْنَا لِسُلَيْمَى قَدَّهَا
وَعَلَى اللَّثْمِ وَقَزْنَا خَدَّهَا
بَرَدَ الشَّوْقُ فَعِزْنَا بِرَدَّهَا

وَاقْتَبَلْنَا فَرْحَةً قَدْ أَعْرَبَا حُسْنُهَا عَنْ جُدَّةٍ لَمْ تُخَلِّقِ^(١٦٠)

فمن يقف على المعاني الأساسية لـ (اللام) يجد بأن ثمة تشابهاً وتقارباً بين
الاختصاص والملك؛ إذ إنَّ الذي استملك اختص ومن اختص بشيء ملكه،
وهذا ظاهر من كلمات النحاة وشواهدهم^(١٦١). ولكن ليس بالضرورة كل
من استملك استحق أن يملك، فكثير ممن ملكوا ولكنهم لا يستحقون
الملك.

د- التبليغ: عرفها ابن هشام وغيره: «بأنها جارة لاسم السامع لقول أو ما
في معناه، نحو قلت له، وأذنت له، وفسرت له»^(١٦٢). ومن شواهدا في ديوان
السيد، قوله يمدح صحن الإمامين عليه السلام [الخفيف]:

قُلْ لَهَا لَا بَرِحْتَ فِرْدُوسَ أَنْسٍ فِيكَ تَلْقَى النَّاسُ الْهَنَاءَ وَالْحُبُورَا^(١٦٣)
ومنه قوله يرثي الإمام الحسين عليه السلام [الطويل]:

وَقُلْ لِأَبِي سَفِيَّانَ مَا أَنْتَ نَاقِمٌ؟ أَأَمْنُكَ يَوْمَ الْفَتْحِ ذَنْبُ مُحَمَّدٍ؟^(١٦٤)

هـ- التعليلية والسببية: وتكون بمعنى (من أجل) نحو، جئتكَ للإحسان،



وتسمى (لام العلة) أو (لام السبب) ^(١٦٥). ومن شواهدا في ديوان السيد الحلّي قوله في رثاء الإمام الحسين عليه السلام [الرمّل]:

أَرْخَصُوهَا لِلْعَوَالِي مُهَجًّا قَدْ شَرَاهَا مِنْهُمْ اللَّهُ فَعَالِي ^(١٦٦)
أي: من أجل الغوالي...
ومنه قوله [الرجز]:

جَرَتْ مُلُوكُ الْعَصْرِ فِي مِضْمَارِهِ لَغَايَةٍ إِلَّا عَلَيْهِ تَبْعُدُ ^(١٦٧)
أي: من أجل غاية.

و- القسم والتعجب: ذكر ابن هشام التعجب مع القسم: « القسم والتعجب معاً ، وتختص باسم الله تعالى » ^(١٦٨). ومن شواهدا في ديوان السيد الحلّي قوله في مدح الإمام الحجة عليه السلام [الكامل]:

لِلَّهِ دَارُكَ إِنَّهَا قَبْلُ الثَّنَا وَبِهَا الْمَدَائِحُ أَثْبَتَتْ مِحْرَابَهَا ^(١٦٩)
ومنه قوله يرثي الإمام الحسين عليه السلام [الطويل]:

فَلِلَّهِ مِنْ خَطْبٍ لَهُ كُلُّ مُهْجَةٍ يَحِقُّ مِنَ الْوَجْدِ الْمُبَرِّحِ تَتَلَفُ ^(١٧٠)
ومنه قوله في ذكرى ولادة الإمام المنتظر عليه السلام [الكامل]:

لِلَّهِ مَوْلِدُهُ فَفِيهِ غَدَا الْإِسْلَامُ يَخْطُرُ أَيَّمَا خَطَرِ ^(١٧١)
ز- التبيين: قال المرادي: «ولام التبيين هي اللام الواقعة بعد أسماء الأفعال،

والمصادر التي تشبهها ، مبينة لصاحب معناها. نحو «هيت لك ، وسقياً لزيد».

وتتعلق بفعل مقدر ، تقديره: أعني» ^(١٧٢). وأضاف ابن مالك «والمتعلقة بحب في تعجب او تفضيل مبينة لمفعولية مصحوبها ، فالأول ، نحو: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ ^(١٧٣) ،

والثاني ، نحو: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا﴾ ^(١٧٤)» ^(١٧٥).

وقد ورد في ديوان السيد الحلّي بعد المصادر (٩) تسع مرات ، من ذلك قوله



في التهاني [الكامل]:

غَفَرًا لِذَنْبِ الدَّهْرِ إِنَّ لَهُ يَدًا عِنْدِي نَسِيتُ لِنَفْعِهَا الضَّرَاءَ ^(١٧٦)

الشاهد: هو (اللام) في كلمة (لذنب) أتت بعد المصدر (غفرًا).

وجاء بعد اسم الفعل مرة واحدة في قوله في المراثي [الكامل]:

وَاهَا لِتُرْبَةِ ذَلِكَ الْجَدَثِ الَّذِي فِيهِ دُفِنَ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ ^(١٧٧)

واها: اسم فعل مضارع بمعنى أتلهف أو أتحسر أو أتعجب، يكون نكرة

إذا نون ومعرفة إذا لم ينون (واه على ما مضى! - واهًا لمشهد الأزهار!) ^(١٧٨).

ح - الصيرورة: وسموه لام العاقبة، أو لام المآل ^(١٧٩).

وقد ورد هذا النوع من (اللام) بشكل ملحوظ في ديوانه، ومنه قوله

في التهاني [الكامل]:

قَدْ كَانَ دَاوُكَ لِلشَّرِيعَةِ دَاءٌ فَالآنَ صَارَ لَهَا شِفَاكَ شِفَاءً ^(١٨٠)

ومن ذلك قوله في العتاب [الطويل]:

نَزَلْتُ بِأَمَالِي عَلَيْكَ ظُلُومًا

وَقُلْتُ رِدِّي قَدْ صِرْتُ لِلْمَنْهَلِ الْعَذْبِ ^(١٨١)

ط - الظرفية بمعنى (في): ذكرها النحاة ومثلوا لها بقوله تعالى ﴿وَنَضَعُ

الْمُوزِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ ^(١٨٢) أي: في يوم القيامة ^(١٨٣).

ومن شواهدا في ديوان السيد الحلبي، قوله يرثي الإمام الحسين عليه السلام

[مجزوء الكامل]:

فَتَقَبَّأُوهَا إِنْنِي لِفِدٍّ أَقَدَّمُهَا ذَرِيعَةً ^(١٨٤)

أي: في غد أقدمها ذريعة.

ي - بمعنى (إلى) لانتها الغاية: ذكرها النحاة ^(١٨٥). وفصل المألقي القول



فيها ، ويرى بتقارب (اللام ، وإلى) أحدهما من الآخر معنى ولفظاً ، حتى جَوَز استعمال كل واحدٍ منهما موضع الآخر ، واستشهد بآيات من القرآن الكريم ، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾ ^(١٨٦) ، وقال تعالى في موضع الآخر: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾ ^(١٨٧) ، ف(لها) بمعنى (إلى) بقرينة الآيتين ^(١٨٨) .

وهي أكثر معاني (اللام) وروداً في ديوان السيد الحلي ، منه قوله في رثاء الإمام أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام [الرجز]:

هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَمَا أَلْجَأَهُمُ لِلدِّينِ فِي ضَرَابِهِ ^(١٨٩)
أي: أَلْجَأَهُمُ إِلَى الدِّينِ .

ومنها قوله في رثاء الإمام الحسين عليه السلام [الطويل]:

سَطَا وَهُوَ أَحْمَىٰ مَنْ يَصُونُ كَرِيمَةً
وَأَشْجَعُ مَنْ يَقْتَادُ لِلْحَرْبِ عَسْكَرًا ^(١٩٠)
أي: يقتاد إلى الحرب عسكراً .

ك - بمعنى (من): ذكرها النحاة ^(١٩١) وأخرجوا لها قول جرير [الطويل]:
لَنَا الْفَضْلُ فِي الدُّنْيَا وَأَنْفَكَ رَاغِمٌ وَنَحْنُ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَفْضَلُ ^(١٩٢)
موضع الشاهد: ونحن منكم يوم القيامة أفضل .

أمّا شواهدا في ديوان السيد الحلي فهي كثيرة جداً ، منها قوله مستنهداً الإمام الحجة المهدي المنتظر عليه السلام وراثياً جده الإمام الحسين عليه السلام [مجزوء الكامل]:

وَمَكَابِدُ لِسْمٍ قَدْ سُقِيَتْ حُشَاشَتُهُ نَقْعَهُ ^(١٩٣)
أي: مكابد من السم قد سقيت



ومنها قوله في التهاني [مجزوء الكامل]:

ثُمَّ انْتَشَتْ وَلَهَا حُشَا شَئْءُ صَدْرِهِ وَلَهُ الزَّفِيرُ^(١٩٤)

أي: ومنه الزفير.

ل - بمعنى (على): وتكون (اللام) بمعنى (على)، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ

الْلعنة﴾^(١٩٥)، أي: وعليهم اللعنة^(١٩٦). ومن شواهداها في ديوان السيد الحلي

قوله في التهاني [الخفيف]:

فَاعِدْ ذِكْرَهَا لِسَمْعِي فَقَلْبِي كَادَ شَوْقًا لِذِكْرِهَا أَنْ يَذُوبَا^(١٩٧)

اللام في الموضع الأول: بمعنى (على)، أي: فأعد ذكرها على سمعي، وفي الموضع الثاني بمعنى (من)، أي: من ذكرها أن يذوبا.

وأيضاً قوله في التهاني [الرمل]:

شَادَنْ^(١٩٨) وفترته ريحانة نشرها ينفج للندمان طيبا^(١٩٩)

أي: ينفج على الندمان طيباً.

م - بمعنى (مع): ذكرها النُحاة وذكروا لها شاهداً من الشعر العربي^(٢٠٠).

ومن شواهداها في ديوانه قوله راثياً للإمام الحسين عليه السلام [من الخفيف]:

وَلَهُ الطَّرْفُ حَيْثُ سَارَ أَنْيْسُ وَلَهُ السَّيْفُ حَيْثُ بَاتَ ضَجِيعُ^(٢٠١)

أي: ومعه السيف.

ن - بمعنى (عند): قال المرادي: «أن تكون بمعنى (عند) كقولهم كتبته

لخمس خلون، أي: عند خمس. وجعل ابن جني اللام، في قراءة من قرأ:

﴿كَذَبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ﴾^(٢٠٢) بالتخفيف، بمعنى «عند»، أي: عند

مجيئه إياهم»^(٢٠٣).

ومن شواهد هذا النوع من (اللام) في ديوانه قوله في التهاني [الخفيف]:

أَوْ عَلَى السَّفْحِ لِلْوَدَاعِ حَبَسَتْ الرِّكَابَ مَقْدَارَ لَفْتَةٍ مِنْ مُرِيبٍ^(٢٠٤)

أي: عند الوداع.



س - بمعنى (عن): ذكرها الدكتور الفضلي^(٢٠٥)، ومثل لها بقوله تعالى:

﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾^(٢٠٦).

وقد وردت (اللام) بهذا المعنى في ديوان السيد الحلّي مرة واحدة فقط، وهو قوله في التهاني [الخفيف]:

دُمْ شَكِيمٌ^(٢٠٧) المَصَاقِعِ اللَّدِّ وَأَسْلَمَ شَرَقًا لِلْخَصِيمِ تَنْطِقُ فَضْلاً^(٢٠٨)
أي: عن الخصيم.

ع - الزائدة: ذكرها المرادي وفصل القول فيها، فتكون زائدة في ضربين:

١- مطرد: وتفيد هذه (اللام) تقوية العامل، ووقع الخلاف بين النحاة حولها فيرى الجرجاني «الأجود فيها أن لا تكون زائدة»^(٢٠٩)، وأمّا المرادي فأخرجها للزيادة بقوله: «وتزاد (اللام) مع المفعول بشرطين: أحدهما: أن يكون العامل متعدياً إلى واحد وثانيهما: أن يكون قد ضعف العامل بتأخيرته. نحو قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّعْيَا تَعْبُرُونَ﴾^(٢١٠)، أو بفرعيته. نحو قوله تعالى: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾^(٢١١). فزيادتها في ذلك مقيسة؛ لأنها مقوية للعامل»^(٢١٢).

ومن شواهدا لتقوية العامل في ديوان السيد الحلّي قوله يرثي جده الإمام الحسين عليه السلام [الكامل]:

لِقُلُوبِهَا امْتَحَنَ الْإِلَهَ بِمَوْقِفٍ مَحَضَّتُهُ فِيهِ صَبْرَهَا وَبَلَاءَهَا^(٢١٣)

٢- وغير مطرد: وتكون زائدة في موارد، منها:

أ- المعترضة: وهي الواقعة بين الفعل ومفعوله^(٢١٤)، كقول ابن ميادة [الكامل]:

وَمَلَكَتْ مَا بَيْنَ الْعِرَاقِ وَيَثْرِبَ مَلَكًا أَجَارَ لِمُسْلِمٍ، وَمَجَاهِدٌ^(٢١٥)

ومن شواهد هذا النوع من الزيادة في ديوان السيد الحلّي قوله في المراثي



[الطويل]:

بَكَيْتُ لِمَحْمُولٍ إِلَى الْقَبْرِ فِي نَعَشٍ

سَرَى حَامِلُوهُ فِي الثَّرَى وَهُوَ فِي الْعَرْشِ ^(٢١٦)

أي: بكيتُ محمولاً إلى القبر....

ب - المقحمة: ترد مقحمة بين المضاف والمضاف إليه ، ويكون في باب

النداء ^(٢١٧) ، نحو قول الشاعر:

يَا بُؤْسَ لِلْحَرْبِ الَّتِي وَضَعْتَ أَرَاهُطَ فَاسْتَرَاوَا ^(٢١٨)

ومن شواهد زيادتها في ديوانه ، قوله يرثي الإمام أمير المؤمنين علي وأولاده عليهم السلام ويستتهض الحجة المهدي المنتظر عليه السلام [المتقارب]:

وَأَنْتُمْ حُضُورٌ وَلَمْ تَغْضُبُوا فَيَا بُؤْسَ لِلْمَلَأِ الْحَاضِرِ ^(٢١٩)

أي: يا بؤس الملأ الحاضر.

ويكون في باب (لا) ، نحو قولهم: ((لا أبا لك)) ، والتقدير: لا أباك ^(٢٢٠) ،

ورد هذا النوع من الزيادة مرتين فقط في ديوان السيد الحلبي ، منها قوله يرثي جده الإمام الحسين عليه السلام [الطويل]:

وَرَأَيْكَ عَنْهَا لَا أَبَا لَكَ إِنَّمَا تَقَدَّمْتَهَا لَا عَنْ تَقَدُّمِ سُودَدٍ ^(٢٢١)

وأيضاً منها قوله في المراثي [الكامل]:

يَا نَاعِيًا لِلْخَلْقِ رُوحَ حَيَاتِهِمْ أَمْلِكُ لِسَانًا لَا أَبَا لَكَ وَأكْظِمُ ^(٢٢٢)

٣- الكاف: إنَّ النحاة متفقون على دلالتها على التشبيه ، وتكون حرفاً

واسماً ، ولكنهم مختلفون في عمل اسميتها ، فالمشهور أنَّها حرف ولا تكن

اسماً بمعنى (مثل) إلا في ضرورة الشعر ، وهذا رأي سيبويه ، إذ قال: «إِنَّ نَاسًا

من العرب إذا اضطروا في الشعر جعلوها بمنزلة مثل» ^(٢٢٣) . وذكر الأشموني



أَنَّ كَلَامًا مِنَ الْأَخْفَشِ وَالْفَارْسِيِّ وَابْنُ مَالِكٍ يَرُونُ أَنَّ اسْمِيَّتَهَا لَا تَخْتَصُ بِضَرُورَةٍ الشَّعْرَ^(٢٢٤)، وَامْتَنَعَ الْأَشْمُونِيُّ عَنْ ذَلِكَ إِذْ قَالَ: «وَلَوْ كَانَ كَمَا زَعَمُوا لَسَمِعَ مِنَ الْكَلَامِ مِثْلَ (مَرَرْتُ بِكَ الْأَسَدِ)»^(٢٢٥)، وَهَنَّاكَ رَأْيَ آخِرِ ذِكْرِهِ الْمُرَادِي وَنَسَبَهُ إِلَى ابْنِ مِضَاءَ بِأَنَّ (الْكَافَ) تَكُونُ اسْمًا أَبَدًا^(٢٢٦). وَتَكُونُ اسْمًا فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ^(٢٢٧)، مِنْهَا: قَوْلُ السَّيِّدِ الْحَلِيِّ فِي التَّهَانِيِّ [الرَّجْزُ]:

كَالْشَّمْسِ إِنْ تَغْرُبَ بَدَا الْبَدْرُ ابْنُهَا
بُنُورُهَا بِأُفْقِهَا مُتَقَدِّمًا^(٢٢٨)

فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَقَعْتَ مَبْتَدَأً وَهُوَ أَحَدُ الْمَوَاضِعِ السِّتَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا النَّحَاةُ، وَلَكِنْ لَيْسَتْ اسْمِيَّتُهَا فِي مَوْضِعِ الْبَحْثِ؛ لِذَلِكَ لَمْ أَطَّلُ فِيهَا. إِلَّا أَنَّ اسْتِعْمَالَ (الْكَافِ) حَرْفًا أَكْثَرَ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا اسْمًا^(٢٢٩). وَتَكُونُ حَرْفًا فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهَا خَمْسَةَ مَوَاضِعَ^(٢٣٠). سَأَقِفُ عَلَى اثْنَيْنِ مِنْهَا وَرَدَّتْ فِي دِيْوَانِ السَّيِّدِ الْحَلِيِّ. وَرَدَّتْ (الْكَافُ) فِي شَعْرِ السَّيِّدِ الْحَلِيِّ (٥٣) مَرَّةً، بِمَعْنَيْنِ فَقَطْ، هُمَا:

أ- التَّشْبِيهِ: وَهُوَ الْأَصْلُ، وَأَكْثَرُ النَّحَاةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى^(٢٣١). وَاسْتَعْمَلَ السَّيِّدُ تَشْبِيهَ الْحَسِيِّ بِالْحَسِيِّ مِنْهُ قَوْلُهُ فِي الْمَدْحِ [الْخَفِيفُ]:

وَلَيْبِضُ فِضِّيَّةِ الْجِسْمِ كَمِنْ مِنْ
وَجَنَاتٍ تَحْمَرُّ كَالْيَاقُوتِ^(٢٣٢)

وَأَمَّا تَشْبِيهُ الْعَقْلِيِّ بِالْعَقْلِيِّ فَهُوَ كَثِيرٌ عِنْدَ السَّيِّدِ الْحَلِيِّ مِنْهُ قَوْلُهُ يَرِثِي الْإِمَامَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ وَأَوْلَادَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَسْتَنْهَضُ الْحُجَّةَ الْمُهْدِيَّ الْمُنْتَظَرَ ﷺ [الْمُقَارَبُ]:

عَلَى أَنَّ فِينَا اشْتِيَاقًا إِلَيْكَ
كَشَوْقِ الرَّبِّ لِلْحَيَا الْمَاطِرِ^(٢٣٣)

وَمِنْهُ قَوْلُهُ فِي رِثَاءِ جَدِّهِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [الرَّمْلُ]:

كَمْ عَلَى النَّعْيِ لَهَا مِنْ حَنَةٍ
كَحَنِ النَّيْبِ فَارَقْنَ الْفِصَالَا^(٢٣٤)



ومنه قوله في المدح [الطويل]:

فَمَا هَيْبَةُ الضُّرْغَامِ دُونَ عَرِينِهِ كَهَيْبَتِهِ الْقَعَسَاءِ دُونَ السُّرَادِقِ (٢٣٥)

فقد ورد التشبيه العقلي المعنوي أكثر بكثير من ورود التشبيه الحسي المادي، وهذا يدل على أنَّ الشاعر عمد على إظهار الجوانب العقلية والمعنوية، وركز على المضامين، وأعطى للعقل مساحة واسعة في التفكير، وقلل من الجوانب الحسية المادية؛ لقلة أهميتها مقارنة بالعقل والمعنى.

ب - التوكيد: وهي زائدة (٢٣٦)، نحو قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (٢٣٧).

وعلل د. عبده الراجحي زيادتها في هذه الآية بقوله: «والذي دعاهم إلى عدّها زائدة في هذه الآية أنَّ إعرابها أصلية سيؤدي إلى اعتقاد بوجود (مثل) الله سبحانه تنزهه عن التمثيل» (٢٣٨). وورد هذا النوع من (الكاف) مرة واحدة فقط، قوله في التقاريض [الخفيف]:

فَهِيَ فِيهِ عَادَتْ كَمِثْلٍ عَصَا مُو سَى وَتَخْمِيسِكَ الْيَدُ الْبَيْضَاءُ (٢٣٩)

٤- واو القسم: تأتي بالمرتبة الثانية بعد (الباء) في القسم بها، وإن كان أكثر القسم بها، ولكنهم عدوها فرعاً من حروف القسم، و(الباء) أصل حروف القسم، فهي تجر الظاهر والمضمر في القسم، و(الواو) إنما تجر الظاهر (٢٤٠). من هنا يتبين لنا أنَّ (الباء) أقوى في القسم وإن قلَّ القسمُ بها، و(الواو) أضعف في القسم وإن كثر القسم بها؛ لذلك عمد السيد الحلي في ديوانه إلى القسم بها أكثر من بقية الحروف، إذ حاول قدر الإمكان الاحتراز من القسم؛ لتورعه، وسموّ نفسه، حتى قسمه بها جاء مع لفظ الجلالة (الله) قليلاً جداً، وكثير من قسمه بـ (الواو) مع غير لفظ الجلالة، و(الواو) أكثر حروف القسم وروداً في ديوان السيد الحلي، ووردت (١٢) اثنتي عشرة مرة، ثلاثة مواضع منها مع لفظ الجلالة (الله)، وتسعة مواضع مع القسم بـ (الأب) - وهو أكثر-، والقنا، والحلم، والصفح، من قسمه بلفظ الجلالة قوله في





المدح [الطويل]:

فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَهْلَ نَثْرٍ سَاحِرٍ عَلَى الطَّرْسِ يَبْدُو مِنْهُ أَوْ سِحْرٍ نَاثِرٍ؟^(٢٤١)
ومنه قوله في رثاء شاب في ريعان الصِّبَا بالتماس بعض الأشراف [الطويل]:
أَحْبَايَ لَا وَاللَّهِ مَا عِشْتُ سَلْوَةً وَلَا بِكُمْ اسْتَبَدَّلْتُ خَلًّا مُصَافِيَا^(٢٤٢)
قسمٌ مُشْرِبٌ باللوعة والحزن على الفقد والفراق، وكيف لا وهو سيد
مضمار الحزن والرثاء الطاغيين على شعره؟ فمن خلال هذا البيت وبقية أبياته
وقصائده نستشف كم عاش الشاعر في رحاب الدمعة والحسرة على رثاء
الأحبة والخلة.

ومن قسمه بـ (الواو) مع غير لفظ جلاله (الله)، قوله يرثي جده الإمام
الحسين عليه السلام [البيسيط]:

فَلَا وَصَفْحَكَ إِنَّ الْقَوْمَ مَا صَفَحُوا وَلَا وَحِلْمَكَ إِنَّ الْقَوْمَ مَا حَلُمُوا^(٢٤٣)
وأقسم بالأب في ستة مواضع، منها قوله يمدح الإمام الحجة المنتظر عليه السلام
[الكامل]:

وَسَمَّتَ عَلَى أُمِّ السَّمَاءِ بِمَوَاتِلٍ وَأَيِّكَ مَا حَوَتْ السَّمَاءُ بِأَضْرَابِهَا^(٢٤٤)
وأقسم بالقنا مرة واحدة فقط، وهي قوله في المدح [الطويل]:

فَلَا وَالْقَنَا وَالْمُرْهَفَاتِ الْبَوَاتِرِ

عَنِ الْخَصْمِ لَمْ أَصْفَحْ سِوَى صَفْحِ قَادِرٍ^(٢٤٥)

٥- تاء القسم: هي من حروف الجر والقسم، ولا تدخل إلا على لفظ الجلالة
(الله)^(٢٤٦)، وحكى الأخفش دخولها على الرب، قالوا ترب الكعبة، وحكى
بعضهم: تالرحمن، وتحياتك، وذلك شاذ^(٢٤٧). واستعمل السيد الحلي (تاء)
القسم في خمسة مواضع فقط، منها قوله في التهاني [الكامل]:

لَوْ لَمْ يَجِئْ فِي الذِّكْرِ وَصْفُ عَلَاكُمْ تَاللَّهِ مَا عَرَفَ الْوَرَى أَوْ صَافَهَا^(٢٤٨)





ومنها قوله في المراثي [البسيط]:

تَاللّٰهُ زُلْزَلَتِ الدُّنْيَا بِقَارِعَةٍ مِّنَ الْقِيَامَةِ نَادَتْ بِالسَّمَاءِ أَنْفَطِرِي (٢٤٩)

نتائج البحث

١- إنَّ أكثرَ ما ورَدَ من حروف الجر في شعر السيد الحلي (هو الباء)، وقد بلغ عددها (١٧٧٣) ألفاً وسبع مئة وثلاثة وسبعين حرفاً، وخرجت لـ (١٥) خمسة عشر معنى، وأكثر معانيها الواردة هي الإلصاق، إذ مال إلى رأي سيبويه في توظيف هذا الحروف ومعانيها.

٢- قد تتزاحم أكثر من دلالة على حرف واحد من حروف الجر، وهذه من الصفات البارزة في شعره.

٣- بعض حروف الجر زادت قوة في الدلالة لجبرها اسماً دالاً على المعنى نفسه.

٤- قلَّ استعمالُ أحرف القسم في شعره، ولا سيما لفظ الجلالة (الله) وأسماءه الحسنى وصفاته، ولعل اتجاهه الديني واحترازه من القسم مَنَعَهُ من ذلك، فلم يرد القسم عنده بحرف (الباء) مع لفظ الجلالة (الله) مطلقاً، ووردت (باء) القسم عنده في غير لفظ الجلالة في أربعة مواضع فقط، ووردت (واو) القسم مع لفظ الجلالة (الله) مرة واحدة، وأقسم بها مع غير لفظ الجلالة كثيراً (وصفحك، وحلمك، وأبيك، والقنا) ووردت (تاء) القسم مع لفظ الجلالة في ثلاثة مواضع.

٥- جاءت (اللام) الجارة في شعر الشاعر بمعنى الملك كثيراً، ويرى سيبويه بأن الملك والاستحقاق هما أصل معاني (لام) الجر؛ لذلك اقتصر عليهما، ولكن المرادى أخرج للملك والاستحقاق شواهد.

٦- كثر عند الشاعر استعمال التشبيه العقلي المعنوي، وعن طريق التشبيه بحرف الجر (الكاف)، وهذا يدلُّ على أنَّه عمَدَ إلى إظهار الجوانب العقلية والمعنوية.



الهوامش

١٤. ينظر: المصدر نفسه ٥ / ٢٤٤ (مادة / لزق).

١٥. ١. ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني ١٤٣.

١٦. ينظر: الجنى الداني ٣٦.

١٧. ينظر: مغني اللبيب ١ / ١١٨، وشرح الدماميني على مغني اللبيب ١ / ٣٧٥.

١٨. ينظر: مغني اللبيب ١ / ١١٨.

١٩. هو الحاج فرهاد ميرزا بن ولي عهد عباس ميرزا بن فتح علي شاه القاجاري. تكفل ببناء صحن الإمامين الكاظمين عليه السلام

وذهب مناراته، له آثار علمية وأدبية دافع فيها عن أهل البيت عليهم السلام، توفي في طهران سنة ١٣٠٥ هـ، وحمل جثمانه إلى الكاظمية المقدسة ليوارى في المقبرة التي بناها في حياته، ينظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٧ / ١٧١.

٢٠. ديوان السيد الحلي ٢ / ٤٨.

٢١. المصدر نفسه ١ / ١٩٩.

٢٢. مغني اللبيب ١ / ١١٨.

٢٣. ينظر: مغني اللبيب ١ / ١١٨.

٢٤. المصدر نفسه ١ / ١١٩.

٢٥. ديوان السيد الحلي ٢ / ٣١٥.

٢٦. السيد صالح القزويني: هو السيد صالح ابن السيد مهدي ابن السيد حسن الحسيني القزويني الحلي النجفي. كان

١. ينظر: الطليعة من شعراء الشيعة ١ / ٢٩٨،

وأعيان الشيعة ٦ / ٢٦٦، والأعلام ٢ / ٢٩٠، وأدب الطف ٨ / ٨.

٢. في ديوانه نشر الخاقاني قصيدة يرثي بها ولدًا له اسمه سليمان، ولعله كان أكبر أولاده. ينظر: ديوان السيد الحلي ٤٤٢.

٣. ينظر: كتاب العقد المفصل في قبيلة المجد المؤثر للسيد حيدر الحلي (دراسة وتحليل)، مجلة مركز بابل، ع ٢، ٢٠١١م، ص ١٢٧.

٤. ينظر: أدب الطف: ١ / ١٤، وديوان السيد حيدر الحلي: ١ / ١٥.

٥. ينظر: ديوان السيد حيدر الحلي ١ / ١٦.

٦. جمهرة اللغة ١ / ٥١٧ (مادة / حَرَف)، وينظر: لسان العرب ٩ / ٤٢ (مادة / حرف).

٧. المخصص ٤ / ٢٢٥.

٨. ينظر: لسان العرب (٤ / ١٢٥، مادة / جر).

٩. الأصول في النحو ١ / ٤٠٨.

١٠. الكتاب ٤ / ٢١٧.

١١. ينظر: المقتضب ٤ / ١٤٣.

١٢. الجنى الداني ٣٦.

١٣. معجم مقاييس اللغة ٥ / ٢٤٩ (مادة / لصق).





٤٠. ديوان السيد الحلي، ١ / ٨٤.
٤١. التنوفة: البرية التي لا ماء فيها ولا أنيس،
وجمعها تنائف. ينظر: تهذيب اللغة ١٤ / ٢١٤.
٤٢. ديوان السيد الحلي ١ / ٦٧.
٤٣. الشيخ مرتضى الأنصاري: مرتضى بن محمد أمين بن مرتضى بن شمس الدين الأنصاري، أشهر مشاهير فقهاء عصره كان مثالا في الورع والتقوى، ومهتماً بعلوم الدين والشريعة، إليه انتهت رئاسة الدين، ينظر: أعيان الشيعة ١١٨ / ١٠.
٤٤. ديوان السيد الحلي ٢ / ١٧٥.
٤٥. المصدر نفسه ٢ / ٩٥.
٤٦. المصدر نفسه ٢ / ٩٠.
٤٧. البقرة: ١٧.
٤٨. الجنى الداني، ٣٧.
٤٩. المصدر نفسه ٣٧.
٥٠. ديوان السيد الحلي ٢ / ١٦٤.
٥١. المصدر نفسه ١ / ٢٠٣.
٥٢. العوامل المائة النحوية في أصول علم العربية، عبد القاهر الجرجاني، ٩٩.
٥٣. ديوان السيد الحلي ١ / ٨٧.
٥٤. المصدر نفسه ٢ / ٢٦٢.
٥٥. ينظر: الأزهية في علم الحروف، ٢٨٦،
ورصف المباني ١٤٤.
٥٦. المصدر نفسه ١ / ٦٤.
- عالمًا فاضلاً جليلاً مهيباً جامعاً لشتات الفضائل، شاعراً أديباً، تُوفي في النجف الأشرف سنة ١٣٠٣، ودفن مع أبيه في مقبرته، ينظر: أعيان الشيعة ٧ / ٣٧٨.
٢٧. ديوان السيد الحلي ٢ / ١١١.
٢٨. المصدر نفسه ١ / ٣٤.
٢٩. المصدر نفسه ٢ / ٥٣.
٣٠. ينظر: رصف المباني ١٤٢، والجنى الداني ٣٨، وجمع الهوامع ٤ / ١٥٨.
٣١. ارتشاف الضرب ١٦٩٥.
٣٢. الصفيحة: اسم من أسماء السيف. ينظر: المخصص ٢ / ١٨.
٣٣. ديوان السيد الحلي ١ / ٦٨.
٣٤. المصدر نفسه ١ / ١٦٢.
٣٥. هو الحاج محمد صالح ابن الحاج مصطفى بن درويش علي آل كبه، ولد سنة ١٢٠١هـ، كان من أهل العلم والفضل، ومن أعظم التجار، فاشتهر بالكرم والعطاء والإنفاق على طلبة العلم والأشراف. تُوفي سنة ١٢٨٧هـ. ينظر: أعيان الشيعة ٩ / ٣٦٨.
٣٦. ديوان السيد الحلي ٢ / ٥٣.
٣٧. الطّف: طف الفرات، وهو الشاطئ. ينظر: العين ٧ / ٤٠٦ (مادة / طف).
٣٨. ديوان السيد الحلي ١ / ٦٧.
٣٩. وسميت الصحراء بيضاء؛ لأنّها تبيد سالكها. ينظر: لسان العرب ١ / ٥٥٨، ٢ / ٩٧ (مادة / بيد).



٧٩. ينظر: الجنى الداني ٤٢، ومغني اللبيب
١ / ١١٠.

٨٠. ينظر: شرح الأشموني، ٣ / ٢٧٤.

٨١. الهامة: الرأس، والجمع هام وهامات
وسيد القوم هامة على التشبيه. ينظر:

معجم مقاييس اللغة (٦ / ٢٧ مادة /
هام).

٨٢. ديوان السيد الحلّي ١ / ١٥٢.

٨٣. المصدر نفسه ١ / ١٥٦.

٨٤. ديوان السيد الحلّي ١ / ١٩٢.

٨٥. ينظر: الجنى الداني ٤١، ومغني اللبيب،
١ / ١٢١.

٨٦. ينظر: الجنى الداني ٤٠.

٨٧. ديوان السيد الحلّي ١ / ٣٢٩.

٨٨. المصدر نفسه ١ / ١٢٥.

٨٩. ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ٢ /
٧٥٧.

٩٠. رصف المباني، ١٤٦.

٩١. الدَّر: صغار النمل. ينظر: تهذيب

اللغة، (١٤ / ٢٩١ مادة / ذَر)، ومعجم

مقاييس اللغة (٢ / ٣٤٣ مادة / ذَر)

٩٢. ديوان السيد الحلّي ١ / ٥٨.

٩٣. مؤلف الكتاب: هو عبد الله ابن أبي

الثناء الألو سي، ينظر: ديوان السيد الحلّي

٥٥٥.

٩٤. شَرى: شَرى الشئ شراء، وشَرى بالمد

والقصر: إذا أخذه لنفسه بثمن، وشراه

٥٧. ينظر: مغني اللبيب ١ / ١٢٢.

٥٨. ينظر: همع الهوامع ٤ / ١٦٠.

٥٩. ينظر: سر صناعة الأعراب ٢ / ١٣٤.

٦٠. ينظر: شرح الرضي لكافية ابن حاجب،
١١٦٥.

٦١. المائة: ٦.

٦٢. ينظر: الجنى الداني ٤٤.

٦٣. ينظر: التحرير والتنوير ١ / ٢٢.

٦٤. ينظر: مجمع البيان ٣ / ٢٥٣.

٦٥. ينظر: مفاتيح الغيب ١ / ٨٧.

٦٦. ينظر: رصف المباني ١٤٦ - ١٤٧.

٦٧. ديوان السيد الحلّي ٢ / ٧٩.

٦٨. ينظر: همع الهوامع ٤ / ١٥٩.

٦٩. ينظر: الأزهية في علم الحروف ٢٨٣.

٧٠. ينظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب،
١١٦٥.

٧١. ديوان السيد الحلّي ١ / ٩٨.

٧٢. المصدر نفسه ١ / ١٢٩.

٧٣. ينظر: رصف المباني ١٤٤، ومغني
اللبيب ١ / ١٢٢.

٧٤. ينظر: الجنى الداني ٤٢.

٧٥. الفرقان: ٥٩.

٧٦. ينظر: الجنى الداني ٤٢، ومغني اللبيب
١ / ١٢٢.

٧٧. ديوان السيد الحلّي ١ / ٧٤.

٧٨. المصدر نفسه ١ / ٢٩٥.





١١٦. ينظر: رصف المباني ١٤٨، وارتشاف
الضرب من لسان العرب ١٧٠١،
والجنى الداني ٤٩.

١١٧. الأخزاب: ٢٥.

١١٨. ديوان السيد الحلي ١ / ٢١٩.

١١٩. المصدر نفسه ١ / ١٧٨.

١٢٠. المصدر نفسه ٢ / ١٢٤.

١٢١. ينظر: رصف المباني ١٤٩، والجنى
الداني ٥٠.

١٢٢. البيت لقيس بن زهير، ينظر: شرح
الدمامي ١ / ٣٩٩.

١٢٣. ينظر: معاني الحروف ٤٧، وارتشاف
الضرب من لسان العرب ١٧٠٣.

١٢٤. ديوان السيد الحلي ١ / ١٩٥.

١٢٥. الجنى الداني ٥٢.

١٢٦. رصف المباني ١٤٧.

١٢٧. ديوان السيد الحلي ١ / ٣٢٠.

١٢٨. ينظر: رصف المباني، ١٤٨، والجنى
الداني، ٥٣.

١٢٩. ديوان السيد الحلي ٢ / ٩.

١٣٠. المصدر نفسه ٢ / ١٥٠.

١٣١. الجنى الداني، ٥٥.

١٣٢. ديوان السيد الحلي ٢ / ٧.

١٣٣. ينظر: مغني اللبيب ١ / ٢٣٣.

١٣٤. ينظر: الجنى الداني ٩٦.

١٣٥. ينظر: رصف المباني ٢١٨.

١٣٦. ينظر: التحفة السنية لمعرفة معاني
الحروف النحوية ٦٠.

إذا باعه، وهو من الأضداد المعروفة في
اللغة. ينظر: لسان العرب ١٤ / ٤٢٧،
٤٢٨ (مادة / شري).

٩٥. ديوان السيد الحلي ٢ / ٢٤٩.

٩٦. ينظر: حروف المعاني ٨٧، والجنى
الداني ٤٦.

٩٧. الأعراف: ٨٠.

٩٨. ديوان السيد الحلي ٢ / ١٣٩.

٩٩. المصدر نفسه ٢ / ٥٤.

١٠٠. ينظر: اللامات، ٨٣.

١٠١. منهج السالك ٣ / ٢٧٤.

١٠٢. ينظر: الجنى الداني ٤٥.

١٠٣. ينظر: الملححة في شرح الملححة ١ /
٢٦٣.

١٠٤. ديوان السيد الحلي ١ / ١٨٥.

١٠٥. المصدر نفسه ١ / ٣٨٤.

١٠٦. الذاريات: ٧.

١٠٧. ديوان السيد الحلي ١ / ٣٤٠.

١٠٨. المصدر نفسه ٢ / ٤٣.

١٠٩. ينظر: الجنى الداني ٤٨.

١١٠. ينظر: الجنى الداني ٤٨، و المغني
الليبي ١ / ١٢٤.

١١١. ديوان السيد الحلي ١ / ١٨٧.

١١٢. المصدر نفسه ١ / ٢٨٦.

١١٣. المصدر نفسه ١ / ٢٨٦.

١١٤. ينظر: الجنى الداني، ٤٩.

١١٥. النساء: ٧٩.



١٣٧. ينظر: الكتاب ٤ / ٢١٧.
١٣٨. ينظر: المقتضب ٤ / ١٤٣.
١٣٩. ينظر: الجنى الداني ٩٦.
١٤٠. ينظر: رصف المباني ٢١٨.
١٤١. ديوان السيد الحلّي ١ / ٢٢٩.
١٤٢. المصدر نفسه ١ / ٣٠٣.
١٤٣. الكتاب ٤ / ٢١٧.
١٤٤. المقتصد في شرح الإيضاح ٢ / ٨٢٨.
١٤٥. ينظر: ارتشاف الضرب ١٧٠٧، الجنى الداني ٩٦، ومغني اللبيب ١ / ٢٣٤.
١٤٦. ديوان السيد الحلّي ٢ / ٦٤.
١٤٧. المصدر نفسه ٢ / ٢١٩.
١٤٨. يقصد به السيد المهدي القزويني.
١٤٩. ديوان السيد الحلّي ١ / ٣٧٣.
١٥٠. المطففين: ١.
١٥١. البقرة: ١١٤.
١٥٢. مغني اللبيب ١ / ٢٣٣.
١٥٣. يقصد به عبد الكريم كبه أخ الحاج مصطفى كبه.
١٥٤. ديوان السيد الحلّي ١ / ٣٥٨.
١٥٥. المصدر نفسه ٢ / ١٧٤.
١٥٦. ينظر: الجنى الداني، ٩٦، ومغني اللبيب ١ / ٢٣٤، واللامات دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية، ٧٦.
١٥٧. الجنى الداني، ٩٦.
١٥٨. المصدر نفسه، ٩٦.
١٥٩. ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح ٢ / ١٥٩.
٢٢٨. ورصف المباني ٢١٨، والتحفة السنيّة، ٦٠.
١٦٠. ينظر: شرح التصريح على التوضيح، خالد الأزهرى ١ / ٦٤٢.
١٦١. ديوان السيد الحلّي ١ / ٣٧٢.
١٦٢. ينظر: الجنى الداني ٩٦، ومغني اللبيب، ١ / ٢٣٤.
١٦٣. مغني اللبيب، ١ / ٢٣٩، وينظر: الجنى الداني، ٩٩.
١٦٤. ديوان السيد الحلّي ١ / ٤٦.
١٦٥. المصدر نفسه ١ / ٩٩.
١٦٦. ينظر: اللامات ٤٨، ورصف المباني، ٢٢٣.
١٦٧. ديوان السيد الحلّي ١ / ١٤٦.
١٦٨. المصدر نفسه ٢ / ٤٣.
١٦٩. مغني اللبيب، ١ / ١٣٥.
١٧٠. ديوان السيد الحلّي ١ / ٣٧.
١٧١. المصدر نفسه ١ / ١٣٥.
١٧٢. المصدر نفسه ١ / ٥٥.
١٧٣. الجنى الداني، ٩٧.
١٧٤. يوسف: ٢٣.
١٧٥. البقرة: ١٦٥.
١٧٦. شرح التسهيل ٣ / ١٤٦.
١٧٧. ديوان السيد الحلّي ١ / ٢٠٦.
١٧٨. المصدر نفسه ٢ / ١٩٠.
١٧٩. ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ١ / ٤٥٦، وشرح الكافية الشافية ٣ / ١٨١.



ولد الظبية، ينظر: جمهرة اللغة ٢ / ٦٥٢
(مادة / شَدَنَ)، ولسان العرب ١٣ /
٢٣٥ (مادة / شدن).

٢٠٠. ديوان السيد الحلي ١ / ٢٢٥.
٢٠١. ينظر: ارتشاف الضرب ١٧٠٩، و
الجنى الداني، ١٠٢، ومغني اللبيب ١ /
٢٣٨.

٢٠٢. ديوان السيد الحلي ١ / ١٢٤.
٢٠٣. ق: ٥.
٢٠٤. الجنى الداني ١٠١.
٢٠٥. ديوان السيد الحلي ١ / ٢٢١.
٢٠٦. ينظر: اللامات ٨٦.
٢٠٧. النساء: ١٠٥.

٢٠٨. شكيم: يقال فلان شديد الشكيمة،
أي: شديد النفس أنفأً أبيضاً. ينظر: لسان
العرب ١٢ / ٣٢٣ - ٣٢٤ (مادة /
شَكِمَ).

٢٠٩. ديوان السيد الحلي ١ / ٢٨٤.
٢١٠. المقتصد في شرح الايضاح ٢ / ٢٢٨.
٢١١. يوسف: ٤٣.
٢١٢. البروج: ١٦.
٢١٣. الجنى الداني ١٠٦.
٢١٤. ديوان السيد الحلي ١ / ٦٩.
٢١٥. ينظر: الجنى الداني ١٠٧، ومغني
اللبيب، ١ / ٢٤١، و اللامات ٨٧.
٢١٦. شعر ابن ميادة، ١١٢.
٢١٧. ديوان السيد الحلي ٢ / ١٧٤.

١٣٨٥، ومعجم اللغة العربية المعاصرة
٢٣٩١ / ٣

١٨٠. ينظر: الجنى الداني، ٩٨، ومغني
اللبيب ١ / ٢٣٩.

١٨١. ديوان السيد الحلي ١ / ٢٠٣.
١٨٢. المصدر نفسه ١ / ٣٠٩.
١٨٣. ١٩ الأنبياء: ٤٧.

١٨٤. ينظر: الجنى الداني، ٩٩.
١٨٥. ديوان السيد الحلي ١ / ١٣٢.
١٨٦. ينظر: معاني القرآن، ٢ / ٩ - ١٠،
الجنى الداني ٩٩، ومغني اللبيب ١ /
٢٣٧.

١٨٧. النحل: ٦٨.
١٨٨. الزلزلة: ٥.

١٨٩. ينظر: رصف المباني، ٢٢٢.
١٩٠. ديوان السيد الحلي ١ / ٧٥.
١٩١. المصدر نفسه ١ / ١١٣.

١٩٢. ٢٠ ينظر: الجنى الداني ١٠٢، ومغني
اللبيب ١ / ٢٣٨.

١٩٣. ديوان جرير، ١٤٣.
١٩٤. ٢٠ ديوان السيد الحلي ١ / ١٣٠.
١٩٥. ٢٠ المصدر نفسه ١ / ٢٥٠.
١٩٦. غافر: ٥٢.

١٩٧. التحفة السنية ٦٣.
١٩٨. ديوان السيد الحلي ١ / ٢٠٩.
١٩٩. (شادن)، شدن الظبي يشد شدوناً
فهو شادن، إذا قوي واشتد عظامه، فهو





٢١٨. ينظر: الجنى الداني، ١٠٧، و شرح
جمل الزجاجي ١ / ٥٣٨.
٢١٩. البيت ينسب إلى سعد بن مالك من
قبيلة بكر بن وائل، وقيل هو لحارث بن
عباد. ينظر: خزانة الأدب ١ / ٤٦٨ -
٤٧٣.
٢٢٠. ديوان السيد الحلّي، ٨٧.
٢٢١. ينظر: شرح جمل الزجاجي ١ / ٥٣٨.
٢٢٢. ديوان السيد الحلّي ١ / ٩٨
٢٢٣. الكتاب ١ / ٤٠٨، وينظر: الجنى
الداني، ٧٨.
٢٢٤. ينظر: الجنى الداني، ٧٩، و شرح
الأشموني ٣ / ٣٠٠.
٢٢٥. شرح الأشموني، ٣ / ٣٠٠.
٢٢٦. ينظر: الجنى الداني، ٧٩. لم أعر على
هذا الرأي لابن مضاء في كتابه (الرد على
النحاة)، ولعلّه من كتابه (المشرق) الذي
لم يصل إلينا.
٢٢٧. ينظر: الجنى الداني، ٨٢.
٢٢٨. ديوان السيد الحلّي ١ / ٢٣٠.
٢٢٩. ينظر: سر صناعة الأعراب ١ / ٣٠٠.
٢٣٠. ينظر: مغني اللبيب، ١ / ٢٠٢.
٢٣١. ينظر، شرح الأشموني ٣ / ٢٩٤، و
شرح ابن طولون ١ / ٤٤٤.
٢٣٢. ديوان السيد الحلّي ٢ / ٢٧.
٢٣٣. المصدر نفسه ١ / ١٠٦.
٢٣٤. المصدر نفسه ٢ / ٧٩.
٢٣٥. ينظر: مغني اللبيب ١ / ٢٠٣.
٢٣٦. الشورى: ١١.
٢٣٧. التطبيق النحوي، ٤٢٢.
٢٣٨. ديوان السيد الحلّي ٢ / ٢٤٨.
٢٣٩. ينظر: الجمل في النحو ١٨٧، والمحلى
١٦٤، والبديع في علم العربية ١ / ٢٧٠ -
٢٧١.
٢٤٠. ديوان السيد الحلّي ٢ / ٦٥.
٢٤١. المصدر نفسه ٢ / ٢٣٠.
٢٤٢. المصدر نفسه ١ / ١٥٢.
٢٤٣. المصدر نفسه ١ / ٣٤.
٢٤٤. ديوان السيد الحلّي ٢ / ٣٥٢.
٢٤٥. ينظر: البسيط في شرح جمل الزجاجي
٩٦٢، والجنى الداني ٥٧.
٢٤٦. ينظر: الجنى الداني، ٥٧.
٢٤٧. ديوان السيد الحلّي ١ / ٢٧٠.
٢٤٨. المصدر نفسه ٢ / ١٦٥.





المصادر والمراجع

القران الكريم

أ- الكتب:

١. أدب الطف، أو شعراء الحسين عليه السلام، السيد

جواد شبر (ت ١٤٠٢هـ) دار المرتضى،

بيروت، (د. ط)، (د. ت).

٢. ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان

الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تح: رجب عثمان

محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط

١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٣. الأزهية في علم الحروف، علي بن محمد

النحوي الهروي (ت ٤١٥هـ)، تح: عبد

المعين الملوحي، مجمع اللغة العربية

بدمشق، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٤. الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن

السري بن سهل النحوي المعروف بابن

السراج (ت ٣١٦هـ)، تح: د. عبد الحسين

الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د.

ط)، (د. ت)

٥. أعيان الشيعة، السيد محسن أمين، تح:

حسن الامين، دار المعارف، بيروت، (د.

ط)، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٦. البابليات، الشيخ محمد علي يعقوبي (ت

١٣٨٥هـ)، دار البيان، مطبعة مهر - قم،

ط ٢، (د. ت).

٧. البديع في علم العربية، أبو السعادات مجد

الدين ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تح: فتحي

أحمد علي الدين، مركز إحياء التراث

الاسلامي، مكة المكرمة، ط ١،

١٤٢٠هـ

٨. البسيط في شرح جمل الزجاجي، ابن أبي

ربييع عبيد الله بن أحمد بن عبيد الله

القرشي الإشبيلي (ت ٦٨٨هـ)، تح: عياد

بن عيد الثبتي، دار الغرب الإسلامي،

بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٩. التحرير والتوير، محمد الطاهر بن محمد

بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي

(ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر -

تونس، ١٩٨٤م.

١٠. التحفة السنية لمعرفة معاني الحروف

النحوية، عبد الرحمن بن أحمد أبو

طالب، قدمه واعتنى به: د. إبراهيم أبو

طالب، دار الكتب اليمنية، صنعاء ط

١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

١١. التطبيق النحوي، عبده الراجحي، دار

النهضة العربية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ

- ٢٠٠٤م.

١٢. التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، محمد

بن عمر بن الحسن الملقب بفخر الدين

الرازي (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث



١٩. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد

القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ)،

تح: عبد السلام هارون، مكتبة

الخانجي، ط ٤، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

٢٠. ديوان السيد حيدر الحلّي، تح: د. مضر

سليمان الحلّي، مؤسسة الأعلمي

للمطبوعات، بيروت، ط ١، ١٤٣٢هـ -

٢٠١١م.

٢١. ديوان السيد حيدر الحلّي، تح: علي

الخاقاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات،

بيروت، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٢٢. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، آقا بزرك

الطهراني، دار الأضواء، بيروت، ط ٢،

١٤٠٣هـ

٢٣. رصف المباني في شرح حروف المعاني،

أحمد بن عبد النور المالقي (ت ٧٠٢هـ)،

تح: أحمد محمد الخراط، مجمع اللغة

العربية - دمشق، (د.ط)، (د.ت).

٢٤. سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن

جني الموصلي، تح: محمد حسن محمد

حسن إسماعيل، وأحمد رشدي شحاته

عامر، دار الكتب العلمية، بيروت ط ١،

١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٥. شرح ابن طولون على ألفية ابن مالك،

شمس الدين ابن طولون دمشقي (ت

٩٥٣هـ)، تح: د. عبد الحميد جاسم

العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ

١٣. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري

الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تح: محمد عوض

مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت،

ط ١، ٢٠٠١م.

١٤. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن

مالك، ابن أمّ قاسم المرادي (ت ٧٤٩هـ)،

تح: عبد الرحمن علي سليمان، دار

الفكر العربي، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢

هـ - ٢٠٠١م.

١٥. الجمل في النحو، الخليل بن أحمد

الفراهيدي (ت ١٧٠هـ)، تح: د. فخر

الدين قباوة، مؤسسة الرسالة، بيروت -

ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٦. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن

ابن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تح: رمزي

منير البعلبكي، دار العلم للملايين،

بيروت، ط ١، ١٩٨٧.

١٧. الجنى الداني في حروف المعاني، الحسن

ابن قاسم المرادي (ت ٧٤٩هـ)، تح: فخر

الدين قباوة، وأحمد نديم فاضل، دار

الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣

هـ - ١٩٩٢م.

١٨. حروف المعاني والصفات، عبد الرحمن

ابن إسحاق النهاوندي الزجاجي، تح:

علي التوفيق الحمد، مؤسسة الرسالة -

بيروت، ط ١، ١٩٨٤م.



٦٧٢هـ)، تح: عبد المنعم أحمد هريدي،
جامعة أمّ القرى - مكة المكرمة، ط ١،
(د.ط)، (د.ت).

٣٢. شرح جمل الزجاجي، أبو الحسن علي بن
مؤمن ابن عصفور الإشبيلي (ت ٦٦٩هـ)،
قدّم له ووضع هوامشه وفهارسه: فواز
الشّعار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط
١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣٣. شعر ابن ميادة (ت ١٩٣هـ) تح: حنا جميل
حداد، مطبوعات مجمع اللغة العربية
بدمشق، (د.ط) ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٣٤. الطليعة من شعراء الشيعة، الشيخ محمد
السماوي (ت ١٩٥٠م)، تح: كامل سليمان
الجبوري، دار المؤرخ العربي، بيروت، ط
١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٣٥. العوامل المئة النحوية في أصول علم
العربية، شرحه: خالد الأزهرى، تح:
البدراوي الزهران، دار المعارف،
القاهرة، ط ٢، (د.ت).

٣٦. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد
بن عمرو الفراهيدي (ت ١٧٠هـ)، تح: د.
مهدي المخزومي، ود: إبراهيم السامرائي،
دار ومكتبة الهلال، (د.ط)، (د.ت).

٣٧. الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن
قنبر المعروف بسيبويه (ت ١٨٠هـ)، تح:
عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي،
القاهرة، ط ٣، ١٩٨٨م.

الكبيسي، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٢٦. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك المسمى
(المنهج السالك إلى ألفية ابن مالك) (ت
٩٢٩هـ)، تح: محمد محي الدين عبد
الحميد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي،
القاهرة، ط ٢، (د.ت).

٢٧. شرح التسهيل، جمال الدين محمد بن
عبد الله الجياني المعروف بابن مالك (ت
٦٧٢هـ)، تح: د. عبد الرحمن السيد،
ود: محمد بدوي المختون، هجر للطبع
والنشر، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٢٨. شرح التصريح على التوضيح، خالد بن
عبد الله بن أبي بكر الجرجاوي الأزهرى
(ت ٩٠٥هـ)، دار الكتب العلمية،
بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٩. شرح الدماميني على مغني اللبيب، محمد
بن أبي بكر الدماميني (ت ٨٢٨هـ)،
صححه وعلق عليه: أحمد عزو عناية،
مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط ١،
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٣٠. شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، تح:
يحيى بشير مصري، دار العلوم العالي،
السعودية، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٣١. شرح الكافية الشافية، ابن مالك (ت



تج: فائز فارس، مؤسسة الرسالة،
(بيروت)، دار الإمل (إربد - الأردن)، ط
١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨١م.

٤٥. المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل
بن سيده المرسّي (ت ٤٥٨هـ)، تج: خليل
إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي،
بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٤٦. معاني الحروف، أبو الحسن بن عيسى
الرماني (ت ٣٨٤هـ)، تج: د. عبد الفتاح
إسماعيل شلبي، دار الشروق للنشر، جدة
- ط ٢، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٤٧. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد
الفراء (ت ٢٠٧هـ)، عالم الكتب،
بيروت، ط ٣، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٨. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد
مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب،
بيروت، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٤٩. مغني اللبيب عن كتب الأعراب، أبو
محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن
أحمد بن هشام الانصاري (ت ٧٦١هـ)،
تج: محمد محيي الدين عبد الحميد،
المكتبة العصرية، صيدا - بيروت،
(د.ط)، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٥٠. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس
بن زكريا القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)،
تج: عبد السلام هارون، دار الفكر،
(د.ط)، ١٣٩٩هـ - ١٩٩٧م.

٣٨. اللامات، عبد الرحمن بن إسحاق
الزجاجي (ت ٣٣٧هـ)، تج: د. مازن
مبارك، دار الفكر، دمشق، ط ٢،
١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٣٩. اللامات دراسة نحوية شاملة في ضوء
القراءات القرآنية، د. عبد الهادي
الفضلي، دار القلم، ط ١، ١٩٨٢م.

٤٠. اللباب في علل البناء والإعراب، أبو البقاء
عبد الله بن الحسين العكبري (ت
٦١٦هـ)، تج: د. عبد الإله النبهان، دار
الفكر، دمشق، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٤١. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين
ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، دار
صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ -

٤٢. اللمحة في شرح الملحة، محمد بن حسن
ابن سباع بن أبي بكر الجذامي، المعروف
بابن الصائغ (ت ٧٢٠هـ)، تج: إبراهيم بن
سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي
بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة،
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٤٣. مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو
علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت
٥٤٨هـ)، دار العلوم، ط ١، ٢٠٠٥م.

٤٤. المحلى وجوه النصب، أبو بكر أحمد بن
الحسن بن شقير النحوي (ت ٣١٧هـ)،





٥١. المقتصد في شرح الايضاح، عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تح: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد للنشر، بغداد، ١٩٨٠ م.

٥٢. المقتضب، أبو العباس المبرد، تح: محمد عبد الخالق عضيمة، القاهرة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٥٣. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، وعبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت - (د.ط)، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

ب- الدوريات:

١. العقد المفصل في قبيلة المجد المؤثر للسيد حيدر الحلي (دراسة وتحليل)، د. أحلام فاضل عبود، مجلة المركز، بابل، العدد ٢، ٢٠١١ م.



تراث العلامة الحلي المخطوط في المملكة العربية السعودية (مكتبات المؤسسات العلمية أنموذجاً)

عبد الله بن علي الرستم الأحساني
المملكة العربية السعودية

الملخص

إنَّ تراثَ العلامة الحليّ عليه السلام له أهمية كبيرة، وهذا ما جعل له حضوراً في المكتبة العربية، لذا فقد حاولتُ قدرَ استطاعتي أن أُجري مسحاً لما موجود منه مخطوطاً في مكتبات المؤسسات العلمية بالمملكة العربية السعودية، التي لها عناية بالتراث المخطوط أيّما كان نوعه.

صمّمتُ البحثُ مقدمةً موجزةً عن وضع المخطوط في مكتبات المؤسسات العلمية بالسعودية، وكان تراث العلامة الحليّ أنموذجاً لذلك، فقمْتُ برصد تراثه المخطوط، مُعَرِّفاً به، وذلك بذكر شيء من أوله وآخره، وناسخه وتاريخ نسخه، ومالكه ومعلومات مرتبطة بالنسخة، مع إدراج نماذج من الصفحات الأولى والأخيرة لذلك المخطوط، ولاسيما الأصلي منه، مُشيراً في الوقت نفسه إلى مواقع تواجده، وقد بلغت النسخُ الحَقِيقَةُ الأصلية (١٨) نسخة، في حين بلغ عدد النسخ المصوّرة (٢٠) نسخة، وأشارت إلى تكرار النسخ نظراً لوجود اختلاف في بعضها، أو توافرها مصوّرة في مكان آخر.

الكلمات المفتاحية:

العلامة الحليّ، المكتبات السعودية، المخطوط، معارج الفهم.



The heritage of Al _Allamah Al_Hilli the manuscript in the Kingdom of Saudi Arabia "Libraries of scientific institutions as a model"

Abdullah bin Ali Al-Rustom Al-Ahsai

Abstract

The heritage of Al _Allamah Al_Hilli (may God sanctify his secret) the manuscript and the printed matter is of great importance, and this has made him present in the Arab Library, so I have tried as much as I can to do a survey of the heritage of Al _Allamah Al_Hilli manuscript in the libraries of scientific institutions in the Kingdom of Saudi Arabia, which has care for the manuscript heritage of any kind .

The research included a brief introduction about the status of the manuscript in the libraries of scientific institutions in Saudi Arabia, and the heritage of Al _Allamah Al_Hilli was a model for that, so I monitored his manuscript heritage, by identifying it, by mentioning something from the beginning and the end, the copyist and the date of copying, his owner and information related to the copy, with the inclusion of samples from the first pages The last of that manuscript, especially the original one, indicates at the same time its locations, and the original written copies have reached (18) copies, while the number of copies has reached (20) copies, and I have indicated the frequency of copies due to the presence of a difference in some of them, or their availability is illustrated. in another place.

key words:

Al _Allamah Al-Hilli, Saudi Libraries, The Manuscript, Maarij Al-Fahim.



تمهيد:

يُعد التراث المخطوط والعناية به جانباً من جوانب الجهود العلمية التي تُبرز الوجه الحضاري لأي دولة لها عناية بتراثها، ويزداد هذا الإشراف الحضاري إذا برز هذا التراث إلى النور بحلّة قشبية عبر عناية الباحثين والمهتمين بالتراث المخطوط؛ وذلك بتحقيقه تحقيقاً علمياً يخدم بذلك رواد العلم والمعرفة في جميع أنحاء العالم.

وقد اعتنت المؤسسات العلمية بهذا الشأن متمثلة بقيام المراكز البحثية والجامعات بإنشاء أقسام خاصة بالعناية بالتراث المخطوط، وكذا فتح المجال للباحثين والمهتمين بالأطلاع على هذا التراث الممتد إلى أزمنة قديمة، وتقديم الدورات في كيفية العناية به، وتشجيع طلاب الدراسات العليا في الإقبال على هذا التراث من خلال تحقيقه تحقيقاً علمياً مع الإشراف عليه من قبل أساتذة متخصصين في جميع العلوم. وقد انتشرت المراكز المعنية بالتراث المخطوط في كثير من الدول العربية وغير العربية؛ لأنه - التراث المخطوط - يشكل قيمة حضارية ومعرفية للدولة التي تعتني بهذا النوع من التراث.

وأحب أن أزجي الشكر في هذه العجالة لأخوين لهما الفضل عليّ في إتمام هذا البحث، وهما: الأستاذ أحمد علي مجيد الحلي (أبو جعفر)، والأستاذ نزار بن حسن آل عبد الجبار القطيفي (أبو جواد)، وذلك لمتابعتهما البحث وقراءة ما استعصى عليّ قراءته، ولم يبخلوا بوقتتهما عليّ من خلال وسائل التواصل المختلفة، والشكر كذلك للإخوة الموظفين في مكاتب المؤسسات العلمية بالسعودية، إذ سهّلوا لي الحصول على تلك النسخ الخطية بيسرٍ ورقّي أخلاق، والشكرُ موصولٌ لكل من قدّم لي مساعدة، وذكرني في خلواته بالدعاء، فجزى الله الجميع خيراً الجزاء.



دور الجامعات والمؤسسات العلمية في السعودية بالتعامل مع المخطوط:

تُعد المملكة العربية السعودية من الدول التي عنيّت بالتراث المخطوط، وذلك عبر قنوات مختلفة، إذ برزَ على هذا النحو أكثر من مركز وجامعة ومؤسسة علمية في هذا الأمر، وقد أشار إلى ذلك د. محمود الطناحي بقوله: (وفي السنوات العشر الأخيرة نشط الإخوة في المملكة العربية السعودية، نشاطاً ملحوظاً في جمع صور المخطوطات من مظانّها في مكتبات العالم، بل إنهم اهتموا أيضاً بشراء المخطوطات أنفُسها، وبذلوا في سبيل ذلك أموالاً سخية، مما أغرى تجّار المخطوطات بالاتجاه إليهم وعرض بضاعتهم، فجمعوا من ذلك نفائس ونوادر، أضيفت إلى ما تجمّع عندهم قديماً في مكتبة عارف حكمت، بالمدينة المنورة، ومكتبة الحرم المكي بمكة المكرمة. ثم أخذوا في إعداد بعض هذه المخطوطات للتحقيق والنشر. وقد أنشأوا لذلك مراكز علمية ملحقة بالجامعات، فكانت العناية بجمع المخطوطات ونشرها مرتبطة بالجامعة عندهم)^(١).

ويلاحظ في د. الطناحي أن المسألة بدأت بشكل فرديٍّ ثم توسّعت إلى قيام الجامعات والمؤسسات العلمية بإنشاء أقسامٍ تُعنى بالتراث المخطوط المصوّر والأصلي، يضاف إلى ذلك أنه برز جُملة كبيرة من المحققين المتمكنين على مستوى العالم العربي، ليس هنا محلُّ ذكرهم. ومن شدّة العناية بهذه المخطوطات عملت كلُّ جامعة وكلُّ مركز علميٍّ فهارسَ خاصة بتلك المخطوطات التي يمتلكونها، وطُبعت بشكلٍ ممتاز ليسهل الحصول عليها من قِبل الباحثين؛ بل إن تلك الجهات العلمية تقدم مساعدة كبيرة للباحثين، وذلك عبر اقتناء صور المخطوطات بمبلغٍ رمزي، ثم تطوّر الوضع إلى إتاحة الاطلاع على المخطوطة المعنّية بكاملها على الشبكة العنكبوتية، مبتعدين عن التعقيدات دعماً للباحثين والمحققين.



ولم يقتصر على اقتناء النسخ الأصلية للمخطوطات؛ بل تعدّى الأمر إلى تصوير نفائس المخطوطات من مكتبات العالم ووضعها تحت أيدي الباحثين؛ وذلك خدمة ودعمًا وتشجيعًا لهم في الاطلاع على هذا التراث.

عناوين مؤلفات العلامة الحلّي المخطوطة:

من خلال تصفُّح الفهارس المطبوعة وزيارة الجهات المعنية، والصادرة من قبل الجهات العلمية والمراكز البحثية بالمملكة العربية السعودية، عثرنا على مخطوطات أصلية ومصورة من تراث العلامة الحلّي، وهي على النحو الآتي:

١. خلاصة الأقوال في معرفة الرجال^(٢).
٢. تهذيب الوصول إلى علم الأصول^(٣).
٣. قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام^(٤).
٤. الأسرار الخفية في العلوم العقلية^(٥).
٥. كشف الفوائد شرح قواعد العقائد^(٦).
٦. إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان^(٧).
٧. نهاية الوصول إلى علم الأصول^(٨).
٨. أجوبة مسائل مهنا بن سنان^(٩).
٩. الألفين «الفارق بين الصدق والمين»^(١٠).
١٠. أنوار الملكوت في شرح الياقوت^(١١).
١١. تذكرة الفقهاء^(١٢).
١٢. تبصرة المتعلمين في أحكام الدين^(١٣).
١٣. تحرير الأحكام الشرعية^(١٤).
١٤. معارج الفهم في شرح النظم^(١٥).



١٥. تسليك النفس إلى حظيرة القدس^(١٦).
 ١٦. شرح تجريد العقائد^(١٧).
 ١٧. الجوهر النضيد في شرح كتاب التجريد^(١٨).
 ١٨. راحة الإنسان وجلاء الأحزان^(١٩).
 ١٩. كتاب التحرير من النكاح إلى آخر الديات^(٢٠).
 ٢٠. الباب الحادي عشر^(٢١).
 ٢١. استقصاء النظر في القضاء والقدر^(٢٢).
 ٢٢. كشف الخفاء من كتاب الشفاء^(٢٣).
 ٢٣. تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية^(٢٤).
- يشار إلى أن بعض العناوين آنفاً موجودة في أكثر من مكتبة في السعودية ، وهذا يدل على عناية إدارة المكتبات في الجامعات والمراكز العلمية بالتراث المخطوط ، دون النظر إلى تواجده في مكتبة أخرى ، إذ يبدو أن كل مركز أو جامعة يحاول أن يبرز جهوده في هذا المجال من خلال جمع هذا التراث أياً كان انتماء المؤلف الديني أو المذهبي.
- وهنا جدول مختصر يوضح تراث العلامة الحلي المخطوط ومواقع تواجده وتواريخ نسخه ، مبتدئاً بالأقدم فالأحدث:



(النسخ الخطيّة الأصلية)

ت	العنوان	صفته	موقع تواجده	تاريخ النسخ
١	معارج الفهم في شرح النظم	أصل	مكتبة الملك عبدالعزيز	٧١١/١/١٢هـ
٢	تسليك النفس إلى حظيرة القدس	أصل	مكتبة الملك عبدالعزيز	ربيع الآخر ٧١٥هـ
٣	الأسرار الخفية في العلوم العقلية	أصل	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	٧٧٤/٥/٦هـ
٤	راحة الإنسان وجلاء الأحزان	أصل	جامعة الملك سعود	٩٥٤/٦/١٠هـ
٥	كتاب التحرير من النكاح إلى آخر الديات	أصل	جامعة الملك سعود	القرن العاشر
٦	خلاصة الأقوال في معرفة الرجال	أصل	جعفر آل مرار	أواخر القرن العاشر
٧	تهذيب الوصول إلى علم الأصول	أصل	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	١٠٠٤/٥/٩هـ
٨	تحرير الأحكام الشرعية	أصل	مكتبة الملك عبدالعزيز	١٠٤٩/٥/٢٤هـ
٩	إرشاد الأذهان في أحكام أهل الإيمان	أصل	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	رجب ١٠٩٠هـ
١٠	إرشاد الأذهان في أحكام أهل الإيمان	أصل	السيد محمد الحاجي	القرن الحادي عشر
١١	خلاصة الأقوال في معرفة الرجال	أصل	جامعة الملك سعود	القرن الحادي عشر
١٢	تهذيب الوصول في علم الأصول	أصل	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	١١٣٤/٣/١٢هـ



١٣	إرشاد الأذهان	أصل	جامعة أم القرى	١١١٤هـ
١٤	تهذيب الوصول في علم الأصول	أصل	مركز الملك فيصل	١١٧١/١/٨هـ
١٥	قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام	أصل	جامعة الملك سعود	١٢٣٧هـ
١٦	إرشاد الأذهان في أحكام أهل الإيمان	أصل	مكتبة الملك عبدالعزيز	١٢٤٣/١٠/١هـ
١٧	الباب الحادي عشر	أصل	جعفر آل مرار	١٢٧٤/٩/٢٤هـ
١٨	إرشاد الأذهان	أصل	جامعة أم القرى	١٣٠٤هـ

(النسخ الخطيّة المصوّرة)

م	العنوان	صنفه	موقع تواجده	تاريخ النسخ
١٧	تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية	مصوّر	مكتبة الملك فهد الوطنية	١٤٠٣١/٣/١٤هـ
١٨	إرشاد الأذهان	مصوّر	الجامعة الإسلامية	محرم ١١٢٤هـ
١٩	مبادئ الوصول إلى علم الأصول	مصوّر	الجامعة الإسلامية	١٠١٠هـ
٢٠	الجواهر النضيد في شرح كتاب التجريد	مصوّر	الجامعة الإسلامية	بدون
٢١	تبصرة المتعلمين	مصوّر	مكتبة الملك فهد الوطنية	بدون
٢٢	أجوبة مسائل مهنا بن سنان	مصوّر	مكتبة الملك فهد الوطنية	بدون



٢٣	الألفين «الفارق بين الصدق والمين»	مصور	مكتبة الملك فهد الوطنية	
٢٤	أنوار الملوك في شرح الياقوت	مصور	مكتبة الملك فهد الوطنية	
٢٥	إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان	مصور	مكتبة الملك فهد الوطنية	
٢٦	تذكرة الفقهاء	مصور	مكتبة الملك فهد الوطنية	
٢٧	استقصاء النظر في القضاء والقدر	مصور	مكتبة الملك فهد الوطنية	
٢٨	تبصرة المتعلمين في أحكام الدين	مصور	مكتبة الملك فهد بدون	
٢٩	الجواهر النضيد في شرح كتاب التجريد	مصور	مكتبة الملك فهد الوطنية	
٣٠	خلاصة الأقوال في معرفة الرجال	مصور	مكتبة الملك فهد الوطنية	
٣١	إرشاد الأذهان	مصور	جامعة أم القرى	
٣٢	أجوبة مسائل مهنا بن سنان	مصور	جامعة أم القرى	
٣٣	كشف الخفاء من كتاب الشفاء	مصور	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	رجب ٧٢٩هـ
٣٤	تبصرة المتعلمين في أحكام الدين	مصور	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	٢٠/٢/٩٥٣هـ





٣٥	معارج الفهم في شرح النظم	مصور	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	تملك في ١٢/١١/١٠٣٧هـ
٣٦	شرح تجريد العقائد	مصور	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	بدون

وصف مخطوطات العلامة الحلي (التملكات - النسخ) :

قام المهرسون للمخطوطات الموجودة في المكتبات والمراكز العلمية السعودية بوضع أبرز المعلومات عنها ، كما هي الطريقة المتبعة في معظم الفهارس ، كاسم المخطوط ومؤلفه والناسخ وتاريخ نسخه وتملكه مع كتابة شيء من مقدمة المخطوط وآخره ونحو ذلك ، مختلفين في ذلك بين الإسهاب والإيجاز ، فمع وجود تلك المعلومات إلا أنني سعت في الحصول على نسخ من تلك المخطوطات ووضع تعريف وصفي لها دون الاعتماد على ما هو موجود في تلك الفهارس والبطاقات التعريفية لكل مخطوطة ، وذلك تسهيلاً للباحثين الذين يريدون الحصول على معلومات تُغنيهم في قراءة التعريف الوصفي لها ، وأسأله سبحانه أن يكون ذلك مُلبياً حاجة الباحثين.

أماكن وجود مخطوطات العلامة الحلي :

توزعت مخطوطات العلامة الحلي في المكتبات الآتية:

١. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.
٢. مكتبة الملك عبد الله بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.
٣. جامعة الرياض (الملك سعود حالياً).
٤. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.



٥. مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض.
٦. مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالرياض.
٧. الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
٨. مكتبة الملك فهد الوطنية بالرياض.
٩. جعفر آل مرار القطيفي.
١٠. السيد محمد بن سلمان الحاجي الأحسائي التويشيري (ت ١١/٥/١٤٤٠هـ).

خطة البحث:

١. التعريف بمعلومات النسخة الخطية، وذكر عنوانها وشيء من بدايتها ونهايتها، وناسخها وتاريخ نسخها... الخ.
٢. ركزت على النسخ الخطية الأصلية، بدءاً من الأقدم فالأحدث.
٣. وضعتُ صورةً من الصفحة الأولى وأخرى للصفحة الأخيرة من المخطوطة.
٤. حرصتُ على التعريف في ذكر أوله باسم الكتاب المأخوذ من مقدمة المؤلف، وفي آخره بذكر شيء مما خطّه يراع المؤلف واسم الناسخ والتاريخ والمتملك، وأي معلومة واردة في نهاية المخطوط.
٥. ذكرتُ مصدر كل نسخة خطية والمركز العلمي المحفوظة فيه.
٦. لم أدرج معلوماتٍ عن النسخ الخطية المصورة؛ لأنها ربما متوافرة في مكتبات أخرى من العالم، إلا أنني أشرتُ إلى موقعها وتاريخ نسخها حال توافره في جدول وضعته لهذا الشأن.



نماذج مصوّرة من مخطوطات العلامة الحليّ التي حصلنا عليها

(١)

الاسم: معارج الفهم في شرح النظم.
أوله: بعد البسملة: «... توفيق الله تعالى إيانا في ذلك متقربين إلى الله تعالى
ووسمناه بمعارج الفهم في شرح النظم واعتصمنا بالله وتوكلنا عليه وهو
حسبنا ونعم الوكيل...».

آخره: «...فهذا آخر ما أردناه في هذه المقدمة، اللهم كما وفقتنا لإتمامه
وأيدتنا لاختتامه فصل على أشرف الذوات الطاهرات وأكمل النفوس
العارفات محمد المصطفى وعترته الأخيار...».

الخط: نسخ.

الناسخ: محمد بن يوسف البوغني.

تاريخ النسخ: ٧١١/١٢/٣هـ


المالك: صفي الدين السروي الأصفهاني ثم ابنه محمد الشهير بـ(أبو
الشرف).

٩٤ ق، ٢٨ س، (٢٠ X ٢٠سم).

ملاحظة: نوع الخط أسود، وكلمتا (قال) و (أقول) كتبتا بالمداد الأحمر،
وفيها بعض الحواشي القليلة، ولها عنوان آخر في خاتمتها وهو: شرح نظم
البراهين في علم النجاح واليقين.

مصدر النسخة: مكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرياض، برقم (٣٠٩٨).





الصفحة الأولى من (معارج الفهم في شرح النظم) - المصدر: مكتبة الملك عبد العزيز- الرياض



(٢)

الاسم: تسليك النفس إلى حظيرة القدس.

أوله: بعد البسملة: «... فقد أجبت سؤالك أيها الولد الصالح محمد جعلني الله فداك في تصنيف هذا الكتاب المسمى بـ «تسليك النفس إلى حظيرة القدس» مشتملاً على المسائل المهمة الشريفة، والنكت المعظمة اللطيفة...».

آخره: «... إنه ليس للولي إبانة لحرمة الآدمي بعد موته ولو ضرب رقبتة بالسيف فأبانه لم يعزّر لأنه لا اختيار له في قدر ما يقطعه بالسيف وليس له العدول إلى الذبح بالسكين ولو».

الخط: نسخ.

الناسخ: محمد بن يوسف البوغني.


تاريخ النسخ: ربيع الآخر ٧١٥هـ

المالك: بدون.

٤٠ ق، ٢٨ س، (٢٠ × ١٠،٥ سم).

ملاحظة: نوع الخط في الصفحات الأولى مختلف عن الصفحات الأخيرة، وتعداد أرقام المطالب وتسمية بعض العناوين الفرعية بالمداد الأحمر، وهي ناقصة في الآخر.

مصدر النسخة: مكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرياض، برقم (٣٠٥٧).



توصل إلى استيفاء المقتدين فمن سبق إلى المقتول فقتله أساء واستوفى ولا
 ضمان عليه في جنة نيران الدنيا النركة فان سعى القطع قبل قتله كان قاتلاً
 لها عدواناً وان سعى بعد كان لوليه الرجوع في تركه الجاني نصف الدية لان قطع
 اليد يلحق نصف الدية ويحمل الجميع لانه المنعز يكامله وعدم الرجوع
 لغوي يحمل القصص لا يثبت الله الا على ولو ساء ولو مقتول فقطع يد يفر
 والآخر قطع وجليه في ذلك فقتل استوفى الثالث حقه ولا وكان ما
 سوى حقه فلا يوجبها ساطبة ولا يوجب عليه النفس والعقل المطالبة
 بالقصاص والاستيفاء والمضوى على مال الذاد الجاني فيقسم على الغرماء
 كان القصاص لها وسود ثا ولو قتل وعينه فان اخذ الورثة الدية قضت بها
 الدية والوصايا لهم القصاص وان لم يكن له مال لم يكن عليهم ضمان الدية
 وغيرها المطلقة الشريعة كقيمة الاستيفاء وانما يتصرف على اتلف الجانية
 فانما يتبعه انما على القصاص الجانية وفيه النفس وفيه الاصل
 شاهدين عاقلين عند الاستيفاء اختياراً لا يقع بمحادثة ويغتفر لالة
 بجعة لا يكون مسموم ولا كالة فان كانت انجائية بنفساً فقد أساء واستوفى
 ولا يغفر عليه ان كان سطر فاحصلت جنابة بالسهم ضمنه الجاني ان علم ولا فلا
 الا ان يكون هو الوفي فخصم له غيره فالحوالفة الضمان على الولي ان دفع اليه الله
 مسمومة ولم يعلم ولا يمكن من القصاص بأكالة لئلا يتعقبت مقتصر منه ساء
 التضييع الطرف فان فعل ساء ولا يخرج عليه ولا يجوز القصاص انما الاستيفاء
 يحرم التمثيل بدم القتل فغيره ساء وقيل الجاني ذلك ولا فلو غرقه واخرقه
 او فترقه ما غفلت في القصاص ولا في حقه ويقصر لو اقتصر بالالة
 المسمومة لا غفلت لمقتصر منه في الطرف ونصف الدية او يقتل بعد ثمة نصف
 على ان لا الموت حصل بالقطع والشتم واذا اذن الوفي استيفاء القصاص
 رقبته في ذم وضرباً السيف على رقبته فان ضرب على موضع لا يحط بالانسان
 مثله بان يضرب وسطاً او بجلده وسطاً او بالجمجمة غير الحافة ولا ينفذ
 الاستيفاء ولو على موضع يحط بالانسان بمثل ما يقع على كفة او حبله



(٣)

الاسم: الأسرار الخفية في العلوم العقلية.

أوله: بعد البسملة: «... فكان هذا الكتاب أجود من غيره من كتب السابقين لاشتماله على ما يذكرونه من التعريفات، ومن تصانيف المتأخرين لاستعماله كثيراً في تصانيفهم طريق التشنيعات، من القياسات المغالطات والجديليات وقد وسمناه بكتاب الأسرار الخفية في العلوم العقلية، وبدأنا فيه بالعلوم المنطقية...». آخره: «... قوة مبدأ الشيء منهما أن يكون ذلك الشيء لا أن ينضم إليه فإن الذهن قد يعقل معنى يجوز أن يكون ذلك المعنى نفسه أشياء كثيرة كل واحد منها ذلك المعنى في الوجود، فينضم إليه معنى آخر ويعين وجوده...». الخط: نسخ.

الناسخ: السيد حيدر الآملي^(٢٥).

تاريخ النسخ: بدون.

المالك: هناك عدة تملكات على النحو الآتي:

علاء التتبيهي [علي بن محمد البخاري] (كان حياً ٧٧٠هـ).

تملك بتاريخ ٥/٦/٧٧٤هـ (والاسم مظموس).

المقداد بن عبد الله بن محمد [السيوري] في ١٨/١١/٧٧٧هـ (ت ٨٢٦هـ).

محمد بن المقداد السيوري.

محمد [بن] علي بن علي بن محمد بن طي في ١٥/٣/٨٤٨هـ

محمد أكمل (والد الوحيد البهبهاني).

١٥٥ ق، ٢٣ س، (٢٣ X ١٥ سم).

ملاحظة: على النسخة حواشٍ في بعض الصفحات، وتعداد أرقام المطالب


بالمداد الأحمر، وهي ناقصة الآخر. وعليها وقفية أوقفها الحاج صبغة الله المفتي

بآمد وتولية ابنه محمد سعود والحاج خليل وأولاهما الذكور من بعدهما،

وصادق على الوقفية: محمد سعد الله المولوي.

مصدر النسخة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، برقم (١٨٧٦).





الصفحة الأولى من (الأسرار الخفية) - المصدر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- الرياض





١٥٢

وذلك لما راعى باق القسم للسرور وعدم ملوحد من يكون القسم لا رغبة له في القسم الذي
لا يارح حصة الخاصة ولا يكون في انك لا اوان غير احسن لمعنى العام لا حلا غيرهما
فانه لو كان انما يارح هذا القسم فهو الا بالحق وعنه فابها فان القسم لا رغبة له
جسم هو غير جسم وادرك السمع سواء كان النقص انما يفسد عن مشاركة في المجلس
بالفصل والفصل ليس له في المحلات واذ لم يكن في افعالها في المحلات استقر الفصل
بفسادها اجاب ما في السمع فاجاب في انفسها عن غيره الفصل اذا سار كمن
الحسن ولا يكون في الفصل افعال تحت اسم المحلات لم يكون نوعا لاعم المحلات واذ اقلوا
فصل هو غير ما في المحلات يعنون به انه فصل هو غير ما في المحلات لا يكون حصر الا فيكون هو
معنى من قومته **ادرك** واما الانسان فعلى ان يكون اناطيق وليس
لما ومنه ان الانسان هو مجموع الحيوان والناطق بل الطائر كذلك له الله اقل الذي وكله فيكون
ناطق وليس كغيره ان سيبا وكونه ناطقا مما احرى من الطائر في نفسه امر مهم لا يتصل بها اذا
صار ناطقا صار يحصل له ليس هو فصل الانسان انه ناطق بل هو معنى بل عليه الا انهم
فاذا ارجع ليس لمران لا تقدم لاحد على الاخر ذكر احدا وقيل في المسئلة انما فصلات
كما هي سر للسرور كما ارادوه وفي الحقيقة الفصل هو وضعا فالفصل متحد بالمجلس على انه
مستحق له الاعلى انه ملزم له فان لا يتحد وعللها في احوالها انما هي ما لا يكون متغير
المادة سببا لا وجها له ما لا يفرق انه وانما يصدر بالفضل بالضرورة على ان يكون الصورة امر
خارج عنها والاصد في عمل الجميع واحدها والى احوالها انما يكون كذا في القسم **ادرك**
مستغنى عن الاخر في التوام الا انها متحدت ففصلها سببا واحدا ما لا يكون واجبا لاجل
والدليل انما اذ اشياء بعضها لا تقوم بالفضل الا بما انهم الله وبعضها تقوم بالفضل
الا وان كان في بعضها من كل جهة كالجسم الساقط والواحد في قسمه عدد
الشيء منها ان يكون ذلك السر الا انهم لم يفرقوا في فصله عن كونها لم يكون ذلك
المعنى في قسمه اسما له فكل واحد منها ذكر المعنى في الوجه ففصله اليمعني احرى من غيره



(٤)

الاسم: راحة الإنسان وجلاء الأحزان.

أوله: بعد البسملة: «... وبعد ، فهذه وصية لبعض الصالحين ، أوصى بها أخاً له فقال: عليك بتقوى الله تعالى ، والمحافظة على..... والتقرب إليه بطاعته ، وأكثر من الشكر لله سبحانه...».

آخره: «...قال: كان أويس القرني إذا أمسى قال: هذه ليلة الركوع فيركع حتى يصبح ، وكان يقول: هذه ليلة السجود فيسجد حتى يصبح ، وكان إذا أمسى تصدق بما في بيته من الفضل من الطعام والشراب ، ويقول: اللهم من مات جوعاً فلا تؤاخذني ، ومن مات عرياناً فلا تؤاخذني ، يا أكرم الأكرمين ويا أرحم الراحمين».

الخط: نسخ.

الناسخ: بدون.

تاريخ النسخ: الأربعاء ١٠/٦/٩٥٤هـ

المالك: عليها عدة تملكات على النحو الآتي:

تملك في ١٢٨٠هـ (الاسم غير واضح).


تملك لامرأة بالإرث في جمادى أول عام ١٢٨١هـ (الاسم غير واضح).


تملك عام ١٢٨٦هـ

١٣٦ ق، ٢٢ س، (١٩ X ١٢سم).

ملاحظة: نسخة واضحة ، مطالبها بالمداد الأسود العريض كـ(قال) و(قيل) و(عن فلان). عليها اطلاع من قبل شخص اسمه: صلاح بن عبد الله الحسني (الحسيني) لطف الله به ، وكذلك طالعه الحسين بن حمزة الطبري ، وشخص آخر اسمه غير واضح ، وكذلك في الصفحات الأولى عليها تملكات كما يبدو في القرنين الثالث والرابع عشر بتواريخ مختلفة.

مصدر النسخة: جامعة الرياض (الملك سعود حالياً) ، برقم (٢٧٠٥).







(٥)

الاسم: خلاصة الأقوال في علم الرجال.

أوله: «... الثقة يقول: سمعتُ الرضاة يقول أبو حمزة في زيارته لك: قدّم أربعة منا علي بن الحسين والرضا ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وبرهة عصر موسى بن جعفر...».

آخره: «...فكتب إلى أبي عبد الله عليه السلام يسأله، وكتب إليه رسالة معروفة عبد الله بن يحيى الكاهلي أبو محمد عربي أخو إسحاق رويًا عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام وكان عبد الله وجيهًا عند أبي الحسن عليه السلام ووصي...».

الخط: نسخ.

الناسخ: بدون.

تاريخ النسخ: أواخر القرن العاشر.

المالك: جعفر بن علي آل مرار (القطيف - مكتبة شخصية).

٣٢ ق، ١٩ س، (٢٠ X ١٥ سم).

ملاحظة: نسخة واضحة، بيد أنها ناقصة الأول والآخر، وتعداد الأبواب

والفصول وأسماء الأعلام بالمداد الأحمر.

مصدر النسخة: جعفر آل مرار، (بدون رقم).



الشعة يقول سمعت الرضا ع يقول ابو جعفر في زيادته لثلاثين اربعة من
 علي بن الحسين والرضا ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وبرهمة وعمر بن موسى بن
 جعفر ويونس بن عبد الله هوسليان في زيادته وروي عن العائشة ومات
 في سنة خيبر ومائة واولاده نوح ومنصور وجمعة قتلوا مع زيد بن علي
 بن الحسين ع **باب** بر شرح بالشيخ المجهول والمحدث المجهول ابو اسحاق
 الصايغ الانباري مؤلف الازد بقعه روي عن ابي عبد الله واكثر عن ابي
 بصير وعن الحسين بن ابي العلاء **الكتاب الثاني** في الخط والتدوير
تعلية بن ميمون مؤلف في سبعة مؤلفي في سبعة كان وجهها في اصحابنا قارا
 فيها نحو ثمانين رواية وكثير العباد والرهبة روي عن
 الصادق والكاظم ع وكان فيها فاضلا مستقرا مقدرا في العلماء
 والعقلاء والاجلاء في هذه العصاة سمعه هرون الرشيد يدعوا في الوتر
 فاعجبه **توسيع** بن ابي فاخته واسم ابي فاخته سعيد بن علاقة روي الكثير
 عن محمد بن قنينة عن محمد بن عباد بن بشير عن يونس قال اشقت على
 ابي جعفر ع من سبيلها له عشرين روي وليس لها صمد والصلب بن
 هجرم وهذا لا يقتضيه مدحا وقد راجع في روايته من المتوقفين **باب**
 بن محمد ابو محمد راجع اليه في الوفاق من كل حادق من اصحابنا العسكر
 وكان ايضا له اطلاع بالحديث والرواية والحدوث والفقه والكتاب
 الذي يعرف بابي علي الوفاق في بعض العثمانيه له كتاب تولد شامية
 في الحديث **الفصل الخامس** في الجيم وفيه اربعة ابواب **الكتاب الثالث** في الجيم



عبد الله **عبد الله** بن شريك العامري يكنى أبا المجدل وي عن علي بن الحسين و
 أبي جعفر عليهم وكان عندهما وجهها مقدما وروي الكشي حديثين ذكرناهما
 في كتابنا الكبير في طريقهما ضعف يقتضيان مدحه وروي أيضا أنه من جوار
 الصادق ع والباقر ع وروي السيد علي بن أحمد الصفي ثناء عظيمًا في حق
عبد الله بن عجلان أو ردا في كتابنا الكبير روايات عن الكشي يقتضي
 مدحه وناطه عليه وكذا عن علي بن أحمد العقيلي ولم يرو ما ينافيها **عبد الله**
 بن ميمون بن الأسود القداح يروي القداح مولي بني مخزوم وروي أبو عن
 أبي جعفر ع وأبي عبد الله ع وروي هو عن عبد الله ع وكان ثقة وروي
 الكشي عن حمزة عن أنس بن نوح عن صفوان بن يحيى عن أبي خالد القفاط
 عن عبد الله بن ميمون عن أبي جعفر ع قال يا بن ميمون كم أنتم بمكة قلت أربعة
 قال أنتم نور الله في ظلمات الأرض وهذا الأبيد العبد له لأنه شهد ما منه لمفقه
 لكن الاعتماد على ما قاله البخاري وروي الكشي عن جابر بن العرو قال سمعت
 أحمد بن عيسى يقول كان عبد الله بن ميمون يقول بالزبير وفي هذه الطريق
عبد الله بن أنجاشي أبو جابر بضم الباء المنقط تحتها نقطة واحدة وفتح
 الجيم والراء بعد الباء المنقط تحتها نقطتين وروي الكشي حديثًا في طريقه
 الحسن بن محمد بن زيد بن علي أنه كان يروي زكريا الزبيري ثم مرجع إلى القول بأمانة
 الصادق ع وكان قد روي الأمازيغ من قبل المنصور فكتب لي أبي عبد الله ع
 ثناء وكتب الله حاله مع وقت **عبد الله** بن يحيى الكاهلاني عن أبي



(٦)

الاسم: تهذيب الوصول إلى علم الأصول.

أوله: «... وبعد.. فهذا كتاب تهذيب الوصول إلى علم الأصول حررت فيه طرق الأحكام على الإجمال، من غير تطويل ولا إخلال، إجابة لالتماس ولدي العزيز محمد جعلني الله فداه من كل محذور، وكساه الله تعالى ثوب السرور في كل الأمور، وأمدّه الله بالسعادة الأبدية، وأيده بالعنايات الأزلية، بمحمد وآله الطاهرين».

آخره: «... وليكن هذا آخر ما نذكر في هذا الكتاب، ومن أراد التطويل في هذا الفن فليطلبه من كتابنا المسمى بنهاية الوصول، فإنه قد بلغ الغاية وتجاوز النهاية، والله الموفق والحمد لله رب العالمين، والصلاة على محمد وآله».

الخط: نسخ.

الناسخ: علي بن نصار بن عبدعلي بن حسن الجزائري.

تاريخ النسخ: يوم الأربعاء ٩ جمادى الأول ١٠٠٤هـ


المالك: محمد رضا بن محمد حسين السمناني في ١١ ربيع أول ١٣١٥هـ،

وعليها تملك باسم: صاحب حاجي سلمان.

٢٢٣ ق، ٧ س، (١٤ X ٢٠ سم).

ملاحظة: وعلى النسخة حواشٍ في الصفحات وبين السطور، وتعداد أرقام المطالبات وتسمية بعض العنوانات الفرعية بالمداد الأحمر. الصفحة الأولى غير موجودة.

مصدر النسخة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، برقم (٩).





الصفحة الأخيرة من (تهذيب الوصول) - المصدر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- الرياض



(٧)

الاسم: تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية.
 أوله: بعد البسملة «... أما بعد ، فإن هذا الكتاب الموسوم تحرير الأحكام
 الشرعية على مذهب الإمامية قد جمعنا فيه معظم المسائل الفقهية...».
 آخره: «... فهذا آخر ما أفدناه في هذا الكتاب ، وهو مهتم لغرض طالب
 التوسط في هذا الفن ، ومن أراد الإطالة فعليه بكتابنا الموسوم بتذكرة
 الفقهاء والجامع لأصول المسائل وفروعها مع إشارة وجيزة في فروعها...».
 الخط: نسخ.

سنة التأليف: ١٨/١٠/٦٩٧هـ

الناسخ: إبراهيم بن.... (غير واضح).

تاريخ النسخ: ٢٤/٥/١٠٤٩هـ


المالك: الشيخ حسين.

٣٨٦ ق، ٢٥ س، (٢٥، ٢٩ X ٥٠، ٢٠ سم).

ملاحظة: وعلى النسخة حواشٍ قليلة في بعض الصفحات، وتعداد أرقام
 المطالب وتسمية بعض العنوانات الفرعية بالمداد الأحمر وبعضها بالمداد
 الأخضر.

مصدر النسخة: مكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرياض، برقم (٣٧٣٣).





الصفحة الأولى من (تحرير الأحكام الشرعية) - المصدر: مكتبة الملك عبد العزيز العامة
- الرياض



المهمة الخامسة - المحلة الخامس - العدد الثاني عشر ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

(٨)

الاسم: كتاب التحرير من النكاح حتى الآخر من الديات

أوله: بعد البسملة «وبه نستعين، كتاب النكاح وفيه مقدمة ومقاصد، أما المقدمة ففيها فصول، الأول: في ماهيته وفضله وفيه خمسة مباحث، الأول الأقرب أن النكاح حقيقة في العقد مجاز في الوطئ لورودهما في الكتاب العزيز، قال الله تعالى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ...﴾.

آخره: «... ومن أراد الإطالة فعليه بكتابنا الموسوم بتذكرة الفقهاء الجامع لأصول المسائل وفروعها مع إشادة وجيزة إلى وجوها وذكر الخلاف الواقع بين العلماء، وإيراد ما بلغنا من كلام الفضلاء، ومن أراد الغاية وقصد النهاية، فعليه بكتابنا الموسوم بمنتهى المطلب في تحقيق المذهب، والله الموفق للصواب، منه المبتدأ وإليه المآب والحمد لله رب العالمين».

الخط: نسخ.

سنة التأليف: ١٠ / ٨ / ٦٩٧ هـ.

الناسخ: بدون.

تاريخ النسخ: بدون.


المالك: ابن محمد نور محمد سعيد.


٢٥٣ ق، ٢١ س، (١٨ X ٢٤ سم).

ملاحظة: وعلى المسخنة حاشية فيها قليل من الشروح من الشروح، وبعض

المطالب وتعدادها بالمداد الأحمر.

مصدر النسخة: جامعة الرياض (الملك سعود حالياً)، برقم (٣٩٠٨)







(٩)

الاسم: إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان.

أوله: بعد البسملة: «... ولما كثر طلب الولد العزيز محمد أصلح الله تعالى أمر داريه، ووفقه للخير وأعانه عليه، ومدّ الله له في العمر السعيد، والعيش الرغيد؛ لتصنيف كتابٍ يحتوي على النكت البديعة في مسائل الشريعة على وجه الإيجاز والاختصار، خالٍ عن التطويل والإكثار، فأجبت مطلوبه، وصنّفت هذا الكتاب الموسوم بإرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان مستمداً من الله تعالى حسن التوفيق وهداية الطريق.. الخ».

آخره: «فهذا خلاصة ما أفدناه في هذا الكتاب، ومن أراد التطويل بذكر الفروع والأدلة وذكر الخلاف، فعليه بكتابنا المسّمى بمنتهى المطلب، فإنه بلغ الغاية وتجاوز النهاية، ومن أراد التوسط فعليه بما أفدناه في التحرير، أو تذكرة الفقهاء، أو قواعد الأحكام، أو غير ذلك من كتبنا، والله الموفق للسداد وإليه المرجع والمآب».

الخط: نسخ.

الناسخ: مير مهدي الرضوي القمي.

تاريخ النسخ: رجب ١٠٩٠ هـ

المالك: مير مهدي الرضوي القمي.


٢١٤ ق، ١٨ س، (١٤ X ٢٠ سم).


ملاحظة: وعلى النسخة حواشٍ في بعض الصفحات، وتعداد أرقام المطالب وتسمية بعض العنوانات الفرعية بالمداد الأحمر، والصفحة الأولى يظهر أنها مُلحقة مع اختلاف طفيفٍ في نوع الخط.

مصدر النسخة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، برقم

(٨٧٤٧).







(١٠)

الاسم: إرشاد الأذهان

أوله: بعد البسملة «الحمد لله المتفرّد بالقدّم والدوام، المتزّرع من مشابهة الأعراض والأجسام، المتفضل بسوابغ الإنعام، المتطوّل بالفواضل الجسام، أحمده على ما فضّلنا به من الإكرام، وأشكره على جميع الأقسام...». آخره: «... ومن أراد التوسط فعليه بما أفدناه في التحرير وتذكّرة الفقهاء، أو قواعد الأحكام، أو غير ذلك من كتبنا، والله الموفق لكل خير، والحمد لله رب العالمين، وسلّم كثيرًا كثيرًا، قد وقع الفراغ من تحريره وتسويده في اليوم السابع من شهر ربيع الأول عند الزاوية في المشهد المقدّس...». الخط: نسخ.

الناسخ: نظام الدين بن تاج الدين

تاريخ النسخ: ١١١٤هـ.

التملكات: محمود بن كاظم الخراساني (١٣٣٠هـ).


ملا غلام رضائي سلطان آبادي سنة (الأحد ٢٧ ربيع الأول ١٣٣٠هـ).


حسين صقر ١٨/٦/١٣٩٧هـ «ورد اسمه في الصفحة الثالثة من المخطوط بالقلم الرصاص، وذكر مبلغ ٦٥ ريال».

٥٣٣ ق، تتراوح بين ١٤ و ١٧ س.

ملاحظة: وعلى النسخة حواشٍ في كثير من الصفحات وشروح بالخط الفارسي، والمطالب وتعدادها بالمداد الأحمر.

مصدر النسخة: جامعة أم القرى، برقم (١٦١٧).







(١١)

الاسم: إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان.

أوله: بعد البسملة: «... فإن الله تعالى كما أوجب على الولد طاعة والديه كذلك أوجب عليهما الشفقة عليه بإبلاغ مراده في الطاعات وتحصيل مآربه من القربات». آخره: «... ومن أراد التوسط فعليه بما أردناه في التحرير أو تذكرة الفقهاء أو قواعد الأحكام وغير ذلك من كتبنا والله الموفق لكل خير والحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه محمد وآله أجمعين العلم أوله مرّ مذاقه = لكن آخره أحلى من العسل». الخط: نسخ.

الناسخ: غير معروف.

تاريخ النسخ: القرن الحادي عشر تقريباً.

المالك: السيد محمد بن سلمان بن أحمد الحاجي (ت ١١/٥/١٤٤٠هـ). سنة التملك: ١٣٩٦هـ.

عليها تملك للشيخ / حسن بن الشيخ عبدالله بن عيثن (ت ١٣٤٨هـ).

عليها تملك عبد الإمام بن محمد الحرز البحراني.

عليها تملك محمد بن الحاج البزاز البلادي.

عليها تملك عباس بن محمد بن أبي سروال.


٢٢٤ ق، ١٤ / ١٥ / ١٦ س، (١٢ X ٢٢ سم).

ملاحظة: وعلى النسخة حواشٍ في كثير من الصفحات وبعض تلك الحواشي غير واضح لتعرضها للطمس وهي قليلة، وبعضها الآخر بين الأسطر، ويبدو أن بعض الحواشي ذات خطوط مختلفة، فمنها نسخ دقيق متقارب الحروف، وآخر كبير متفرق المسافات، وأحدها مقاربٌ من خط الرقعة، وتعداد أرقام المطالب وتسمية بعض العناوانات الفرعية بالمداد الأحمر.

مصدر النسخة: ورثة المرحوم السيد / محمد بن سلمان بن أحمد الحاجي من

أهالي قرية التوشير بالأحساء المحروسة.





الصفحة الأولى من (إرشاد الأذهان) - المصدر: مكتبة السيد/ محمد الحاجي





وللندري الحرّ مقدّر في غيره بنسبه وبنده
 والامام ولي من لا ولي له يعتق في
 العمد ويستوفي الذية في الخطاء وشبهه
 وليس له العفو عنهما ومع تعدد الجنايا
 يتعدّد الديات وان الحد الجاني قلو
 سرت جنايته او قتل قبل الاندما
 نداخلت فخذ خلاصة ما افدناه
 في هذا الكتاب ومن اراد التطويل
 بذكر الفروع والادلة وذلك الخلف
 فعله بكتابتنا المسماة بمنتها المطالب



(١٢)

الاسم: خلاصة الأقوال في معرفة الرجال.

أوله: بعد البسملة: «... فإن العلم بحال الرواة من أساس الأحكام الشرعية وعليه تُبنى القواعد السمعية، يجب على كل مجتهد معرفته وعلمه ولا يسوغ له تركه وجهله، إذ أكثر، الأحكام مستفادة من الأخبار النبوية، والروايات عن الأئمة المهديّة عليهم أفضل الصلاة وأكرم التحيات، فلا بد من معرفة الطريق الأتم إليهم، حيث روى مشايخنا رحمهم الله تعالى عن الثقة وغيره، ومن يعمل بروايته، ومن لا يجوز الاعتماد على نقله، فدعانا ذلك إلى مختصر بيان حال الرواة، ومن يعتمد عليهم علته ومن يترك رواياته... الخ».

آخره: «وقد اقتصرْتُ من الروايات إلى هؤلاء المشايخ بما ذكرتُ، والباقي من الروايات إلى هؤلاء المشايخ وإلى غيرهم مذكور في كتابنا الكبير من أرادَه وقف عليه هناك والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا وشفيع ذنوبنا محمد النبي وآله الطيبين الطاهرين».

الخط: نسخ.

الناسخ: إبراهيم بن عبد الله بن حسين بن راشد.

المالك: أحمد بن صالح [بن طعان] البحراني (ت ١٣١٥هـ).

تاريخ النسخ: القرن الحادي عشر الهجري تقريبًا.

١٤٢ ق، ١٤ س، (١٤ X ٢٠ سم).

ملاحظة: هذه نسخة عن الأصل، والتي كتبها: يحيى بن محمد بن الحسن

بن يوسف بن المطهر في ٧٤٣هـ

مصدر النسخة: جامعة الرياض (الملك سعود حاليًا)، برقم (٢٣٣٦).





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الحمد لله مرشد عباده إلى سبيل الهدى وهاديهم
 طريق النفع في المعاش والمعاد وصل الله على النبي العباد محمد
 النبي المصطفى الهادي وعلى آله الغر الأجل صلوة تعاقب عليهم
 تعاقب الأعصار ولا يباد ما بعد فإن العلم بحال الرواة من
 أساس الأحكام الشرعية وعليه تبنى القواعد الشرعية يجب
 على كل مجتهد معرفته وعلمه ولا يسوغ له تركه وجهله إذا كثرت
 الأحكام مستفادة من الأخبار النبوية والروايات عن الأئمة
 المهديين عليهم أفضل الصلوات وأكرم النجيات فلا بد من معرفة
 الطريق التي اتوا عليها حيث رواها عننا رحمهم الله تعالى عن الثقة
 وغيرهم من يعمل بروايتهم ومن لا يجوز الاعتماد على نقلهم فتدانا
 ذلك إلى اختصار في بيان حال الرواة ومن يعتمد عليهم علمهم
 بترك روايتهم مع أن مشايخنا السابقين رضوان الله عليهم لبعضين
 سنهوا كتباً متعددة في هذا الفن إلا أن بعضهم طوي غايته



عن الشيخ أبي جعفر الطوسي عن أبي محمد بن موسى الملقب بـ "عزالي" عن
 محمد بن عبد العزيز الكشي بـ كتابه وقد اقتضت من الرواية إلى هؤلاء المشايخ
 ما ذكرناه الباقي من الروايات إلى هؤلاء المشايخ وإلى غيرهم مذكور
 في كتابنا الكبير من إرادته وقف عليه هناك والحمد لله وحده وصلى
 على سيدنا وشيخنا جميع ذنوبنا محمد النبي وآله الطيبين الطاهرين
 وآل البيت عجل الله فرجهم من تعبهم الدنيا والآخرة آمين
 سنتمت كتابنا هذا في شهر ربيع الثاني سنة ١٠٢٠ هـ
 في المطبعة عفا الله عنه ولوالديه وللمؤمنين والمؤمنات

تمت كتابته في شهر ربيع الثاني سنة ١٠٢٠ هـ
 في المطبعة عفا الله عنه ولوالديه وللمؤمنين والمؤمنات
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٠٢٠ هـ
 في المطبعة عفا الله عنه ولوالديه وللمؤمنين والمؤمنات



(١٣)

الاسم: تهذيب الوصول في علم الأصول.

أولـه: بعد البسملة «...أما بعد ، فهذا كتاب تهذيب الوصول إلى علم الأصول حررت فيه طرق الأحكام على الإجمال ، من غير تطويل ولا إخلال ، إجابة لالتماس ولدي محمد جعلني الله فداه من كل محذور ، وكساه الله ثوب السرور في كل الأمور...».

آخره: «... وليكن آخر ما نذكره في الكتاب ، ومن أراد التطويل في هذا الفن فليطلبه من كتابنا المسمى بنهاية الأصول فإنه بلغ الغاية وتجاوز النهاية والله الموفق للصواب».

الخط: نسخ.

الناسخ: محمد علي بن شيخ نجم الدين.

تاريخ النسخ: ١٢/٣/١١٣٤هـ

المالك: محمد علي بن شيخ نجم الدين بن شيخ محمود النجفي.


١٤٦ ق ، ١١ س ، (٥ ، ٢٠ X ٥ ، ١٥ سم).

ملاحظة: خطها نسخ واضح ، وعليها حواشٍ كثيرة في كل الصفحات.

مصدر النسخة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ، برقم


(٣٣٠٥).





الصفحة الأولى من (تهذيب الوصول) - المصدر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- الرياض





(١٤)

الاسم: تهذيب الوصول في علم الأصول.

أوله: بعد البسملة «...أما بعد ، فهذا كتاب تهذيب الوصول إلى علم الأصول حررت فيه طرق الأحكام على الإجمال ، من غير تطويل ولا إخلال ، إجابة لالتماس ولدي محمد جعلني الله فداه من كل محذور ، وكساه الله ثوب السرور في كل الأمور...».

آخره: «... وليكن آخر ما نذكره في الكتاب ومن أراد التطويل في هذا الفن فليطلبه من كتابنا المسمى بنهاية الأصول فإنه بلغ الغاية وتجاوز النهاية والله الموفق للصواب».

الخط: نسخ.

الناسخ: محمد بن محمد محسن الأصفهاني.


تاريخ النسخ: ١١٧١/٨ هـ

المالك: بدون.

١٣٥ ق، ١٠ س.

ملاحظة: خطها نسخ واضح، وعليها حواش كثيرة في معظم الصفحات، وعليها اسم الناسخ ومكان نسخها في (مدرسة كاظم في بارفروش من بلاد مازندران).

مصدر النسخة: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، برقم (٣٢١١).



اراد التطويل في هذا الفن فليطلبه من كتابنا
 المسمى بنهاية الوصول انه قد بلغ الغاية ^و
 النهاية والله الموفق للصواب
 تمت هذه الرسالة الشريفة الوجيز مسمى بنهاية
 الاصول في علم الاصول من كلام فدية المحققين
 جامع المحقق والمحقق علامه الخياط ^{المجلد} بترادف
 منواه في تاريخ يوم الخميس من شهر محرم الحرام
 احدى وعشرين من سنة الف على يد العبد الكبر
 الخطايا محمد بن محمد بن الاصفهاني في مدينة ^{كاشان}
 من بلاد فارس من بلاد ما وراء نهر الخوار ^{الفرات}
 مم



(١٥)

الاسم: قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام.

أوله: بعد البسملة: «... أما بعد.. فهذا كتاب قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام لخصت فيه لبّ الفتاوى خاصة وبيّنت فيه قواعد أحكام الخاصة إجابةً لالتماس أحب الناس إلي وأعزهم علي وهو الولد العزيز محمد الذي أرجو من الله تعالى طول عمره بعدي...».

آخره: «وكل كتاب صنفته وحكم الله تعالى علي بأمره قبل إتمامه فأكمّله، وأصلح ما تجد عليه من الخلل والنقصان، والخطأ والنسيان. هذه وصيتي إليك، والله خليفتي عليك، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين، تم الجزء الثاني من كتاب قواعد الأحكام بتصنيف الشيخ جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي قدس الله روحه».

الخط: نسخ.

الناسخ: محمد بن إبراهيم الشهير بالميرزا الشروقي.

تاريخ النسخ: ١٢٣٧هـ

المالك: تملكها الناسخ، وعليها تملك بالشراء من الشيخ سعد فرده حجل بتاريخ ١٤ جمادى أول ١٢٦٠هـ بقيمة خمسة عشر شامي، وعليها وقفية بتاريخ ١٢٦٨هـ

٢٢٤ ق، ٢٢ س، (٥، ٢٤ X ١٨ سم).

ملاحظة: عليها حواشٍ في كثير من الصفحات، وتعداد أرقام المطالب وتسمية بعض العنوانات الفرعية بالمداد الأحمر.


مصدر النسخة: جامعة الرياض (الملك سعود حاليًا)، برقم (١٤٨٢).





الصفحة الأولى من (قواعد الأحكام) - المصدر: جامعة الرياض (الملك سعود حالياً) - الرياض





(١٦)

الاسم: إرشاد الأذهان إلى أحكام أهل الإيمان.

أوله: بعد البسملة «...ولما كثر طلب الولد العزيز محمد أصلح الله تعالى أمر داريه ووقفه للخير وأعانته عليه، ومد الله له في العمر السعيد، والعيش الرغيد؛ لتصنيف كتابٍ يحتوي النكت البديعة في مسائل الشريعة على وجه الإيجاز والاختصار، خال عن التطوّل والإكثار، فأجبتُ مطلوبه وصنّفت هذا الكتابه الموسوم بـ«إرشاد الأذهان إلى أحكام أهل الإيمان» مستمداً من الله تعالى حسن التوفيق...».

آخره: «.... في هذا الكتاب، ومن أراد التطويل بذكر الفروع والأدلة وذكر الخلاف فعليه بكتابنا المسمّى بمنتهى المطلب في تحقيق المذهب، فإنه بلغ الغاية وتجاوز النهاية...».

الخط: نسخ.

الناسخ: بدون.

تاريخ النسخ: بدون.

المالك والواقف: تملك بتاريخ ١٢١٠هـ، وتملك آخر لابن المرحوم المغفور


قاسم أحمد علي في غرة شوال ١٢٤٣هـ

٢٩٦ ق، ١٨ س، (١٩ X ١٢،٥ سم).

ملاحظة: عليها حواشٍ في معظم الصفحات، والمطالب وتعدادها بالمداد

الأحمر.

مصدر النسخة: مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالرياض، برقم (٤٠٨٧).





الصفحة الأولى من (إرشاد الأذهان) - مكتبة الملك عبد العزيز - الرياض





(١٧)

الاسم: الباب الحادي عشر.

أوله: بعد البسملة «وبه نستعين، الحمد لله الذي دلّ على وجوب وجوده افتقار الممكنات، وعلى قدرته وعلمه إحكام المصنوعات، المتعالي عن مشابهة الجسمانيات، والمنتزه بجلال قدسه عن مناسبة الناقصات، نحمده حمداً يملأ الأرض والسموات، ونشكره على نعمه المتظاهرات المتواترات...». آخره: «ذكرتم أن النسبة لا يجب أن يتأخر عن المنتسبين على تقدير كونها عدمية، ويجب أن يتأخر عنهما على تقدير كونها وجودية وليس كنهها؛ لأن النسبة متأخرة مطلقاً، فتقول أنها متأخرة أيضاً على تقدير كونها...».

الخط: نسخ.

الناسخ: محمد علي بن مسعود بن سليمان بن حسن بن يوسف بن محمد بن علي بن ناصر البحراني البلادي الشهير بالجشي.

تاريخ النسخ: ١٢٧٤/٩/٢٤هـ

المالك: جعفر بن علي آل مرار (القطيف - مكتبة شخصية).

٦٤ ق، ١٤ س، (١٨ X ١٢ سم).


ملاحظة: عليها حواشٍ شرح قليل، وبعض المطالب وتعدادها بالمداد الأحمر.

مصدر النسخة: جعفر آل مرار، (بدون رقم)



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
 الحمد لله الذي دل على وجوب وجوده اقتداءً بالمتكلمين
 وعلى قدرته وعلى حكمه المصنوعات والمقالي عن
 مشايخ الجهابذات والمنزه بحلال قدسه عن متاع
 الناقصات • محمدٌ حمداً يملأ الأرض والسموات
 ونكرم على نعمه المتظاهرات المتواترات • ونستعين
 بالحق على دفع البأساء وكشف الضر • في جميع الحالات •
 والصلاة على خير محمد صاحب الأبيات والبيئات •
 المكل طريقتهم وشريعته سائر الكالات • والحمد لله
 الهادين من الشبه والضلالات • الذين اذهب الله
 عنهم الرجس وطهرهم من الزلات • صلوات تعاقب عليهم
 تعاقب الأنات • أما بعد • فإن الله كما لم يخلق العالم
 عبثاً فيكون من الاعمى • بل غايةً وحكمةً متحققةً
 للناظرين • وقد نصَّ على تلك الغاية بالمتعينين •
 أي القائلين





(١٨)

الاسم: إرشاد الأذهان

أوله: بعد البسملة «الحمد لله المتفرد بالقدم والدوام، المنتزعه عن مشابهة الأعراس والأجسام، المتفضل بسوابغ الإنعام، المتطوّل بالفواضل الجسام، أحمده على ما فضّلنا به من الإكرام، وأشكره على جميع الأقسام...».

آخره: «... وفي الحارصة - وهي: التي تقشر الجلد - بغير. وفي الدامية - وهي: الآخذة في اللحم يسيراً - بغيران. وفي الباضعة - وهي: النافذة في اللحم - ثلاثة. وفي السمحاق - وهي: البالغة إلى الجلد الرقيق على العظم - أربعة. وفي الموضحة - وهي التي تكشف هذه الجلدة عن العظم - خمسة. وفي الهاشمة - وهي: التي تهشم العظم - عشرة، أرباعاً أو أثلاثاً في الخطأ وشبهه. وفي المنقلة...».

الخط: نسخ.

الناسخ: محمد بن إسماعيل

تاريخ النسخ: ١٢/٩/١٣٠٤هـ

التملكات: لا يوجد.

٢٦٢ ق، ١٧ س.

ملاحظة: عليها حواشٍ في كثير من الصفحات وشروح بالخط الفارسي، والمطالب وتعدادها بالمداد الأحمر، وفي الصفحة الأولى توجد بعض المسائل الفقهية، قد تكون من وضع الناسخ أو الممتلك الذي لا يوجد له اسمٌ كون النسخة ناقصة الآخر.

مصدر النسخة: جامعة أم القرى، برقم (٤٧٠٥).



2



الهوامش:

١٢. مكتبة الملك فهد، ضمن المصوّرات المايكروفيلمية عن جامعة برينستون بأمريكا (٣٥٧٨/ *).

١٣. مكتبة الملك فهد، ضمن المصوّرات المايكروفيلمية عن جامعة برينستون بأمريكا (١٣٧٢/ *).

١٤. مكتبة الملك عبدالعزيز (٣٧٣٣).

١٥. مكتبة الملك عبدالعزيز (٣٠٩٨).

١٦. مكتبة الملك عبدالعزيز (٣٠٥٧).

١٧. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (٤٢٧٩/ ف).

١٨. مكتبة الملك فهد، ضمن المصوّرات المايكروفيلمية عن جامعة برينستون بأمريكا (٥٩١/ *).

١٩. جامعة الملك سعود، رقم (٢٧٠٥).

٢٠. جامعة الملك سعود، رقم (٣٩٠٨).

٢١. جعفر آل مرار (مكتبة شخصية).

٢٢. مكتبة الملك فهد، ضمن المصوّرات المايكروفيلمية عن جامعة برينستون بأمريكا (١٠٨٤/ *).

٢٣. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رقم (٥١٥١).

٢٤. مكتبة الملك فهد، ضمن المصوّرات المايكروفيلمية عن جامعة برينستون بأمريكا (٥٨٢٥/ *).

٢٥. تفضل الشيخ ميثم الحميري الحليّ بتحديد اسم الناسخ - الذي كان مضموساً من هذه النسخة - بقرائن بعثها لي، وهي:
١. مع مقارنة خط هذه النسخة ونسخ أخرى فإنه مطابق لخط السيد حيدر الأملي.

٢. أن السيد الأملي يذكر عبارة (أصلح الله حاله) بعد كتابة اسمه، وهو واضح في هذه النسخة.

٣. تأكيد السيد حسن البروجردي أنها بخط السيد الأملي.

١. مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي ١٧٥.

٢. فهرس مخطوطات جامعة الرياض.. الحديث وعلومه، ٤/ ٣٤١ (رقم ٢٣٣٦).

٣. فهرس المخطوطات، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ٦/ ٩١ (رقم: ٣٢١١). + الفهرس الوصفي لمخطوطات الفقه الإسلامي وأصوله، ص ٣٤ (رقم ٩).

٤. فهرس المخطوطات، مكتبة الملك عبد العزيز، ٤/ ٢٢٧ (رقم ٩١٠ «٢»).

٥. الفهرس الوصفي لبعض المخطوطات المحفوظة في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، ص ٣٣٠ (رقم ١٨٧٦).

٦. فهرس مخطوطات جامعة أم القرى، ٣/ ٦٧ (رقم ٤٦٤٢).

٧. فهرس مخطوطات جامعة أم القرى، ٢/ ١٧٢ (رقم ١٦١٧) + ٣/ ١١٩ (رقم ٤٧٠٥) + ٥/ ١٤٣ (رقم ١٦١٧).

٨. فهرس المصوّرات المايكروفيلمية (أصول الفقه)، جامعة أم القرى، ص ١٥٨ (رقم ١٨٤).

٩. مكتبة الملك فهد، ضمن المصوّرات المايكروفيلمية عن جامعة برينستون بأمريكا (٩٦٠/ *).

١٠. مكتبة الملك فهد، ضمن المصوّرات المايكروفيلمية عن جامعة برينستون بأمريكا (٤٢٨٢/ *).

١١. مكتبة الملك فهد، ضمن المصوّرات المايكروفيلمية عن جامعة برينستون بأمريكا (١١٢٨/ *).



المصادر والمراجع

إعداد عمادة شؤون المكتبات (قسم

المخطوطات)، ط ١، ١٤٢٢هـ

٩. الفهرس الوصفي لبعض المخطوطات

المحفوظة في مكتبة جامعة الإمام محمد

بن سعود الإسلامية، إعداد د. قاسم

السامرائي، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

١٠. الفهرس الوصفي لمخطوطات الفقه

الإسلامي وأصوله، إعداد د. مصطفى

بركات، ط ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.

١١. فهرس المصوّرات الميكروفيلمية الموجودة

بمكتبة الميكروفيلم بمركز البحث

العلمي وإحياء التراث الإسلامي (فهرس

أصول الفقه)، إعداد قسم الفهرسة

بالمركز - جامعة أم القرى - مكة

المكرمة، دار البصائر. [د. ت.].

١٢. مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي: د.

محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي

- القاهرة، ط ١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م.

١. أمل الآمل، الشيخ محمد بن الحسن (الحر

العالمي) (ت ١١٠٤هـ)، تحقيق السيد

أحمد الحسيني، دار إحياء التراث العربي

- بيروت، ط ١، ١٤٣١هـ / ٢٠١١م.

٢. روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات:

الميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري

(ت ١٣١٣هـ)، دار إحياء التراث العربي -

بيروت، ط ١، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.

٣. فهرس مخطوطات جامعة الرياض (٤)

«الحديث وعلومه»، عمادة شؤون

المكتبات (قسم المخطوطات) - جامعة

الرياض، ط ١، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

٤. فهرس المخطوطات (العدد الرابع)، مكتبة

الملك عبدالعزيز - الرياض، ١٤٢٥هـ

(٢٠٠٤م).

٥. فهرس المخطوطات (العدد السادس)،

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات

الإسلامية - الرياض، [د. ت.].

٦. فهرس مخطوطات جامعة أم القرى (ج ٢)،

إعداد / محمد بن عثمان الكنوي وهاشم

عبدالواحد أحمد، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٧. فهرس مخطوطات جامعة أم القرى (ج ٣)،

إعداد / عمادة شؤون المكتبات (قسم

المخطوطات)، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

٨. فهرس مخطوطات جامعة أم القرى (ج ٥)،

تعليقاتٌ مختارةٌ

للسيد هبة الدين الحسيني الشهرستاني (ت ١٣٨٦هـ)
على كتاب (جواهر النضيد في شرح منطق التجريد)
للعلامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ)

تحقيق: د. الشيخ عماد الكاظمي

مكتبة الجوادين العامة / العتبة الكاظمية المقدسة

الْمُلْكُ الْحَصْنُ

السيد هبة الدين الحسيني الشهرستاني من الأعلام الذين تحتفظُ مكتبتهُ بمخطوطاتٍ من نتاجه تأليفاً أو تعليقا، لم تطبع بعضها حتى الآن، ومنها تعليقاته على كتاب (جواهر النضيد في شرح منطق التجريد) للعلامة الحلّي الشارح لكتاب (التجريد في علم المنطق) للفيلسوف الخواجه نصير الدين الطوسي، وتعليقاته على الكتاب إشارة منه إلى بيان أهمية كتاب (جواهر النضيد)، وحاجة طلبة العلم إليه، وهذا ما أشار إليه ضمن تعليقاته.

وقد اخترت بعض الصفحات التي تضمنت تعليقاته على قدر ما يستوعبه هذا البحث، وهي كثيرة، وبعضها جُمعت في صفحاتٍ مستقلةٍ ألحقت بالكتاب. وقد قَسَّمت البحث على مطلبين، تناول الأول أهمية الكتاب، والآخر تعليقات الكتاب، بعد تمهيد بيّنت فيه وصف النسخة المعتمدة، وما ورد فيها من كلمات للسيد حول الكتاب وعلم المنطق والمؤلفات فيه.

الكلمات المفتاحية:

نصير الدين الطوسي، العلامة الحلّي، هبة الدين الشهرستاني، المنطق، الكم.



Selected Comments For sayid Hebah Al-Deen Al-Hussayni Al-Shahristani (d. 1386 A.H.) On the book (Jawhar al-Nadid fi sharah mantiq al-tajrid) For _Allamah Al_Hilli (d.726AH)

Collect and investigate

Dr. Sheikh Imad Al-Kazemi

Al-Jawadin Public Library / Imam Al-Kadhimiya Holy Shrine

Abstract

Sayid Hebah al-Deen al-Husayni al-Shahristani is one of the prominent figures whose library maintains manuscripts of his authorship or commentary, some of which have not yet been printed, including his comments on the book (Jawhar al-Nadid fi sharah mantiq al-tajrid) by Allamah Al-Hilli explaining the book (Altajrid fi eilm mantiq /Abstraction in the Science of Logic) by the philosopher Al-Khawaja Nasir al-Deen al-Tusi And his comments on the book are an indication of the importance of the book (Jawhar al-Nadid) and the need for students of knowledge to it, and this is what he referred to in his comments.

I have chosen some of the pages that included his comments as far as this research can understand, and they are many, and some of them were collected in separate pages that were attached to the book. The research was divided into two requirements, the first dealt with the importance of the book, and the other the comments of the book, after an introduction in which I explained the description of the approved copy, and the words of the master about the book and the science of logic and literature in it.

key words:

Nasir al-Deen al-Tusi, _Allamah al-Hilli, Hebah al-Deen al-Shahristani, logic, quantum Al_Allamah Al-Hilli, Saudi Libraries, The Manuscript, Maarij Al-Fahim.



تمهيد: كلمات السيد الشهرستاني^(١) عن الكتاب

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين..

إنَّ الكتاب الذي اعتمده السيد هبة الدين الشهرستاني في التعليق عليه قد نشر بعنوان «جواهر النضيد في شرح منطق التجريد»^(٢)، وطبع في طهران عام ١٣١١هـ، وعليه حاشية من تأليف محمد المدعو بـ«الطاهر الطبرسي الكلاردشتي»^(٣)، وقد ألحق الكتاب بـ«رسالة في التصور والتصديق» للملا صدر الدين الشيرازي (ت ١٠٥٠هـ / ١٦٤٠م).

وقد كتب السيد الشهرستاني على الصفحة الأولى للكتاب تعليقات ثلاث، سوف أذكر اثنتين منها في هذا المورد لعلاقتها بالتمهيد، وأذكر الثالثة في المطلب الأول في بيان أهمية الكتاب:

- (١) السيد محمد علي بن الحسين العابد، ابن السيد محسن الصرّاف، ويلقب بـ«هبة الدين»، واشتهر السيد بـ«الشهرستاني» لمصاهرة والده الأسرة الشهرستانية، وُلِدَ في سامراء سنة ١٠٣١هـ / ٤٨٨١م)، وابتدأ دراسته على يدي والده أول أمره، ثم تلمّذ على أساتذة آخرين في سامراء وكربلاء والنجف، وقد أجزى من أساتذته إجازات متعددة من كبار علماء عصره، له مؤلّفات كثيرة، طُبِعَ بعضها في حياته، وكثير منها مخطوط. تُوفِّيَ سنة ٦٨٣١هـ / ٧٦٩١م)، ودُفِنَ في الرّوضة الكاظمية المقدسة وسط مؤسسته الثقافية (مكتبة الجوادين العامة). ينظر: نابغة العراق أو هبة الدين الشهرستاني ٢١، الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١ / ٣١٤١، السيد هبة الدين الحسيني الشهرستاني حياته ونشاطه العلمي والاجتماعي ٣٢.
- (٢) وطبع الكتاب في أغلب الطبعات بالعنوان الآتي: (الجواهر النضيد في شرح منطق التجريد)، والنسخة المعتمدة محفوظة في مكتبة الجوادين العامة في الصحن الكاظمي الشريف برقم (٢٣٥٧)، وبهذا العنوان ذكره الشيخ آقا بزرك الطهراني، وهو من أهم الشروح للكتاب. ينظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة ٣ / ٣٥٦.

- (٣) الشيخ الميرزا طاهر ابن الميرزا فرج الله التنكابني من أفاضل الفلاسفة، وأعلام العرفاء، ولد في كلاردشت من مازندران في ١٨ شهر رمضان ١٢٨٠هـ، لازم العلماء فكانت له مكانته العلمية، واختص بتدريس العلوم العقلية، وشارك في ميدان السياسة فانتخب نائباً في المجلس النيابي. توفي يوم الجمعة ١٦ ذا القعدة الحرام ١٣٦٠هـ. طبقات أعلام الشيعة ١٥ / ٩٧٣.



- الأولى: في بيان مؤلفات مهمة في علم المنطق.

قال: ((بسمه تعالى، وجدت كتاب «فرائد الفوائد في علم المنطق»^(١) كتاباً متيناً يُحسن النقل عنه، وهو موجود عند شيخنا «العلي بن محمد رضا من آل كاشف الغطاء»^(٢)، ومؤلف ذلك الكتاب هو «الميرزا غلام علي بن محمد بن عبد الكريم» الهروي مولداً، الحائري موطناً^(٣)، ألفه سنة ١٢٧٤هـ، وقال في تاريخه الميرزا يوسف التبريزي^(٤): (فَقَدْ قَامَتِ الدُّنْيَا بِعَقْدِ الْفَرَائِدِ)، ولمؤلفه كتب آخر غيره مثل: «صحايف العقيان في وظائف الإيمان»، تلمذ في العلوم على الآخوند ملا محمد حسين اليزدي الأردستاني صاحب كتاب الفلك المشحون في أصول الفقه، وكتاب القسطاس المستقيم تعليقة على حاشية المولى عبد الله اليزدي^(٥))).

(١) قال الشيخ آقا بزرك الطهراني في الكتاب: ((فرائد الفوائد في علم المنطق، واسمه الآخر الفوائد المنطقية، وعنواناته (فائدة فائدة) للميرزا غلام علي بن محمد بن عبد الكريم الهروي المولد، الحائري المسكن. أوله: «لك الحمد يا ذا الجود والمجد والعل، تباركت تعطي من تشاء وتمنع، كيف لا ومن شواهد جودك فوائد نعمك....» ومجموع فوائده ٦٦ فائدة)). الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٦/ ١٤٢. (٢) وقد تم الحصول بعد بحث وجهد على نسخة مصورة على النسخة المخطوطة، واعتمادها في الرجوع إليها عند إشارة السيد الشهرستاني إليها في تعليقاته، وهو كتاب نفيس كما أشار إلى فضله السيد الشهرستاني.

(٣) علي بن محمد رضا بن موسى بن جعفر كاشف الغطاء النجفي، ولد في النجف عام ١٢٦٧هـ، فاضل، جمع خزانة كتب تشتمل على مخطوطات نادرة، وصنف الحصون المنيعة في طبقات الشيعة، توفي عام ١٣٥٠هـ. الأعلام ١٩/٥.

(٤) غلام علي بن محمد بن عبد الكريم الهروي الحائري، أديب فاضل، من علماء كربلاء في النصف الثاني من القرن الثالث عشر، له «مؤنس الأديب» في الصرف تم تأليفه سنة ١٢٧١هـ. طبقات أعلام الشيعة ١٢/ ٢٢٤، تراجم الرجال ١/ ٤٢٤.

(٥) الميرزا يوسف التبريزي، علامة العراق، وفهامة الآفاق على الإطلاق، ويظهر من تقرظه للكتاب كمال فضله وأدبه. طبقات أعلام الشيعة ١٢/ ٦٣٦.

(٥) وكتاب الحاشية هو الحاشية على تهذيب المنطق لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ)، وهي من تأليف المولى عبد الله اليزدي (ت ٩٨١هـ)، وتعد من أهم الحواشي في المنطق التي يدرسها طلبة العلوم إلى اليوم.



١- الأخرى: تدريس السيد الشهرستاني للكتاب.

قال: ((بسم الله الرحمن الرحيم، تملكْتُ هذا الكتاب، وصَحَّحْتُهُ، وباحثْتُ فيه وعلقتُ عليه، وكنتُ أولَ مَنْ باحث فيه، وأشاع ذلك، وأرجو أن يتبعني أهلُ العلم في الاعتكاف عليه، فإنه كافٍ عن غيره، وأنا العبد المسكين هبة الدين محمد علي بن حسين بن محسن الحسيني الشهرستاني. سنة ١٣٢٣^(١))).

المطلب الأول: أهمية كتاب جوهر النضيد في شرح التجريد.

ذكر السيد الشهرستاني بإيجاز أهمية هذا الكتاب تأليفاً وتدریساً في سبعِ فقرٍ، على الصفحة الأولى للكتاب، نوردها كما جاءت، إذ قال: ((وهذا الكتاب أحق بالقراءة والبحث من سائر كتب المنطق لوجوه: - أحدها: أنَّ ماتتْهُ مثل المحقق الطوسي رحمته الله^(٢) المؤسس لفنّي المعقول والمنقول، وشارحه مثل العلامة الحلّي رحمته الله الماهر في أكثر الفنون العقلية والنقلية^(٣))).

- وثانيها: أنَّ الشارح قد شرح هذا المتن المتين عند قراءته على مصنفه، فإذا شرح عباراته شرحها بما قصده المصنف، وعلى ما انطوى عليه قلبه، من دون افتراءٍ عليه، أو تخرُّصٍ بالظن، أو بالاحتمال المصيب تارة، والمخطئ أخرى.

(١) أي كان عمره اثنين وعشرين عاماً، فقد ولد السيد الشهرستاني في سامراء سنة ١٣٠١ هـ الموافق ١٨٨٦ م.

(٢) في الأصل: س. وفي موارد أخرى.

(٣) إنَّ للعلامة الحلّي مؤلفات متعددة في علم المنطق، ذكرها عند ترجمته منها: ((كتاب القواعد والمقاصد في المنطق والطبيعي والإلهي))، و«كتاب الدر المكنون في علم القانون» في المنطق، و«كتاب القواعد الجلية في شرح الرسالة الشمسية» في المنطق. و«كتاب الجوهر النضيد في شرح كتاب التجريد» في المنطق. و«كتاب نهج العرفان في علم الميزان»، و«كتاب مراصد التدقيق ومقاصد التحقيق» في المنطق والطبيعي والإلهي)). خلاصة الأقوال في معرفة الرجال ص ١١١-١١٢.



- وثالثها: أنه مرتب على الترتيب الطبيعي في أبوابه وفصوله، كما قد يشير إليه الشارح بأنه لما بين كذا أخذ في بيان كذا التقدم الأول عليه طبعاً المقتضي للتقدم وضعاً، ولعمري إنني لم أجد كتاباً مرتباً على الترتيب الطبيعي مثله.

- ورابعها: أنه جامع بين لباب مطالب القدماء^(١)، وصافي تحقيقات المتأخرين، وسائر الكتب، إما متمحضة في الأول، أو في الثاني.

- وخامسها: أن عباراته في غاية الوضاحة والظهور، من دون تعقيد ولا قصور، نعم إننا إشكاله في معانيه ومطالبه العالية كما لا يخفى، وليست الكتب الأخر كذلك، فتدبر.

- وسادسها: أنه مع اختصاره لم يشذ عنه مطلب في علم المنطق، ولا فاته فرع في فروعه، فضلاً عن أصوله، وفي (...) يُعرف تمامية متته، فإن الشرح لم يزد مطلباً على المتن كما لا يخفى.

- وسابعها: أن الغرض الكلي والمقصد الأصلي في قراءة المنطق معرفة الصناعات الخمس^(٢)، وامتياز القياس البرهاني من الجدلي، والخطابي من الشعري، والكُلُّ من المغالطات^(٣)، فإنه أنفع شيء وأمس حاجة في مقام

(١) في الأصل: القدماء.

(٢) الصناعات الخمس وهي القياس باعتبار المادة وتنقسم على: ١- البرهان، ٢- الجدل، ٣- الخطابة، ٤- الشعر، ٥- المغالطة. حاشية على التهذيب، الملا عبد الله اليزدي ص ٢٠١.

(٣) قال الملا عبد الله اليزدي في بيان هذه الأقسام الخمسة: «لأنّ [انحصار القياس في هذه الخمسة] مقدماته إما تفيد تصديقاً، أو تأثيراً آخر غير التصديق أعني التخيل، والثاني الشعر [أي التي تفيد التأثير]، والأول [الذي يفيد التصديق] إما أن يفيد ظناً، أو جزءاً، فالأول [الذي يفيد الظن] الخطابة، والثاني [الذي يفيد الجزم] إن أفاد جزءاً يقينياً فهو البرهان، وإلا فإن اعتبر فيه عموم الاعتراف من العامة أو التسليم من الخصم فهو الجدل، وإلا فالمغالطة». حاشية على التهذيب ص ٢٠١-٢٠٢.

وقد فصل الخواجه نصير الدين الطوسي القول في هذه الأقسام الخمسة وما يتعلق بها تفصيلاً مهماً. ينظر: تجريد المنطق ص ٥٢-٧٨.



الاستدلال والاجتهاد ، وشرح هذا المعنى مختص بهذا الكتاب كما لا يخفى على مَنْ تأمل فيه.

وأوصاف هذا الكتاب ومحاسنه أجلى من أن تحصى ، وأكثر من أن تُستقصى ، ولو أمدنا البياض لزدنا في المدح والسواد^(١).

حرره أسير الأماني هبة الدين محمد علي بن حسين بن محسن الشهرستاني)).

ولا يخفى على الباحثين أن هذا الكتاب للخواجه نصير الدين الطوسي من أهم المؤلفات التي كتبت في علم المنطق ، حتى عُدد مصدرًا للباحثين في ذلك ، وقد ذكره الشيخ آقا بزرك الطهراني بعنوان (تجريد المنطق) لسلطان المحققين خواجه نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي (ت ٦٧٢هـ) وهو عدل كتاب تجريد الكلام^(٢).

(١) لطيف منه يُذكر ، وقد كتب كُلُّ هذه المميزات السبع في أقل من نصف صفحة ، بحجم خط صغير إلى آخر حاشية الصفحة تمامًا.

(٢) إنَّ هذا الكتاب من أهم المؤلفات في علم الكلام ، وقد ذكر الشيخ آقا بزرك الطهراني بعنوان (تجريد الكلام في تحرير عقائد الإسلام) ثلاثة عشر شرحًا له ، وأول تلك الشروح هو شرح تلميذه العلامة الحلي الموسوم «كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد» ، وأثنى عليه عامة العلماء ومدحه كافة شُراحه ، واعتنى بشرحه العامة والخاصة ، وقد مدحه الفاضل القوشجي (ت ٨٧٩هـ / ١٤٧٤م) من العامة في شرحه المعروف بـ«الشرح الجديد» : ((بأنه مخزون بالعجائب ، مشحون بالغرائب ، صغير الحجم ، وجيز النظم ، كثير العلم ، جليل الشأن ، حسن النظام ، مقبول الأئمة العظام ، لم يظفر بمثله علماء الأمصار)). الذريعة إلى تصنيف الشيعة ٣/ ٣٥٣.




المطلب الثاني: تعليقات السيد الشهرستاني.


إنَّ التعليقات المختارة في هذه الصفحات هي أغلب ما قد تضمنته الصفحات الأولى للكتاب^(١)، والتي اختار السيد الشهرستاني التعليق فيها على أهم الموضوعات من تعريف، أو تقسيم، أو بيان وغير ذلك، وسأذكرها مرقمة متسلسلة، بذكر نصّ المتن الوارد عن العلامة الحلّي بالقول: (قال العلامة الحلّي)^(٢)، وذكر نص التعليق بعد ذلك بالقول: (قال السيد الشهرستاني)، وقد اخترت (اثني عشر) موردًا، والذي تضمن (ثمانياً وعشرين) تعليقةً.





(١) تضمنت بعض الصفحات على تعليقات متعددة، وبعضها على أقل من ذلك، وخلا بعضها من التعليق.


(٢) إنَّ كُلَّ ما ورد (قال) في نص العلامة الحلي، فهو قول الخواجة نصير الدين الطوسي صاحب التجريد، وكل ما ورد (أقول) فهو قول العلامة الحلي صاحب جوهر النضيد.











وان



قال العلامة على الله تعالى في شرحه من يوم الضيق على منق الجريد من وهما حبة لسان
 لؤلؤ لما كان البحث عن سائل العلم وعما فيه شغراً على كوز ذلك العلم على أديم منق وسائل
 تفرغ من المطوب لعل الكربة على المطوب لعل البسطة وحسين حسين اسبق ما لهذا العلم
 بحيث اثبات انه علم وقد كمل الاختلاف في هذا كمن المنطق على علم كماله لا انظر في ذلك
 من اهل العلم التحصيل لغتنا العزيم والوجدان بوجوده كمن فاعلم في المنطق في
 فخرج من ذلك المناط كماله ان جميع يكون النزاع في انه علم به خارج من فن الكثرة
 او هو كالمفرد لخصه داخل فيها وشعبه منها لا يخرج في كماله كمن فاعلم في المنطق في
 انما هو كالمفرد لخصه داخل فيها وشعبه منها لا يخرج في كماله كمن فاعلم في المنطق في
 فلا ينبغي صدق من العلم فضلا عن الااضل فاذا اخرج من النزاع فاعلم ان النزاع
 ومنهم من قال في الخارج سمعنا هبوا الدخول فاستمع لما في ذلك من شرح أدلة البرهان



- المورد الأول:

قال العلامة الحلّي: ((أَقُولُ هَا هُنَا مَبَاحِثُ: أَحَدُهَا: إِنَّ الْمَنْطِقَ هَلْ هُوَ عِلْمٌ أَمْ لَا، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ، وَالْحَقُّ إِنَّهُ عِلْمٌ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَعْقُولَاتِ^(*) الثَّانِيَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِلْمًا بِالْمَعْقُولَاتِ الْأُولَى^(**) وَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ مُطْلَقِ الْعِلْمِ^(***)، وَقَوْلُ الْمُخَالِفِ^(****) إِنَّهُ آلَةٌ فِي اكْتِسَابِ الْعُلُومِ فَلَا يَكُونُ عِلْمًا خَطَأً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ آلَةٌ لِجَمِيعِهَا حَتَّى الْبَدِئِيَّاتِ وَالنَّظَرِيَّاتِ الَّتِي لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الْخَطَأُ، بَلْ لِبَعْضِهَا....))^(١).

- تعليقات السيد الشهرستاني:

أولاً: قال^(*): ((راجع ص ٥٩ من فرائد الفوائد))^(٢).

ثانياً: قال^(**): ((الكلام في معنى المعقول وإن كان طويل الذيل إلا أَنَّ اللب للباب النافع في هذا الباب هو أَنَّ المعقول إن كان مستقل التصوُّر ومتأصلة في التعقل فهو الأولى كنفس الجوهر والعرض وأفرادهما، وإن كان تبعاً في التصوُّر وفرعاً في التعقل فهو الثانوي كالكلية والجزئية ونحوهما، فَإِنَّ كلية الإنسان فرع تصوره بخلاف نفس الإنسان)).

ثالثاً: قال^(***): ((مرجع هذا الكلام إلى أَنَّ المنطق علم بالمعقولات الثانية بالضرورة، وكل علم بالمعقولات الثانية داخل في مطلق العلم؛ لأنَّ مطلقه غير مقيد بالمعقول الأولي أو الثانوي، فينتج أَنَّ المنطق داخل في العلم)).

رابعاً: قال^(****): ((خلاصة احتجاج المخالف أَنَّ المنطق آلة لجميع العلوم العقلية بأسرها بالضرورة، وكلما كان آلة لجميع العلوم فهو خارج عن ذلك

(١) جوهر النضيد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٣.

(٢) قال الميرزا غلام علي الهروي الحائري: ((اعلم أنهم اختلفوا في موضوع المنطق، فقال المتقدمون إنه هو المعقولات الثانية، أعني لوازم الوجود الذهني، لا من جهة خصوصيات ماهياتها، ولا من حيث هي موجودة في الذهن، فَإِنَّ هذه الجهات وظيفة الفلسفة....)). فرائد الفوائد في المنطق ص ٩٤.



الجميع لوضوح أنَّ الآلة غير ذي الآلة، فالمنطق خارج عن جميع العلوم العقلية. وخلاصة الجواب عنه:

أولا منع الصغرى كما أشار إليه الشارح العلامة فإنَّ المنطق آلة إصلاح العلوم الصالحة للخطأ، والعلوم المنتهية إلى الحس كالحساب، والهندسة غير صالحة له، فلا يكون المنطق آلة لهما.

وثانياً منع الكبرى كما أشار إليه لوضوح أنَّ العلم يجوز أن يكون علماً في نفسه، وآلة موصلة إلى آخر كثير من العلوم العقلية والنقلية)).

- المورد الثاني:

قال العلامة الحلي: ((أَقُولُ اللَّفْظُ الْوَاحِدُ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَاهُ بِإِخْدَى الدَّلَالَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَعْنَاهُ عَلَى أَقْسَامٍ، أَحَدُهَا الْعِلْمُ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ مَعْنَاهُ مُشَخَّصًا مُعَيَّنًا^(*).... وَثَانِيهَا الْمُتَوَاطِئُ^(**) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى الْوَاحِدُ صَادِقًا عَلَى كَثِيرِينَ بِالسَّوِيَّةِ...))^(١).

- تعليقات السيد الشهرستاني:

أولاً: قال^(*): ((ولنا تقسيم أتقن وهو أنَّ اللفظ ينقسم إلى الوحدة والكثرة، وينقسم إلى متحد ومتكثر بينهما، و... الأول ومثله وبالعكس، وإن عين فعل، فإنَّ بدّل ف... وإلا فإنَّ تساوى... وإلا فمشكك. والثاني إن تكرر فم مشترك وإلا فإنَّ هجر السابق فمنقول، وإلا فإنَّ جاز قصد المعادل فكناية وإلا فمجاز. والثالث^(٢) متمثلان أو متخالفان أو متقابلان. والرابع مترادفان وهذا أيضاً يحتاج إلى شرح)).

(١) ص ٥.

(٢) في الأصل: والثاني.



ثانيًا: قال (**): ((ولي شبهة في هذا المقام عجز عن ردها الأعلام، وهي أن هذا التقسيم سقيم قطعاً، فإن المتواطىء والمشكك إما أن يأخذ صفة اللفظ أو المعنى، وعلى الأول فمع أنه خلاف الظاهر في لحنهم يستلزم وجوه التشكيك في الألفاظ وهو فاسد، والباقي في ورقة ٢ من نتائج التحصيل (١)).

- المورد الثالث:

العلامة الحلّي: ((قَالَ: وَاللَّفْظُ الَّذِي لَمْ يُجْعَلْ لِأَجْزَائِهِ فِيهِ دَلَالَةٌ أَصْلًا فَهُوَ مُفْرَدٌ كَالْإِنْسَانِ.... أَقُولُ: هَذِهِ قِسْمَةٌ أُخْرَى لِلْفِظِ مُطْلَقًا، وَهِيَ أَنَّ اللَّفْظَ إِمَّا أَنْ لَا يَدُلَّ جُزْؤُهُ عَلَى شَيْءٍ أَصْلًا وَيُسَمَّى مُفْرَدًا كَالْإِنْسَانِ وَزَيْدٍ.... وَهَذَا هُنَا مَبْحَثَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّ الْمُفْرَدَ قَدْ يَكُونُ لِبَعْضِ أَجْزَائِهِ دَلَالَةٌ لَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جُزْءٌ مِنَ اللَّفْظِ الْمُسْتَعْمَلِ.... وَمِثَالُهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَآمِثَالَهُ (*) قَدْ يَكُونُ عَلَمًا فَيَكُونُ مُفْرَدًا، وَقَدْ يَكُونُ نَعْتًا فَيَكُونُ مُرَكَّبًا.... قَالَ: وَيَنْقَسِمُ إِلَى تَامٍّ وَنَاقِصٍ.... أَقُولُ: تَمَامُ الْقَوْلِ وَنُقْصَانُهُ تَابِعَانِ لِتَمَامِ مُفْرَدَاتِهَا وَنُقْصَانِهَا، فَالتَّامُّ مِنَ الْقَوْلِ.... وَقَدْ ظَهَرَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ التَّامَّ الشَّامِلُ لِلِاسْمِ وَالْفِعْلِ، إِلَّا أَنَّ الْاسْمَ يَتَجَرَّدُ عَنِ الدَّلَالَةِ عَلَى الزَّمَانِ كَزَيْدٍ، وَالْفِعْلُ هُوَ الَّذِي يَقْتَرِنُ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ (**)) (٢).

تعليقات السيد الشهرستاني:

أولاً: قال (*): ((كَأَنَّ الشَّارِحَ الْعَلَامَةَ عَدَلَ عَمَّا ظَهَرَ مِنْهُ سَابِقًا فِي بَحْثِ الدَّلَالَاتِ مِنَ الْمَخَالَفَةِ مَعَ الْمُصَنِّفِ)).

ثانيًا: قال (**): ((وفيه إنَّ النحاة قد يسمُّون مثل: (امشِ واضرب) فعلاً مع ملاحظة الضمير المستتر فيه، وإنَّما يسمونه جملة فعلية، وأما مع قطع النظر

(١) نتائج التحصيل من مؤلفات السيد هبة الدين الشهرستاني المخطوطة التي كتب تقريراتها أيام دراسته.

(٢) ص ٦-٧.



عن الضمير فهو عندهم فعل، وعند المنطقيين أيضاً كلمة تشابه الأفعال بلا فرق، وإلا لوجب أن يكون إمّا اسماً، أو حرفاً، أو قسمًا رابعاً، والكُلُّ باطل؛ لاستلزامه الخلف، ولأنَّ الاسم مجرد عن الزمان، ومثل (امش) مقترن به؛ ولأنَّ الحرف غير مستقل، ومثل (امش) مستقل فاغتنم^(١).

- المورد الرابع:

العلامة الحلّي: ((قَالَ: وَالْمَانِعُ مَفْهُومُهُ مِنْ وُقُوعِ الشَّرَكَةِ فِيهِ جُزْئِيٌّ كَرَيْدِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ، وَغَيْرُ الْمَانِعِ كُلِّيٌّ كَالْإِنْسَانِ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ فِيهِ شَرَكَةٌ كَالشَّمْسِ وَالْعَنْقَاءِ^(٢). أَقُولُ: هَذَا تَقْسِيمٌ لِلْفِظِ الْمُفْرَدِ إِلَى الْكُلِّيِّ وَالْجُزْئِيِّ وَذَلِكَ بِحَسَبِ مَعْنَاهُ.... وَثَالِثُهَا أَنَّ الْكُلِّيَّ عَلَى سِتَّةِ أَقْسَامٍ بِالنَّظَرِ إِلَى وُجُودِ أَفْرَادِهِ فِي الْخَارِجِ، أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ مُمْتَنِعُ الْوُجُودِ فِي الْخَارِجِ، كَشَرِيكَ الْبَارِي، وَثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ مُمَكِّنُ الْوُجُودِ، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مُوْجُودٍ فِي الْخَارِجِ أَصْلًا كَالْعَنْقَاءِ، وَثَالِثُهَا أَنْ يَكُونَ مُوْجُودًا، لَكِنَّ الْمَوْجُودَ مِنْهُ فَرْدٌ وَاحِدٌ مَعَ امْتِنَاعِ مِثْلِهِ، كَوَاجِبِ الْوُجُودِ^(*)، وَرَابِعُهَا.... وَخَامِسُهَا أَنْ يَكُونَ الْمَوْجُودُ مِنْهُ كَثِيرًا مُتَنَاهِيًا كَالْكَوَاكِبِ السَّيَّارَةِ^(**). وَسَادِسُهَا: أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُتَنَاهٍ كَالنُّفُوسِ النَّاطِقَةِ^{(***)(٣)}....)).

(١) وهذه التعليقة كأنها على تعليقة الطاهر الطبرسي في الحاشية على الجوهر النضيد حول متن العلامة الحلّي.

(٢) قال الفراهيدي: ((وَالْعَنْقَاءُ: طَائِرٌ لَمْ يَبْقَ فِي أَيْدِي النَّاسِ مِنْ صِفَتِهَا غَيْرُ اسْمِهَا)). العين مادة (عنق)، وقد أصبح اسماً عند الفلاسفة والمناطقية يستعمل للوهم، وهو معدوم لا وجود له في الخارج، قال ابن سينا: ((الْعَنْقَاءُ اسْمٌ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي الْوَهْمِ، وَلَا وُجُودَ لَهُ فِي الْأَعْيَانِ)). الشفاء (المنطق) ١/ ٦٦٢، وقد عد استعمالها في الأمثال على اليأس من الوصول إليه فهو كالخرافة، قال الميداني: (((حَلَقْتُ بِهِ عَنْقَاءً مُعْرِبًا) يُضْرَبُ لِمَا يَيْسُ مِنْهُ.... الْعَنْقَاءُ: طَائِرٌ عَظِيمٌ مَعْرُوفُ الْأَسْمِ مَجْهُولُ الْجِسْمِ)). مجمع الأمثال، أحمد بن محمد ١/ ٢٠١.

(٣) ص ٨.



تعليقات السيد الشهرستاني:

أولاً: قال (*): ((ويمكن استفادة أنَّ مذهب العلامة أيضاً عدم التناسب، وإلا نسب ذلك إلى الحكماء وقيده، ومنها النفوس عندهم غير متناهية، ومجموعة، إذ لا تصادم في المفارقات، وزاد بعضهم قسماً سابعاً، وهو الكلي الغير المتناهي أفراد، لكن غير مجتمع، بل متفرق متعاقب، كالأنواع المتولدة لغير المتناهية المحفوفة في ظل دون ركونها)).

ثانياً: قال (**): ((بل الكواكب مطلقاً؛ إذ لو كانت غير متناهية لزم البعد الغير المتناهي وهو محال)).
ثالثاً: قال (***) : ((فإنَّ مفهومه لا يمنع من الشراكة فيه، وإلا لما احتيج إلى برهان في باب التوحيد)).

- المورد الخامس:

العلامة الحلِّي: ((قَالَ: وَالْعَرَضِيُّ مَا يَلْحَقُهُ بَعْدَ تَقَوُّمِهِ بِالذَّاتِيَّاتِ ^(١).... أَقُولُ: الْعَرَضِيُّ فِي مُقَابَلَةِ الدَّائِي... فَالْأَفْسَامُ أَرْبَعَةٌ: أَحَدُهَا: لَزِمُ الْمَاهِيَةِ الْبَيِّنِ، وَهُوَ يُفَسَّرُ بِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا:.... وَثَانِيَهُمَا: لَزِمُ الْمَاهِيَةِ غَيْرِ الْبَيِّنِ، وَهُوَ الَّذِي يَلْحَقُ الْمَاهِيَةَ بِتَوَسُّطِ غَيْرِهِ، مِثْلُ مُسَاوَاةِ زَوَايَا الْمُثَلَّثِ لِقَائِمَتَيْنِ ^(٢)، فَإِنَّهُ لَزِمَ بِتَوَسُّطِ مَا بُرِّهَنَ عَلَيْهِ فِي الْهَنْدَسَةِ)) ^(٣).

تعليقات السيد الشهرستاني:

قال (*): ((والظاهر أنه هكذا كما في بيان موضوع العلم من الفصول،

(١) وكلام المحقق الطوسي هنا بعد بيانه بما يتعلق بالموصوف الواحد المحمول بالمواطة، وأنَّ المحمول بالمواطة أو بالطبع فهو إما ذاتي أو عرضي.



وقد برهن عليه في الشكل الثاني والثلاثين من المقالة الأولى من كتاب الأصول لإقليدس)).

- المورد السادس:

العلامة الحلّي: ((قَالَ فَإِنْ سُئِلَ بِمَا هُوَ عَنْ جُزْئِيَّاتٍ تَكَثَّرَتْ بِالْعَدَدِ فَقَطُّ.... أَقُولُ: وَالْمَسْئُولُ عَنْهُ بِمَا هُوَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا أَوْ كَثِيرًا، فَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ^(١) الْكَثْرَةُ مُخْتَلِفَةً بِالْعَدَدِ لَا غَيْرَ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مُخْتَلِفَةً بِالْحَقَائِقِ، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ شَخْصًا وَاحِدًا، أَوْ مَا هِيَ كُلِّيَّةٌ، فَلِأَقْسَامٍ أَرْبَعَةٍ، وَالْجَوَابُ عَنْهَا ثَلَاثَةٌ: الْقِسْمُ الْأَوَّلُ:.... وَالثَّانِي:.... وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الْمَسْئُولُ عَنْهُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مُخْتَلِفَةً بِالْحَقَائِقِ.... وَأَمَّا الْمُسَاوِي كَالْحَسَّاسِ غَيْرِ مَقْصُودَةٍ فَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ الْمُشْتَرَكِ إِلَّا بِالِاتِّزَامِ، وَدَلَالَةُ الْإِتِّزَامِ^(٢) هَا هُنَا مَهْجُورَةٌ....))^(٣).

تعليقات السيد الشهرستاني:

قال^(*): ((وذلك لأنهم قَسَمُوا الأجوبة على ثلاثة أقسام: أحدها: الواقع في جواب ما هو، كالإنسان للشخص، أو الحيوان الناطق للإنسان، والحيوان لأنواعه ونحو ذلك. وثانيها: الواقع في طريق ما هو كالحيوان للإنسان. وثالثها: الداخل في طريق ما هو كالجسم النامي، والجسم، والجوهر، ونحوها في جواب الإنسان مثلاً، ودلالة هذه الأقسام الثلاثة من الأجوبة على ما تقال عليه، إمَّا بالمطابقة، أو بالتضمن، فصارت دلالة الالتزام مهجورة في الحد)).

(١) في الأصل: يكون.

(٢) ص ١٣.



- المورد السابع :

العلامة الحلبي: ((قَالَ: وَيَتَنَزَّلُ الْأَنْوَاعُ إِلَى مَا لَا نَوْعَ تَحْتَهُ، بَلْ يَلِيهِ الْأَشْخَاصُ وَهُوَ نَوْعُ الْأَنْوَاعِ. أَقُولُ: كَمَا وَجَبَ انْتِهَاءُ الْأَجْنَاسِ فِي التَّصَاعُدِ، وَجَبَ انْتِهَاءُ الْأَنْوَاعِ فِي التَّنَازُلِ إِلَى نَوْعٍ لَا نَوْعَ تَحْتَهُ وَيُسَمَّى نَوْعَ الْأَنْوَاعِ كَالْإِنْسَانِ، فَإِنَّهُ لَا نَوْعَ تَحْتَهُ.... لِأَنَّهُ لَوْلَا انْتِهَاءُ الْأَنْوَاعِ فِي التَّنَازُلِ لَمَا تَحَصَّلَتِ الْأَشْخَاصُ، فَلَمْ يَكُنِ النَّوْعُ نَوْعًا ^(١) هَفْ....)).

تعليقات السيد الشهرستاني:

قال ^(٢): ((أي خلاف المفروض لأتى فرضنا إلى ما تحت ذلك النوع أشخاصًا، فلو لم يكن ذلك النوع نوع الأنواع لزم أن يكون ما تحته أنواعًا أيضًا، وقد فرضناه أشخاصًا هَفْ)).

- المورد الثامن :

العلامة الحلبي: ((قَالَ الْفَصْلُ الثَّانِي فِي الْمَقُولَاتِ الْخَمْسِ الْعَارِضَةِ لِمَقُولَاتِ الْجَوْهَرِ. أَقُولُ: لَمَّا فَرَعَ مِنَ الْبَحْثِ عَنِ الْمَقُولَاتِ الْخَمْسِ الْعَارِضَةِ لِمَقُولَاتِ الْعَشْرِ، شَرَعَ فِي الْبَحْثِ عَنْهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ عِلْمِ الْمُنْطِقِ؛ لِأَنَّ مَوْضُوعَ الْمُنْطِقِ هُوَ الْمَعْقُولَاتُ الثَّانِيَّةُ الْعَارِضَةُ لِلْمَعْقُولَاتِ الْأُولَى، فَكَيْفَ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْمَعْقُولَاتِ الْأُولَى عَلَى أَنَّهُ جُزْءٌ مِنْ عِلْمِهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ دَوْرًا، بَلْ قَدْ يُبْحَثُ عَنْهَا فِيهِ لِلِاسْتِعَانَةِ عَلَى تَحْصِيلِ الْأَجْنَاسِ وَالْفُصُولِ....)) ^(٣).

تعليقات السيد الشهرستاني:

قال ^(٤): ((وتقريره على ما سنع كالضروري على أن المنطق كونه قد ثبت

(١) هكذا في الأصل.

(٢) ص ١٧.



مقدمة للحكمة العالقة عن المعقولة الأولية، وإذا كانت كذلك فهي مقدمة لمعرفة المعقولات الأولى، ومقتضى ذلك توقف المعقولات الأولى على المعقولات الثانية التي هي الموضوع للمنطق، فلو كانت الأولى جزءاً من المنطق لزم تقدمها على الثانية، وتوقف الثانية على الأولى التي هي أيضاً متوقفة عليها، فيلزم تقدم الشيء على ما يتقدم عليه، وتوقفه أيضاً على ما يتوقف عليه، وهذا هو صريح، وبطلانه واضح وصحيح)).

- المورد التاسع:

العلامة الحلّي: ((قَالَ: وَهُوَ مَوْجُودٌ لَا فِي مَوْضُوعٍ، وَالْمَوْضُوعُ مَحَلٌّ يُوجَدُ مُتَقَوِّمًا دُونَ مَا يَحِلُّ فِيهِ. أَقُولُ: الْحَالُ وَالْمَحَلُّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِهِمَا حَاجَةٌ إِلَى الْآخَرِ، فَإِنْ كَانَ الْمَحَلُّ مُسْتَعْنِيًا عَنِ الْحَالِ، وَالْحَالُ مُحْتَاجًا إِلَيْهِ سُمِّيَ الْمَحَلُّ مَوْضُوعًا وَالْحَالُ عَرَضًا، وَإِنْ كَانَ بِالْعَكْسِ سُمِّيَ الْمَحَلُّ مَادَّةً وَالْحَالُ صُورَةً، فَالْمَوْضُوعُ وَالْمَادَّةُ قَدْ اشْتَرَكَا^(*) فِي الْمَحَلِّيَّةِ، إِلَّا أَنَّ الْمَوْضُوعَ مَحَلٌّ مُسْتَعْنٍ، وَالْمَادَّةُ مَحَلٌّ مُحْتَاجٌ، كَمَا اشْتَرَكَ الْعَرَضُ وَالصُّورَةُ فِي الْحَالِيَّةِ، إِلَّا أَنَّ الْعَرَضَ حَالٌ مُحْتَاجٌ، وَالصُّورَةُ حَالٌ مُسْتَعْنٍ، فَالْمَوْضُوعُ أَخَصُّ مِنْ مُطْلَقِ الْمَحَلِّ، فَعَدَمُهُ أَعَمُّ مِنْ عَدَمِ الْمَحَلِّ^(**)، إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَتَقُولُ رَسَمَ الْأَوَائِلُ الْجَوْهَرَ بِأَنَّهُ مَوْجُودٌ لَا فِي مَوْضُوعٍ، أَيْ إِنَّهُ مَاهِيَّةٌ وَحَقِيقَةٌ إِذَا وُجِدَتْ فِي الْأَعْيَانِ كَانَتْ لَا فِي مَوْضُوعٍ^(***)، أَيْ لَا فِي مَحَلٍّ يَتَقَوَّمُ بِهِ^(****)، وَلَا يَعْنِي بِهِ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا بِالْفِعْلِ لَا فِي مَوْضُوعٍ، وَإِلَّا لَكَانَ الشَّكُّ فِي وُجُودِهِ يَفْتَضِي الشَّكَّ فِي جَوْهَرِيَّتِهِ^(*****)، وَكَانَتْ جَوْهَرِيَّتُهُ بِالْفَاعِلِ (...))^(١).

العلامة الخاتمة - المجلد الخامس - العدد الثاني عشر ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

تعليقات السيد الشهرستاني:

أولاً: قال ^(*): ((قد اشتركا معنوياً في المحلية)).

ثانياً: قال ^(**): ((لأنَّ نقيضَ الأخصِّ أعمُّ من نقيضِ الأعمِّ)).

ثالثاً: قال ^(***): ((لأنه لو حلَّ في موضوع لكان من جهة احتياج نفسه إلى ما حلَّ فيه؛ لأنَّ المحلَّ فرضناه موضوعاً لا يحتاج إلى حالٍ، ولو حلَّ للاحتياج منه كان عرضاً؛ لأنَّ الحال المحتاج إلى محله عرض كما ذكره الشارح هـ [كذا])).

رابعاً: قال ^(****): ((أي في محلٍّ يتقوَّم الجوهر به)).

خامساً: قال ^(*****): ((لأنَّ فعليته حينئذٍ عين جوهريته، فمن شك في فعليته رجع شكه إلى جوهريته، مع أننا حين فرضنا تحقق جوهريته فكيف يشك فيه)).

- المورد العاشر:

العلامة الحلِّي: ((قَالَ: فَالْصُّورَةُ وَالْمَادَّةُ وَالْجِسْمُ الْمُرَكَّبُ مِنْهُمَا جَوَاهِرٌ، وَكَذَلِكَ الْمُفَارِقَاتُ، أَعْنِي الْعَقْلَ وَالنَّفْسَ. أَقُولُ: هَذِهِ أَقْسَامُ الْجَوْهَرِ؛ لِأَنَّ الْجَوْهَرَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَحَلًّا أَوْ لَا.

فَالأَوَّلُ ^(١) الْمَادَّةُ، وَالثَّانِي ^(٢) إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِالْبَدَنِ بِالتَّدْبِيرِ أَوْ لَا. وَالأَوَّلُ ^(٣) النَّفْسُ، وَالثَّانِي ^(٤) الْعَقْلُ، وَكُلُّهَا جَوَاهِرٌ؛ لِاشْتِرَاكِهَا فِي كَوْنِهَا مَوْجُودًا لَا فِي مَوْضُوعٍ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهَا مَوْجُودًا فِي مَحَلٍّ ^(*)؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ وُجُودِهَا فِي مَوْضُوعٍ نَفْيِ وُجُودِهَا فِي مَحَلٍّ مُطْلَقًا ^(**))). ^(٥).

(١) أي المَحَلُّ.

(٢) أي غَيْرُ المَحَلِّ.

(٣) أي غير المحل المتعلق بالبدن.

(٤) أي غير المحل غير المتعلق بالبدن.

(٥) ص ١٨-١٩.



تعليقات السيد الشهرستاني:

أولاً: قال (*): ((كالصورة)).

ثانياً: قال (**): ((لأنَّ عدمَ الأخَصِّ أَعَمُّ من عدمِ الأعمَّ)).

- المورد الحادي عشر:

العلامة الحلِّي: ((قَالَ: وَمِنْهَا الْكَمُّ، وَهُوَ مَا لِدَاتِهِ يَقْبَلُ الْمُسَاوَاةَ وَاللَّامُسَاوَاةَ بِالتَّطْبِيقِ. أَقُولُ: الْكَمُّ أَحَدُ الْأَجْنَاسِ الْعَوَالِي وَلَهُ خَوَاصُّ، وَمِنْهَا أَنَّهُ الَّذِي لِدَاتِهِ يَقْبَلُ الْمُسَاوَاةَ وَاللَّامُسَاوَاةَ بِالتَّطْبِيقِ.... فَإِنَّ الْعَدَدَيْنِ لِدَاتِهِمَا يُقَالُ عَلَيْهِمَا التَّسَاوِي وَالتَّفَاوُتُ، وَكَذَلِكَ عَلَى الْخَطِّينِ وَالسَّطْحَيْنِ وَالْجِسْمَيْنِ، أَمَّا الْجِسْمُ الطَّبِيعِيُّ (*) فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ إِنَّهُ مُسَاوٍ لَجِسْمٍ آخَرَ طَبِيعِيٍّ، أَوْ مُتَفَاوُتٌ لَهُ بِاعْتِبَارِ حُلُولِ الْمِقْدَارِ فِيهِ، فَقَيْدُ الْقَبُولِ بِالذَّاتِ (**) يُخْرِجُ مَا يَقْبَلُ لَا لِدَاتِهِ....)) (١).

تعليقات السيد الشهرستاني:

أولاً: قال (*): ((الجسم الطبيعي مقابل في عرفهم للجسم التعليمي، والفرق بينهما كالفرق بين الشيء بلا شرط وبينه بشرط شيء، فَإِنَّ الطَّبِيعِيَّ هُوَ دُونَ الْإِمْتِدَادِ الْمَطْلُوقِ بِلا تَعْيِينَ قَدَرٍ وَمَقْدَارٍ، فَإِذَا عَيْنٌ فِيهِ الْمَقْدَارُ صَارَ تَعْلِيمِيًّا، فَالتَّعْلِيمِيُّ مَسَاحَةُ الْجِسْمِ الطَّبِيعِيِّ وَكَمِيَّتُهُ السَّارِيَّةُ، وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ طَبِيعِيًّا، أَمَّا لَأَنَّ الطَّبِيعِيَّ إِنَّمَا يَبْحَثُ عَنْهُ (...); لَأَنَّ الْجِسْمَ الَّذِي يَشْمَلُهُ تَعْرِيفُ الْجِسْمِ هَذَا، وَالَّذِي هُوَ حَقِيقَةُ الْجِسْمِ وَطَبِيعَتُهُ. وَالثَّانِي تَعْلِيمِيًّا لِكُونِهِ مَدَارَ التَّعْلِيمِ وَالتَّعْلَمِ عِنْدَ أَرْبَابِ التَّعَالِيمِ)).

ثانياً: قال (**): ((وأظن عدم احتياج هذا الرسم إلى التقييد بالذات؛ من جهة استفادة ذلك من إطلاق اللفظ، وفي حاجة العرضي إلى قيد لفظي ألا ترى



أنك لو قلت النار حارة فهم من الإطلاق أنها حارة بذاتها لا بواسطة أمر، أما الماء حار فإنه يعد غلطاً أو مسامحة، من جهة أنه بحسب إطلاقه يفهم منه أن حرارته من ذاته وليس كذلك، وأما إذا قيّد بأنه حار بالنار عد صحيحاً؛ لأنّ الذاتيات لا تحتاج إلى تقييد بخلاف العرضيات)).

- المورد الثاني عشر:

العلامة الحلّي: ((قَالَ: وَالتَّقَابِلَانِ^(*) شَيْئَانِ^(**) يَمْتَنِعُ تَعَلُّقُهُمَا مَعًا بِمَوْضُوعٍ وَاحِدٍ يُسَبِّانِ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، وَيُعْقَلُ أَوْ يُوجَدُ أَحَدُهُمَا بِإِزَاءِ الْآخَرِ، أَوْ فِي غَايَةِ الْبُعْدِ مِنَ الْآخَرِ.... قَالَ: وَالتَّقَابِلَانِ شَيْئَانِ.... أَقُولُ: هَذَا رَسْمُ الْمُتَقَابِلَيْنِ، وَيُفْهَمُ مِنْهُ مَعْنَى التَّقَابُلِ، فَقَوْلُنَا شَيْئَانِ شَامِلٌ لِلْمُتَقَابِلَيْنِ وَغَيْرِهِمَا.... فَالْمُتَقَابِلَانِ إِنْ عُقِلَ أَحَدُهُمَا بِإِزَاءِ الْآخَرِ فَهُمَا الْمُتَضَافَانِ، وَإِنْ وُجِدَ أَحَدُهُمَا بِإِزَاءِ الْآخَرِ فَهُمَا الْعَدَمُ وَالْمَلَكَةُ إِنْ اخْتَصَّ بِمَوْضُوعٍ وَاحِدٍ، وَإِلَّا فَهُمَا السَّلْبُ وَالْإِجَابُ، وَإِنْ وُجِدَ أَحَدُهُمَا فِي غَايَةِ الْبُعْدِ^(***) عَنِ الْآخَرِ فَهُمَا الضَّدَّانِ.... قَالَ: وَأَقْسَامُ التَّقَابُلِ أَرْبَعَةٌ.... الْمُتَقَابِلَانِ إِمَّا أَنْ يَكُونَا وَجُودِيَيْنِ، أَوْ يَكُونَا أَحَدُهُمَا وَجُودِيًّا وَالْآخَرُ عَدَمِيًّا، وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ فِي اللَّفْظِ وَالْقَوْلِ لَا غَيْرَ، أَوْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ، وَالْأَوَّلُ هُوَ تَقَابُلُ^(****) السَّلْبِ وَالْإِجَابِ....)).^(١)

تعليقات السيد الشهرستاني:

أولاً: قال^(*): وإنّما ذكر التقابل في المنطق مع أنّه من فن الحكمة الإلهية؛ توطئة وتبصرة لوضوح مقصوده في باب التناقض، فإنّ معرفة التقابل مفيدة هناك جدّاً، أو ذكره بمناسبة الأجناس العالية، كما سيصرح به في



خاتمة الفصل، فإنه أيضًا جنس لأنواعه الأربعة، وإن قيل إنه يصدق عليها بالتشكيك، فإنه في التناقض أظهر من التضاد، وفيه أظهر من غيره، ثم اعلم أن التقابل من مقولة الإضافة، فكان الأنسب ذكره فيها)).

ثانيًا: قال (**): ((المفهومان إما متحدان، أو متمثلان، أو متخالفان، أو متقابلان، وحدودها تعرف من وجه انحصار حال المفهومين في هذه الأربعة، ووجه الحصر أيضًا موكول إلى الكتب المطولة)).

ثالثًا: قال (***) : ((وهذا التقييد يخرج الضدين المشهورين كالأحمر والأقتم فليس بينهما غاية البعد كما في السواد والبياض، فإنَّ بينهما مراتب كثيرة تختلف شدة وضعفًا فتدبر)).

رابعًا: قال (****) : ((ويطلق عليه التناقض، وربما نقول إنه في القضايا تناقض، وفي المفردات عدم وملكة وهو الأشهر، ولذلك قالوا إنَّ الملكة لو قيدت بالعدم صارت القضية معدولة [هكذا] كالفرس المقيد بلا [هكذا])).



المصادر والمراجع

المخطوطات:

١. فرائد الفوائد في المنطق أو فوائد المنطقية (مصورة على المخطوط)، الميرزا غلام علي الهروي الحائري.
٢. نتائج التحصيل، السيد هبة الدين الحسيني الشهرستاني، (مكتبة الجوادين العامة، العتبة الكاظمية المقدسة).

المطبوعات:

١. الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي (ت ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م)، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢م.
٢. تجريد المنطق، الخواجة نصير الدين محمد بن الحسن الطوسي (ت ٦٧٢هـ/ ١٢٧٤م)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
٣. تراجم الرجال، السيد أحمد الحسيني، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم، ١٤١٤هـ، د.ط.
٤. جوهر النضيد في شرح منطق التجريد، الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر العلّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ/ ١٣٢٦م)، طهران، ١٣١٠هـ، د.ط، د.مط.
٥. حاشية على التهذيب، الملا عبد الله اليزدي

(ت ٩٨١هـ/ ١٥٧٣م)، تعليق: السيد

مصطفى الحسيني الدشتي، مط وفا،

قم، ط ٣، ١٤٢٨هـ

٦. خلاصة الأقوال في معرفة الرجال، الحسن

بن يوسف بن المطهر «العلّامة الحلّي»

(ت ٧٢٦هـ/ ١٣٢٦م)، تحقيق: الشيخ

جواد القيومي، مط مؤسسة النشر

الإسلامي، قم، ط ١، ١٤١٧هـ

٧. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، العلامة

الشيخ آقا بزرك الطهراني (ت

١٣٨٩هـ/ ١٩٧٠م)، دار الأضواء، بيروت،

ط ٣، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٨. السيد هبة الدين الحسيني الشهرستاني

حياته ونشاطه العلمي والاجتماعي، عبد

الستار الحسن، (مط مكتب الإعلام

الإسلامي، قم، ط ١، ٩٢٤١هـ.

٩. الشفاء (المنطق)، أبو علي الحسين بن عبد

الله «ابن سينا» (ت ٤٢٧هـ/ ١٦٢٨م)،

تحقيق: الأب قنوتي وآخرين، مراجعة: د.

إبراهيم مدكور، مكتبة سماحة آية الله

العظمى المرعشي النجفي الكبرى، مط

گل وردي، قم، ط ٢، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

١٠. طبقات أعلام الشيعة (الكرام البررة)،

العلامة الشيخ آغا بزرك الطهراني

(ت ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٠م)، دار إحياء التراث



العربي، بيروت، ط ١، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.
١١. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي
(ت ١٧٠هـ / ٧٨٦م)، تحقيق: د. مهدي
المخزومي و د. إبراهيم السامرائي،
تصحيح: أسعد الطيّب مط أسوة، قم،
ط ٢، ١٤٢٥هـ

١٢. مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن
محمد بن أحمد بن إبراهيم الميداني (ت
٥٣٩هـ / ١١٤٤م)، تحقيق: محمد أبو
الفضل، المكتبة العصرية، بيروت،
١٤٣٢هـ / ٢٠١١م، د.ط.

١٣. نابغة العراق أو هبة الدين الشهرستاني،
العلوي، محمد مهدي العلوي تص: حسين
هاشم، (مط الآداب، بغداد، ١٩٢٩م،
د.ط.

١٤. موسوعة طبقات الفقهاء، اللجنة العلمية
في مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، إشراف:
العلامة الفقيه جعفر السبحاني، مط
اعتماد، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام،
قم، ط ١، ١٤٢٢هـ



إجازة الحسن ابن الطراح الشيباني (ت ٧٢٠هـ)

لمحمد بن جعفر بن الحسين الأنباري (ق ٧هـ)

برواية كتاب (أمالى المرتضى)

م. م. مقدم محمد جاسم البياتي

المديرية العامة للتربية / ميسان

الملك الحصري

في أثناء تصفحي لكتاب (فهرس المخطوطات العربية في جامعة برينستون)،
عثرتُ على إجازة مهمة لعلم من أعلام القرنين السابع والثامن الهجريين، هو قوام
الدين الحسن ابن الطراح الشيباني أجازها شمس الدين محمد بن زين الدين جعفر
ابن حسين الأنباري.

وقد تحصلتُ على هذه الإجازة المهمة بغية تحقيقها، وقدمتُ لها بمقدمة، وعلقتُ
عليها ببعض الفوائد، والله من وراء القصد.

الكلمات المفتاحية:

الإجازة، الحلة، العلامة الحلي، ابن الطراح.



Authorization of Al-Hassan Ibn Al-Tarrah Al-Shaibani (D 720 H) by Muhammed Ibn Jafar Al- Hussain Anbari (c. 7 AH) Narrated by the book (Amali Al-Murtada)

M. M. Miqdam Mohammed Jassim Al-Bayati

Abstract

While browsing for the book (Index of Arabic Manuscripts at Princeton University), stumbled upon an important license for a flag from the seventh and eighth centuries of the Hijri, which is the strength of al-Din al-Hasan ibn al-Tarrah al-Shaybani authorized by Shams al-Din Muhammad bin Zain al-Din Jaafar ibn Husayn al-Anbari.

got this important leave in order to achieve it, and gave it an introduction, and commented on it with some benefits, and God is behind the intention.

Keywords:

Authorization, Hilla, Alama Al- Hilli, Ibn Tarrah.



ترجمة المجيز:

هو قوام الدّين الحسن بن محمد بن جعفر بن عبد الكريم بن أبي سعد ابن الطّراح الشّيباني^(١)، كان عالماً فاضلاً محدّثاً أديباً نحوياً لغوياً، نائباً عن السّلطنة آنذاك في بعض بلدان العراق، من عائلة علميّة عُرِفَ الكثيرُ من رجالها، بل وبعض نساؤها أيضاً، بالعلم والفضل والتّقّدّم، منهم أخوه فخر الدين أبو محمد المظفر بن محمد، له تقدّم عند التّتار، وحرمة لا يحجبها استتار^(٢)، وهم مُحدّثون ومن مشايخ الإجازات.

ولد في ربيع الأوّل سنة ٦٥٠هـ، على ما قاله الذّهبيّ والمقريزيّ^(٣)، أو سنة ٦٥٥هـ كما قاله السيد الأمين^(٤)، وقد أتى عليه كلّ من ترجم له، وذكروا نقلاً عن أثير الدين أبي حيّان الأندلسيّ (ت ٧٤٥هـ) أنّه أوّل من تشيّع من عائلته، وكان أبو حيّان قد التقى ابن الطّراح في القاهرة، نقل ذلك الصّفديّ (ت ٧٦٤هـ) وابن شاكر الكتبيّ (ت ٧٦٤هـ)، قال الصّفديّ: ((قال^(٥): هو من بيت علم وحديث ورياسة وله معرفة بنحو ولغة ونجوم وحساب وأدب وغير ذلك، وكان فيه تشيع يسير، قال لي: وإني أوّل من تشيّع من أهل بيتنا، وكان حسن الصحبة والمحاورة))^(٦).

(١) كذا ذكر نسبه الصفدي في الوافي بالوفيات: ١٢ / ١٦٥، وأعيان العصر وأعوان النصر: ٢ / ٢٤٤، وابن شاكر الكتبي في فوات الوافيات: ١ / ٨٦٥، والمقريزي في السلوك لمعرفة دول الملوك: ٣ / ٣٢.

(٢) ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر: ٢ / ٢٤٤.

(٣) ينظر: تاريخ الإسلام: ١٤ / ٦٤٨، والسلوك لمعرفة دول الملوك: ٣ / ٣٢.

(٤) ينظر: أعيان الشيعة: ٥ / ٢٤٢.

(٥) أي أبو حيّان الأندلسي، وقوله هذا ذكره في كتابه (مجاني الهصر في تواريخ أهل العصر) إلّا أنّ هذا الكتاب مفقود، ينظر: إصلاح الإغفال في كتاب المنخل لابن الطّراح الشّيباني (رسالة ماجستير): ٣٩ (مقدمة المحقّق).

(٦) الوافي بالوفيات: ١٢ / ١٦٥، وينظر كذلك: أعيان العصر وأعوان النصر: ٢ / ٢٤٤، وفوات الوفيات: ١ / ٣٦٦، والدرر الكامنة: ٢ / ١٤٢، وتكملة أمل الآمل: ٢ / ٣٩٦، وأعيان الشيعة: ٥ / ٢٤٢.



وذكره ابن شاعر الكتبي (ت ٧٦٤هـ) بنحو ما ذكره الصفدي آنفاً^(١). وذكر ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) في (الدرر الكامنة) بعض أحواله مع الملوك، ثم قال: ((كان ظريفاً كريم العشرة، وله معرفة بالنحو واللغة والنجوم والحساب والأدب))^(٢).

وقال عنه ابن الغزي: ((ابن الطراح: الحسن بن محمد بن جعفر. الأديب الشاعر المفضل الوزير قوام الدين الشيباني له مصنفات منها: كتاب النساء الشواعر. وإغفال إصلاح المنطق))^(٣).

وقال عنه الزركلي: ((أديب عراقي، كانت له نيابة عن السلطنة في بعض البلدان، واتصل بالأشرف خليل، وقرّر له راتباً على الصالح بدمشق))^(٤).

رحلاته:

يعدّ ابن الطراح من أعيان بغداد وعلمائها، غير أنّ نفسه تاقّت إلى السفر والتّرحال، فسافر إلى بلد الحلة بين سنتي ٦٦٧هـ و ٦٧٣هـ، وتمثّل السنة الأولى قراءته كتاب (إصلاح المنطق) على يد أبي الحسن علي بن أبي نصر الحلّي، والسنة التالية قراءته الكتاب نفسه على يد عبد الحميد بن فخار بن معد بن فخار الموسوي، فهو إمّا عاش في الحلة بين هذين العامين، أو تردّد عليها فيهما.

وسافر ابن الطّراح أيضاً إلى القاهرة، والتقى بأبي حيّان الأندلسي، الذي نقل عنه الأندلسي أنّه أوّل من تشيّع من أهل بيته، كما مرّ، ونقل عنه جملة من أشعاره.

(١) ينظر: فوات الوفيات: ١ / ٨٦٥ - ٨٦٧.

(٢) الدرر الكامنة: ٢ / ١٤٢.

(٣) ديوان الإسلام: ٣ / ٢٤٧.

(٤) الأعلام: ٢ / ٢١٥.



وكان ابن الطّراح في بغداد سنة ٧١٣هـ، وهي السنة التي أجاز بها شمس الدين محمد الأنباري قراءة كتاب (أمالى المرتضى)، كما سيأتي، ويبدو أنّه مكث فيها إلى حين وفاته سنة ٧٢٠هـ.

أساتذته:

ذكر قوام الدين ابن الطّراح أربعة من شيوخه في مقدّمة كتابه (إصلاح الإغفال) وهم:

أبو الحسن علي بن أبي نصر الحلّي، سمع عليه كتاب (إصلاح المنطق) سنة (٦٦٧هـ)^(١)، وعبد الحميد بن فخار بن معدّ بن فخار العلوي الموسوي (ت ٦٨٤هـ)، سمع عليه الكتاب المذكور سنة ٦٧٣هـ^(٢)، وأبو محمد الحسن بن يوسف بن أبي زنبقة^(٣)، قرأ عليه الكتاب المذكور، وأبو الفرج عبد الرحمن بن المرشد الواسطي، قرأ عليه الكتاب المذكور أيضًا^(٤)، ورَوَى كذلك عن نجم الدين أبي القاسم جعفر بن سعيد المعروف بالمحقّق الحلّي، إذ قرأ عليه كتاب (أمالى المرتضى)^(٥).

مؤلفاته:

دُكر له اثنان من المؤلّفات هما:

النساء الشواعر: ذكره ابن الغزي والسّيوطي وحاجي خليفة^(٦).

إصلاح الإغفال في كتاب المنخل: ألّفه برسم خزانة صدر الدين أحمد بن

(١) ينظر: إصلاح الإغفال: ٩٣.

(٢) ينظر: إصلاح الإغفال: ٩٧.

(٣) ينظر: إصلاح الإغفال: ٩٨.

(٤) ينظر: إصلاح الإغفال: ٩٩.

(٥) ينظر صورة رقم (١).

(٦) ينظر: ديوان الإسلام: ٣ / ٢٤٧، وشرح شواهد المغني: ١١، وكشف الظنون: ٢ / ١٦٦.



عبد الرزاق الخالدي (ت ٦٩٧ أو ٦٩٩ هـ)^(١)، وقد حققه الباحث جمعان بن ناجي السلمي لنيل درجة الماجستير في كلية اللغة العربية - جامعة أم القرى، سنة ١٤٠٧ هـ، وهو الأثر الوحيد الواصل إلينا.

أشعاره:

يبدو أنَّ قَوام الدين ابن الطَّرَّاح كان من الشعراء المُجِيدِينَ، وقد حفظت لنا المصادر القليل من شعره، حدَّث ابنُ الطَّرَّاح بها أبا حيان الأندلسي عندما زار القاهرة، منه قوله^(٢): [المنسرح]

غديرُ دَمْعِي فِي الْخَدِّ يَطَّرِدُ
وَنَارُ وَجْدِي فِي الْقَلْبِ تَتَّقِدُ
وَمَهْجَتِي فِي هَوَاكَ أَتْلَفُهَا الشَّـ
وَقُوقُ وَقَلْبُ أودى بِهِ الْكَمَدُ
وَعَدُّكَ لَا يَنْقُضِي لَهُ أَمَدُ
وَلَا اللَّيْلُ الْمُطَالُ مِنْكَ غَدُ
ومن أشعاره قوله^(٣): [الطويل]

لَقَدْ جُمِعَتْ فِي وَجْهِهِ لِحَبِّهِ
بِدَائِعُ لَمْ يُجْمَعْنَ فِي الشَّمْسِ وَالْبَدْرِ
حَبَابٌ وَخَمَرٌ فِي عَقِيقٍ وَنَرَجِسٍ
وَأَسٌّ وَرِيحَانٌ وَلَيْلٌ عَلَى فَجْرِ

(١) ينظر: إصلاح الإغفال: ٩٣.

(٢) أعيان العصر: ٢ / ٢٤٤ - ٢٤٥، الوافي بالوفيات: ١٢ / ١٦٥، وفوات الوفيات: ١ / ٣٦٦، والدرر الكامنة: ٢ / ١٤٢.

(٣) أعيان العصر: ٢ / ٢٤٥، الوافي بالوفيات: ١٢ / ١٦٥، وفوات الوفيات: ١ / ٣٦٦.



وكتب إلى أخيه أبي محمد المظفر جواباً عن أبيات عتابٍ قائلاً^(١): [الطويل]

إِنْ غَبْتُ عَنْكَ فَإِنْ وَدِّي حَاضِرٌ
رَهْنٌ بِمَحْضِ مَوَدَّتِي وَوَلَائِي
مَا غَبْتُ عَنْكَ بِهِجْرَةٍ تَغْتَدُّهَا
ذَنْبًا عَلَيَّ وَلَا لُضْعَفٍ وَلَايِي
لَكُنِّي لَمَّا رَأَيْتُ يَدَ النَّوَى
تَرْمِي الْجَمِيعَ بِفِرْقَةٍ وَتَنَائِي
أَشْفَقْتُ مِنْ نَظَرِ الْحَسُودِ لَوْصِلْنَا
فَحَجَبْتُهُ عَنْ أَعْيُنِ الرُّقَبَاءِ

وفاته:

تُوفِّي ابنُ الطَّرَاحِ فِي أَوَّلِ الْمُحَرَّمِ بِبَغْدَادِ سَنَةِ ٧٢٠هـ^(٢)، أَوْ سَنَةِ ٧٣٥هـ،
كَمَا قَالَهُ السَّيِّدُ مُحَسَّنُ الْأَمِينِ^(٣)، وَالْأَكْثَرُ عَلَى الْأَوَّلِ، وَدُفِنَ فِي مَشْهَدِ
الْإِمَامَيْنِ الْكَاطَمَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^(٤).

إجازته:

هَذِهِ الْإِجَازَةُ مُوجُودَةٌ فِي أَوَّلِ كِتَابِ أَمَالِي الْمُرْتَضَى الْمُسَمَّى بِـ(غَرَرِ الْفَوَائِدِ
وَدَرَرِ الْقَلَائِدِ) لِلشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى (ت ٤٣٦هـ)، وَالنُّسخَةُ هَذِهِ مَحْفُوظَةٌ فِي
مَكْتَبَةِ جَامِعَةِ بَرْنِسْتُونِ^(٥)، تَحْتَ رَمَزِ الْحِفْظِ (٥٧٧)، وَتَتَكُونُ مِنْ (٢٤٥)

(١) أعيان العصر: ٢ / ٢٤٥، الوافي بالوفيات: ١٢ / ١٦٥ - ١٦٦، وفوات الوفيات: ١ / ٣٦٦ - ٣٦٧.

(٢) ينظر: أعيان العصر: ٢ / ٢٤٥، والسلوك لمعرفة دول الملوك: ٣ / ٢٣، والدرر الكامنة: ٢ / ١٤٢.

(٣) ينظر: أعيان الشيعة: ٥ / ٢٤٢.

(٤) ينظر: أعيان العصر: ٢ / ٢٤٥.

(٥) ينظر: فهرس المخطوطات العربية في جامعة برنستون: ٣ / ٢٢٥.






ورقة، في كل ورقة صفحتان، في كل صفحة نحو (٢٣) سطرًا، خطها نسخي مشكول في بعض الكلمات، من خطوط القرن السابع والثامن الهجريين احتمالاً.

أمّا الإجازة فهي في الورقة الثانية من المخطوطة، خطها نسخي معتاد، والراجح أنّها بخطّ المجيز، ذكر فيها ابن الطّراح اسم المجاز بعبارات المدح والثناء، ثم ذكر طريقه إلى رواية كتاب (أمالى المرتضى)، وصرّح أنّه قرأ الكتاب على المحقق الحلي، وهذا ما لم أجده عند من ترجم له، ففي هذه الإجازة الكثير من الفوائد، إذ منها تعرّفنا على أحد شيوخ ابن الطّراح، وعرفنا تلميذاً آخر من تلامذة المحقق الحليّ، ممّا يسهم في تسليط الضوء على الحركة العلميّة والأدبيّة في الحلة الفيحاء





إجازة ابن الطراح الشيباني لمحمد بن جعفر بن الحسين الأنباري في أول الكتاب، وفيها التصريح بسماعه عن الشيخ أبي القاسم جعفر بن سعيد المعروف بالمحقق الحلي



جلس أول تأويله
 قال الله جل من قابل وإذا أردنا أن نضل قريه أمرنا متر فيها ففسرنا فيها
 فحق عليها القول فمنها ما نزل في هذه الآية وجوم من التاويل كل منها يبطل
 الشبهة الداخلة على بعض المتظلمين فيها حتى عدلوا ابتداءً ولما عن وجهه وصرق
 عن تأويله أن الإهلال قد يكون حسناً وقد يكون قبيحاً فإذا كان متحققاً
 أو على سبيل الاختيار كان حسناً وأما يكون قبيحاً إذا كان ظاهراً فتعلق الإرادة
 بها به لا يقتضي تعلتها على الوجه القبيح ~~الظاهر~~ لانه يقتضي ذلك وإذا
 سلمنا أن الآية تنزه القديم تعالى عن القبح علمنا أن الإرادة لم تتعلق بالإهلال
 المحض وقوله تعالى أمرنا متر فيها بالماوريد مخذوف وليس يجب أن يكون الماور
 به هو الفسق وإن وقع بعد الفسق وإنما جرى هذا مجرى قول القائل أمرته
 فعصى ودعوتها فإني والمراد به أني أمرته بالطاعة ودعوتها إلى الطاعة
 والقبول ولم يكن أن يقال على هذا الوجه ليس موضع الشبهة ما تكلمتم عليه
 وإنما موضعها أن يقال أي معنى لتقديم الإرادة وإن كانت منفعله بأهلال
 مستحق بغير الفسق المذكور في الآية فلا معنى لقوله إذا أردنا أمرنا لأن امره بما
 يأمر به لا يحسن إرادته بالعقاب المستحق بما تقدم من الأفعال وإن كانت الإرادة
 منفعله بالإهلال المستحق بحالفة الأمر الموكوف في الآية فهذا الذي عاينوه أنه
 يقتضي أنه تعالى أمر به بالإهلال من لم يستحق العقاب ولله أعلم بالصواب
أجواب
 الإهلال مستحق ما تقدم من الذنوب والذبح قوله إذا أردنا أمرنا
 أن في تلور الأمر بالطاعة والنجار أعمار إلى العطاء وأندار لهم

ان يكون كُتِبَ لله المتقدمه وانبأوه لما تون بها دعوا الى التوحيد فامر
عليه السلام بتقرير اهل الكتاب بذلك لتزول الشبهة عنهم اغرضه والحوار
الثاني ان يكون السؤال يتوجه اليه عليه السلام دون اشيء والمعنى ان البتة
التبيين في السماء فاشهدهم عن ذلك وانهم واليه امر بالسؤال لانه كان شاكاً
ان مثل ذلك لا يجوز عليه المنك فيه لكن لبعض المصالح الواجعه الى الدين
الماضي حصه صالحة عليه السلام او يقولون بعض الملائكة الذين سمعون ما جرى
بينه وبين النبيين من سوال وجواب اجواب السات ما الحاب
به ان قتيبه وهو ان يكون المعنى من سألنا ولسنا اليه قبله من شئت
بعض اهل الكتاب وهذا الجواب يوافق في المعنى اجواب الاول منهم بخلاف
في تقدير الكلام وليفتيه ناويله فلما صار امفتقين وقد رد على بن
قتيبه هذا الجواب وقيل انه احطى في المخراب ان لفظة اليه يعبر
اصحارها في هذا الوضع الهم بالخبرون الذي جلس عليه على معني الذي
جلس اليه عند الله ان الهم حرف منفصل عن الفعل والمنفصل يعبر
فلما ان القائل راى ان الذي اذنت اليه عبد الله لم حران يصير اياه لا انفصاله
من الفعل كانت لفظة اليه لمنزله لذلك لا يجوز رغبت محمد يعني الذي
وعنده فيه ان الاضمار انما يحسن في هذا المنقلبه الفعل لقول الذي
اكتل طعاما والذي اتيته سديقه مقناها الله ولقبيته وقال الفراء
انما دقت لها لاله الذي عليها وقال غيره في خذها غنم ذلك
هذا ليس مما تقدم في نصح ان جواب ابن قتيبه مستضعف والمعتد
عليه ما تقدم ودل واضح بين يعون الله تعالى والله الموفق للصواب

مَجْلِسُ آخِرِ تَأْوِيلِكَ خَيْرٌ آخِرِ

ط



نص الإجازة:

((قرأ عليّ الأجلّ الأوحد العالم الأديب البارع المحقق الولد العزيز شمس الدين محمد بن زين الدين جعفر بن حسين الأنباري بعض هذا الكتاب، وهو كتاب العزيز السيد المرتضى، وأجزتُ له أن يروي عني جميعه، وذلك بحقّ سماعي له من الشيخ العالم الفقيه الفاضل الإمام الكامل نجم الدين أبي القاسم جعفر بن سعيد الحليّ، عن الحسين بن الدربيّ، عن شاذان بن جبريل القمي، عن جعفر الدوريسيّ، عن جده، عن السيد المرتضى مصنّف الكتاب وكذلك أذنتُ له أن يروي عني جميع مُصنّفات السّيّد المذكور، وبهذا الإسناد إجازةً، فمتى شاء أن يروي عني شيئاً من ذلك فله ذلك، فليرويه عني متى شاء وأحبّ.))

كتبه الفقيرُ إلى رحمة ربّه المستغفر من خطيئته وذنبه حسن بن محمد بن جعفر بن الطّراح في شهر ربيع الأوّل من سنة ثلاث عشرة وسبع مئة بمدينة السلام بغداد، حامداً لله على آلائه، مُصليّاً على سيّدنا محمّدٍ صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه تسليماً كثيراً إلى يوم الدين)).



المصادر والمراجع

أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر
العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد
عبد المعيد خان، ط ٢، مجلس دائرة
المعارف العثمانية - حيدر اباد / الهند،
١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.

٨. السلوك لمعرفة دول الملوك: تقى الدين
أحمد بن علي بن عبد القادر المقرزي
(ت ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر
عطا، دار الكتب العلمية، بيروت،
١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

٩. شرح شواهد المغني: جلال الدين عبد الرحمن
بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)،
بتصحیحات وتعليقات محمد محمود ابن
التلاميذ التركزي الشنقيطي، لجنة
التراث العربي، رفيق حمدان وشركاه،
د. ط، د. ت.

١٠. فوات الوفيات: محمد بن شاکر الكتبي
(ت ٧٦٤هـ)، تحقيق د. إحسان عباس،
ط ١، دار صادر، بيروت، ١٩٧٣م.

١١. الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن
أيك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)،
تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي
مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت،
١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

١. إصلاح الإغفال من كتاب المنخل: الحسن
بن محمد ابن الطراح الشيباني، تحقيق
ودراسة: جمعان بن ناجي السلمي، كلية
اللغة العربية - جامعة أم القرى، رسالة
ماجستير، ١٤٠٧هـ

٢. الأعلام: خير الدين بن محمود الزركلي
(ت ١٣٩٦هـ)، ط ١٥، دار العلم للملايين -
بيروت، ٢٠٠٢م.

٣. أعيان الشيعة: محسن الأمين العاملي (ت
١٣٩٨هـ)، حققه وأخرجه: حسن الأمين،
دار المعارف للطبوعات، بيروت،
١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٤. أعيان العصر وأعوان النصر: صلاح الدين
خليل بن أيك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)،
تحقيق د. علي أبو زيد وآخرين، ط ١، دار
الفكر المعاصر - بيروت، ودار الفكر -
دمشق، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.

٥. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام:
شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان
بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق
د. بشار عواد معروف، ط ١، دار الغرب
الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٣م.

٦. تكملة أمل الآمل: حسن الصدر (ت
١٣٥٤هـ)، تحقيق د. حسين علي محفوظ
و عبد الكريم الدباغ، و عدنان الدباغ،
دار المؤرخ العربي، بيروت، د. ط، د. ت.

٧. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة:

9. *Unapproved research shall be returned to their authors.*
10. *The researcher is obliged to make the necessary amendments to his research according to the reports of the editorial board or the evaluators, and return it to the magazine within one week from the date of receiving the amendments.*
11. *All research submitted for publication is subject to scientific evaluation by specialists.*
12. *All research submitted for publication shall be subject to electronic inspection.*
13. *The copyright, printing and distribution of paper and electronic research shall be transferred to the magazine in accordance with a form of undertaking signed by the author. No other party may republish or translate the research without the written consent of the author and the head of the editorial board of the al-Muhaqiq Magazine.*
14. *The author may not withdraw his research after the decision to accept the publication, but he may do so before the decision to accept the publication and with the consent of the head of the editorial board exclusively.*
15. *The author shall be granted three free copies with a copy of the issue in which his research was published.*
16. *The author must declare financial support or other support provided to him during the research.*
17. *The author must inform the editor when he finds a big mistake in the search or inaccuracy of the information therein, and contribute to correcting the error.*

Evaluators' Guide

The main task of the scientific evaluator is to read the research that is within his scientific specialization very carefully and evaluate it according to academic scientific perspectives that are not subject to any personal opinions, and then to confirm his constructive and honest observations about the research being sent to him.

Before the evaluation process, the evaluator is asked to confirm whether the research being sent is within his or her scientific specialization or not. If yes, then, does the evaluator have enough time to complete the evaluation process? The evaluation process should not exceed ten days.

After the evaluator approves the evaluation process and completes it during the specified period, he has to carry out the evaluation process according to the following criteria:

- 1. Is the research genuine and important to the extent that it should be published in the magazine?*
- 2. Whether the research is consistent with the general policy of the magazine and the publishing rules therein.*
- 3. Is the topic of research exhausted in previous studies? If yes, please indicate those studies.*
- 4. The applicability of the search title to the search itself and its content.*
- 5. A statement as to whether the abstract of the research clearly describes the content and idea of the research.*
- 6. Does the introduction of the research accurately describe what the author wants to state and clarify? Does the author explain the problem he is studying?*
- 7. Discussing the author's findings in a scientific and convincing manner.*
- 8. The evaluation process must be conducted in a confidential manner, and the author should not be aware of any aspect of it.*
- 9. If the evaluator wishes to discuss the research with another, the editor shall be notified accordingly.*
- 10. There should be no direct communication and discussion between the evaluator and the author, and the evaluator's observations should be*

9. *Unapproved research shall be returned to their authors.*
10. *The researcher is obliged to make the necessary amendments to his research according to the reports of the editorial board or the evaluators, and return it to the magazine within one week from the date of receiving the amendments.*
11. *All research submitted for publication is subject to scientific evaluation by specialists.*
12. *All research submitted for publication shall be subject to electronic inspection.*
13. *The copyright, printing and distribution of paper and electronic research shall be transferred to the magazine in accordance with a form of undertaking signed by the author. No other party may republish or translate the research without the written consent of the author and the head of the editorial board of the al-Muhaqiq Magazine.*
14. *The author may not withdraw his research after the decision to accept the publication, but he may do so before the decision to accept the publication and with the consent of the head of the editorial board exclusively.*
15. *The author shall be granted three free copies with a copy of the issue in which his research was published.*
16. *The author must declare financial support or other support provided to him during the research.*
17. *The author must inform the editor when he finds a big mistake in the search or inaccuracy of the information therein, and contribute to correcting the error.*

Publishing Policy:

1. The (*al-Muhaqiq*) magazine is issued three times a year by the al-Alama al-Hilly Center affiliated with the Imam Hussein Holy Shrine. The Center receives research and studies from inside and outside Iraq, which are within the following topics:

- The Qur'an and its sciences (exegesis and exegetes, Quranic sciences, Quranic recitations)
- Jurisprudence and its principles (comparative jurisprudence, deductive jurisprudence, principles of jurisprudence)
- Hadith and *Ilm al-Rijal* -Biographical Evaluation- (*Ilm al-Rijal*, the infallibles' Hadith)
- Mental science (logic, belief, philosophy)
- Arabic language sciences (phonetic and morphological study, synthetic study, deductive study, literary and rhetorical studies)
- Historical studies (translations, events and facts) • Ethics and gnosticism (ethics, mysticism, gnosticism)
- Public knowledge (pure knowledge, human knowledge)
- Textual criticism (criticized texts, collected texts)
- Bibliography and indexes

2. The research submitted for publication shall be committed to the methodology of scientific publishing and its internationally recognized rules.

3. The research should not have been published previously, accepted for publication, or submitted to another magazine, and the researcher shall sign a special undertaking for this.

4. The magazine shall not publish the translated research until after proof of the author's original consent and the publishing party as to translate and publish it.

5. The researcher shall bear full responsibility for the contents of his published research. Research shall express the views of the author and do not necessarily reflect the opinion of the magazine.

6. The research arrangement is subject to technical considerations relating to the identity of the magazine and its topics.

7. The researcher will be notified of receiving his research within a period not exceeding ten days from the date of submission.

8. The researcher is informed of the approval or non-approval of the publication of his research within a period not exceeding two months from the date of receipt of the research.

Index

<i>The origin is in the jurisprudential deduction A comparative study between Al- Hilla and A-Hanafi jurists</i> <i>Dr. jabbar kadhem al- Mulla - Dr. Haider Shawkan Saeed.....</i>	<i>21</i>
<i>The intellectual renewal of Al_ Hilla scholars</i> <i>Dr. Ibrahim Mezher Al-Mousawi.....</i>	<i>45</i>
<i>Book (Muktalif al- shiites)by Al- Allamah Al-Hilli A study in the curriculum Sheikh Maher Al-Hajjaj</i> <i>Sheikh Maher Al-Hajjaj.....</i>	<i>77</i>
<i>The culture motives in Al Hilli poetry (The principles study)</i> <i>Prof.Abdul Azim Raheef Al-Sultani - M. Ayad Hamza Shahid al-Weissawi.....</i>	<i>119</i>
<i>The meanings of the unary prepositions in the poetry collections of Al Sayid Haider Al-Hilli A grammatical study</i> <i>Ghalib Abdul Muttalib Ramadan.....</i>	<i>145</i>
<i>The heritage of Al _Allamah Al_Hilli the manuscript in the Kingdom of Saudi Arabia "Libraries of scientific institutions as a model"</i> <i>Abdullah bin Ali Al-Rustom Al-Ahsai.....</i>	<i>189</i>
<i>Selected Comments For sayid Hebah Al-Deen Al-Hussayni Al-Shahristani (d. 1386 A.H.) On the book (Jawhar al-Nadid fi sharah mantiq al-tajrid) For _Allamah Al_Hilli (d.726AH)</i> <i>Investigation: Dr. Sheikh Imad Al-Kazemi.....</i>	<i>257</i>
<i>Authorization of Al-Hassan Ibn Al-Tarrah Al-Shaibani (D 720 H) by Muhammed Ibn Jafar Al- Hussain Anbari (c. 7 AH) Narrated by the book (Amali Al-Murtada)</i> <i>M. M. Miqdam Mohammed Jassim Al-Bayati.....</i>	<i>285</i>

15. When writing a research abstract, avoid abbreviations and citations.

16. Not mentioning the name of researcher/researchers in the research body at all.

9. Unapproved research shall be returned to their authors.

10. The researcher is obliged to make the necessary amendments to his research according to the reports of the editorial board or the evaluators, and return it to the magazine within one week from the date of receiving the amendments.

11. All research submitted for publication is subject to scientific evaluation by specialists.

12. All research submitted for publication shall be subject to electronic inspection.

13. The copyright, printing and distribution of paper and electronic research shall be transferred to the magazine in accordance with a form of undertaking signed by the author. No other party may republish or translate the research without the written consent of the author and the head of the editorial board of the al-Muhaqiq Magazine.

14. The author may not withdraw his research after the decision to accept the publication, but he may do so before the decision to accept the publication and with the consent of the head of the editorial board exclusively.

15. The author shall be granted three free copies with a copy of the issue in which his research was published.

16. The author must declare financial support or other support provided to him during the research.

17. The author must inform the editor when he finds a big mistake in the search or inaccuracy of the information therein, and contribute to correcting the error.

Authors' Guide

1. *The magazine approves research and studies which are within the framework of its publication policy.*
2. *The research submitted for publication must be original, never published in a magazine or other publication medium.*
3. *The author shall give exclusive rights to the magazine including publication, paper and electronic distribution, storage and reuse of the research.*
4. *The number of pages submitted for publication shall not exceed forty pages.*
5. *Send the research to the magazine via e-mail alalama.alhilli@yahoo.com and mal.muhaqeq@yahoo.com*
6. *The published research is written by Microsoft Word or (LaTeX), the size of page is (A4), written in two separate columns. The research is written in Times New Roman font size 14.*
7. *Provide an abstract of the research in English and in a separate page not exceeding (300) words.*
8. *The first page of the research should contain the following information:*
 - *The title of the research*
 - *Name of researcher/researchers and affiliations*
 - *Email of researcher/researchers*
 - *Abstract*
 - *Key words*
9. *Write the search title in the middle of the page with the font Times New Roman size 16 Bold.*
10. *Write the name of the researcher/researchers in the middle of the page and under the heading with Times New Roman font size 12 Bold.*
11. *The authors' affiliations are written with the Times New Roman font and the size is 10 Bold.*
12. *Write an abstract of the search with the font Times New Roman and size 12 Italic, Bold.*
13. *Key words that are no more than five words are written in Times New Roman font and size 11 Italic, Justify.*
14. *The affiliations are written as follows (department, college, university, city, country) without abbreviations.*

Editing Board

*Prof. Yusuf Kadhim Ash-
hammari, Ph D*

*university of Babylon|
College of Education for
human sciences*

*»heikh Imad Musa
Mahmood Al-Kadhimi,
Ph D*

*International university
of Islamic»ciences/
London*

*Assistant Prof.
Muhammad Noori Al-
Musawi, Ph D*

*university of Babylon|
College of Education*

*Lecturer Hameed Jassim
Al-Ghurabi, Ph D*

*university of Karbala|
College of
Islamic»ciences*

*Abdul Majeed
Mohammed Al-Isdawi,
Ph D*

Minia university/Egypt

*Assistant Prof. Jabbar
Kadhim*

Al-Mulla, Ph D

*university of
Babylon| College of
Qur»anic»studies*

*Assistant Prof.
Qasim»aheem Hassan,
Ph D*

*university of Babylon|
Babylon Centre for»studies*

*Lecturer Kareem Hamza
Hmaid Al-Isawi, Ph D*

*College of Al- Imam Al-
Kadhim| Babylon*

*Dr. Wassam Al-Sabaa
Bahrain*

*Prof. Adel Abdel-Jabbar
Al-Shati*

*University of Babylon/
College of
Quranic Studies*

*Prof. Hamid Atai,
theoretical*

Islamic Republic of Iran

Assistant Prof. Bader

*Nasser Sultani
university of Babylon*

Editor-in-chief

*Assistant Prof. Abbas Hani
Ach-CharraKh*

Editor

DR.Kareem Hamza Hmaidi Al-Isawi

Arabic linguistic

Salah Hassan Hashem

The english Translator Depended by The Bulletin

*Translation Uint
The al-Alama Hilly Center*

Technica Design and Direction

SAIF BASIM NAJI

*Depository Number in the Iraqi House for
Books and Documents 22362017/*

TeL.+9647732257173- +9647808155070

<http://alalama.alhilli@yahoo.com>

Email:mal.muhaqeq@yahoo.com

*Republic of Iraq
Shiite Endowment Office
Husaini Holy Shrine Establishment*



Al-Muhaqqiq

**A Quarterly Scientific Bulletin
Concerned with Studies and Research about
Al-Hilla Scholarly Hawza (Seminary)**

*Issued by
Al-Allama Al-Hilli Centre for the Revival of the Heritage
of Al-Hilla Hawza and Re-constructing its Sites*

The Fiveth year/Volume Fiveth/ Issue No.12

2020AD/1442AH

12

